



# دفاع عن الحديث النبوى والسير

فريد

الرد على جهالات الدكتور البوطي في كتابه

«فقه السيرة»

بقلم


محمد ناصر الدين الألباني

منشورات

مؤسسة ومكتبة الخافقين

محمد مفید الخیمی

دمشق - هاتف : ١١٥٣٧٦ ص.ب ٥٢٧٩



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### **كتابة بين يدي الرجال**

الحمد لله رب العالمين ، ولا عدوان إلا على الظالمين ، والصلوة والسلام على نبينا محمد وآلـه وصحبه أجمعين ، والتابعـين لهم بـإحسـان إلى يوم الدين .

أما بعد ، فيـين يـديك أـيـها القـارئـه الـكـريمـ بـجـرـوتـ عـلـمـيـةـ حـدـيـثـيـةـ ، فـيـ نـقـدـ كـتـابـ «ـ فـقـهـ السـيـرةـ »ـ لـلـدـكـتوـرـ مـحـمـدـ سـعـيدـ الـبـوـطـيـ الـأـسـتـاذـ فـيـ كـلـيـةـ الشـرـيعـةـ فـيـ جـامـعـةـ دـمـشـقـ ، كـانـ وـضـعـهـ لـطـلـابـ السـنـةـ النـازـيـةـ فـيـ الـكـلـيـةـ ، وـكـنـتـ نـشـرـتـ هـذـاـ

الـنـقـدـ فـيـ بـحـلـةـ التـمـدـنـ الـاسـلـامـيـ الغـرـاءـ بـجـوـنـاـ مـتـابـعـةـ ، وـرـجـوـتـ مـنـهـاـ أـنـ يـجـدـ الطـلـابـ

وـغـيرـهـ فـيـهـاـ «ـ فـوـذـجـاـ صـالـحـاـ لـنـقـدـ الـعـلـمـ الـعـلـمـيـ النـزـيـهـ »ـ الـقـائـمـ عـلـىـ الـبـحـثـ وـالـلـزـامـ

لـقـوـاعـدـ الـعـلـمـيـةـ الصـحـيـحةـ ، عـسـىـ أـنـ يـزـيدـهـمـ ذـالـكـ عـنـاـيـةـ بـدـرـاسـةـ الـحـدـيـثـ الشـرـيفـ

دـرـاسـةـ عـلـمـيـةـ ، وـبـذـالـكـ يـجـيـءـونـ مـاـ كـادـ يـنـدـرـسـ مـنـ هـذـاـ عـلـمـ الـعـظـيمـ ، بـسـبـبـ اـقـتـصـارـ

الـمـدـرـسـيـنـ وـالـأـسـانـدـةـ عـلـىـ تـدـرـيسـهـ درـاسـةـ نـظـريـةـ بـخـصـيـصـةـ ، وـإـصـدارـهـمـ عـلـىـ أـسـاسـهـاـ

تـأـلـيـفـاتـهـ الـتـيـ يـؤـلـفـونـهـ لـطـلـابـهـ أـوـ لـغـيرـهـ ، غـيرـ مـرـاعـيـنـ فـيـهـ أـبـطـ تـلـكـ الـقـوـاعـدـ

الـعـلـمـيـةـ ، مـنـ اـخـتـيـارـ النـصـوصـ الصـحـيـحةـ ، وـالـأـحـادـيـثـ النـابـيـةـ ، مـنـ الـمـاصـدـرـ الـمـوـثـقـةـ

وـالـمـرـاجـعـ الـمـعـتـمـدةـ ، مـعـ الـعـزـ وـ الـيـاـ ، وـتـخـرـيجـهـ اـنـخـرـبـ جـمـاعـهـ دـقـيقـاـ ، فـتـرـىـ أـحـدـهـ

وـهـوـ أـسـتـاذـهـذـهـ الـمـادـةـ :ـ الـحـدـيـثـ -ـ يـورـدـ حـدـيـثـاـ نـبـوـيـاـ ، أـوـ خـبـرـاـ مـتـعـلـقاـ بـسـيـرـةـ عـلـيـهـ

الـصـلاـةـ وـالـسـلـامـ أـوـ أـخـلـافـهـ ؟ـ يـقـولـ فـيـ تـخـرـيجـهـ :ـ «ـ رـوـاهـ أـبـوـ دـاـودـ »ـ أـوـ «ـ رـوـاهـ اـبـنـ

هـشـامـ فـيـ (ـ السـيـرةـ)ـ !!ـ وـهـوـ يـظـنـ أـنـهـ بـذـالـكـ قـدـ أـدـىـ الـأـمـانـةـ الـعـلـمـيـةـ المـاطـوـقـةـ فـيـ

عـنـهـ ، وـأـنـهـ نـصـحـ لـطـلـابـهـ !ـ هـيـاتـ هـيـاتـ !ـ فـإـنـ الـتـزـامـ الـمـنـوـجـ الـعـلـمـيـ الـمـشارـ إـلـيـهـ

فـيـ الـدـرـاسـةـ الـحـدـيـثـيـةـ يـوـجـبـ عـلـيـهـ قـبـلـ هـذـاـ تـخـرـيجـ الـمـقـتـضـيـ بـأـنـ يـدـرـسـ إـسـنـادـ ذـالـكـ

الـحـدـيـثـ أـوـ الـجـبـرـ ، وـبـتـتـبعـ رـجـالـهـ ، وـيـتـعـرـفـ عـلـهـ ، وـأـفـوـالـ أـهـلـ الـاخـتـصـاصـ

فيه ثم يحكم عليه بما تقتضيه هذه الدراسة من صحة أو ضعف ، ثم يقدم خلاصتها إلى طلابه مع التخريج المذكور ، وإلا فمثل هذا التخريج المبتور الذي جرى عليه الأستاذ المشار إليه ؛ مما لا يعجز عنه أحد من الطلاب أنفسهم إن شاء الله تعالى .

ذلك ما كنت كتبت في مقدمة رسالتي « نقد نصوص حديثية في الثقافة العامة »<sup>(١)</sup> للشيخ محمد المنتصر الكتاني ، وهو ينطبق على الدكتور البوطي تمام الانطباق بل إن هذا زاد على الشيخ فأدعى لكتابه « فقه السيرة » من الصحة ما ليس له كما كنت أشرت إلى ذلك في التعليق على المقدمة المذكورة فقلت مانصه :

« ثم وقفت على كتاب « فقه السيرة » للأستاذ الفاضل الدكتور محمد سعيد رمضان البوطي ، فرأيته نحا فيه نحو الأستاذ الكتاني ، فأورد فيه كثيراً من الأحاديث الضعيفة والمنكرة ، بل وما لا أصل له أبداً ، ولكن زاد عليه فنص في المقدمة أنه اعتمد فيه على ما صح من الأحاديث والأخبار ! ولكن دراستي للكتاب بينت أنها دعوى مجردة ، وأن جل اعتماده كان على كتاب فضيلة الشيخ محمد الغزالى : « فقه السيرة » الذي لم يقتصر الدكتور على أن يأخذ اسمه فقط ، بل زاد عليه فاتقاد منه كثيراً من بحوثه وبتصوّره ، بل وعناوينه ! كما استفاد من تخرّجي إياه المطبوع معه ، مع اختصار له مختل ، ليست بذلك ما قد فعل ، وقد انتقدني في ثلاثة مواطن منها تمنيت - يشهد الله - أن يكون مصيباً ولو في واحد منها ، ولكن على العكس من ذلك ، فقد كشف بذلك كله أن هذه الشهادات العالية ، وما يسمونه بـ ( الدكتوراه ) لا تعطى لصاحبيها علمًا وتحقيقًا وأدبًا ، وإنما لأرجو أن تتاح لي الفرصة ، لأن تكون من بيان هذا الإجمال والله المستعان ».

(١) نشرت أولًا في مجلة النمذن الإسلامي الغراء ( مجلد ٣٤ و ٣٥ ) ثم أفردت في رسالة ، وذلك قبل عشر سنين .

ثم أتيحت لي الفرصة ، فبيت الإجمال المشار إليه في هذه الرسالة ، التي يعود الفضل الأول في نشرها للإمام القائمين على مجلة التمدن الإسلامي الغراء . وبخاصة منهم الأستاذ أحد مظهر العظام شفاعة الله وقواه ، فقد نشرت فيها تباعاً في مقالات متسلسلة من العدد ( ٧ - مجلد ٤٢ - ٢ - مجلد ٤٤ ) ، ثم أفردهما في هذه الرسالة ليعم النفع بها ، ويطلع عليها من لم يتمكن من متابعتها في المجلة الغراء .

هذا ، وقد نفي إلى أن بعض الأساتذة رأى في ردِي هذا على الدكتور شيئاً من الشدة والقسوة في بعض الأحيان ، مما لا يعمدون مثله في سائر كتاباته وردودي العلمية ، وتمنوا أنه لو كان ودأ علمياً محضاً .

فأقول : إنني أعتقد اعتقاداً جازماً أنني لم أفعل إلا ما يجوز لي شرعاً ، وأنه لا سبيل لمنصف إلى انتقادنا ، كيف والله عز وجل يقول في كتابه الكريم في وصف عباده المؤمنين : ( والذين إذا أصابهم البغي هم يتصررون . وجراهم سبعة سبعة مثلها فمن عفا وأصلح فأجره على الله إنه لا يحب الظالمين ، ولمن انتصر بعد ظلمه وأولئك ما عليهم من سهل . إنما السبيل على الذين يظلمون الناس ويبغون في الأرض بغير الحق أولئك لهم عذاب أليم . ولمن صبر وغفر إن ذلك لمن عزم الأمور ) . فإن كل من يتبع ما يكتبه الدكتور البوطي في كتبه ورسائله ويتحدث به في خطبه ومحالسه يجده لا يفتئأ يتهم فيها على السلفيين عامة ، وعلى من دونهم خاصة ، ويشهرون بهم بين العامة والغوغاء ، ويرميهم بالجهل والضلال ، وبالتبليه والجنون ، ويلقفهم بـ ( السفليين ) وـ ( السخيفين ) !! وليس هذا فقط ، بل هو يحاول أن يثير الحكم ضدّهم برميه إياهم بأنهم عملاء للاستعمار : إلى غير ذلك من الأكاذيب والترهات التي سجلها عليه الأستاذ محمد عبد عبادي في كتابه *القيم وبدعة التعصب المذهبية* ، ( ص ٣٠٠ - ٢٧٤ ) وغيرها ، داعماً ذلك بذكر الكتاب والصفحة التي جاءت فيها هذه الأكاذيب .

ومن طاماته وأفتقاراته قوله في « فقه السيرة » ، ( ص ٣٥٤ - الطبعة الثانية ) بعد أن نيزهم بلقب الوهابية : « ضل أقوام لم تشعر أفقدهم بمعرفة رسول الله

و راحوا يستنكرون التوسل بذاته صلوات الله عليه بعد وفاته ، . وهذا كانه اجترار من الدكتور لفورية ذلك المتعصب الجائز : « إن هؤلاء الوهابيين تتقدّر نفوسيهم أو تشمتّ حينما يذكّر إمام محمد صلوات الله عليه » . (١)

والدكتور حين يلفظ هذه الفورية يتذكّر أن الواقع الذي هو على علم به - يكذّبها فإن السلفيين وأمّا لهم بفضل الله تعالى - من بين المسلمين جمّعاً - شعارات اتباعهم للنبي صلوات الله عليه وحده دون سواه ؛ وهو الدليل القاطع على حبّهم الحالص له الذي لازمه حبّهم لله عز وجل ، كما قال : ( قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني بحبيكم الله ) . ولعلم الدكتور بهذا الفضل الإلهي على السلفيين حمله حقده عليهم على أن يحاول إبطال دلالة الآية المذكورة على ماضٍ ، بل وعلى تضليل السلفيين مجدداً لفهم إيماناً هذا الفهم الواضح وأنّ ما تعنيه أن الاتّباع دليل الحبة وأنّما لا تنفك عنه فقال ( ص ١٩٥ - الطبعة الثالثة ) : « ولقد خل قوم حسّبوا أن حبة رسول الله صلوات الله عليه ليس لها من معنى إلا الاتّباع والافتداء ، وفاثم أن الافتداء لا يأتي إلا بوازع وذافع ، وإن تجد من وازع محمل على الاتّباع إلا الحبة القلبية . . . . . »

وأقول : إن الذي ( خل ) إنما هو الذي ينافق نفسه بنفسه من جهة ، فأول كلامه ينقض آخره لأنّه إذا كان لا يحمل على الاتّباع إلا الحبة القلبية ، وهو كذلك وهو الذي نعتقده ونعمل به فكيف يتفق هذا مع أول كلامه الصريح في أن الحبة لها معنى غير الاتّباع ؟ ولو كان الأمر كذلك وثبت الدكتور عليه لأبطل دلالة الآية والعياذ بالله تعالى .

ومن جهة أخرى فقد افتوى علينا بقوله : « وفاثم أن الافتداء . . . . . الغ ». فلم يفتنا ذلك مطلقاً بحمد الله بل نعلم علم اليقين أنه كلما ازداد المسلم اتّباعاً للنبي صلوات الله عليه ازداد حباً له ، وأنّه كلما ازداد حباً له ازداد اتّباعاً له صلوات الله عليه ، فهـما أمران

أنظر مقدمة شرح المقيدة الطحاوية ( ص ٤٤ - الطبعة الرابعة )


متلازمان كالإيان والعمل الصالح تماماً .

فهذا الحب الصادق المقربون بِالاتِّباعِ الْخَالِصِ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، هو الذي أراد الدكتور أن ينفيه عن السلفيين بفربيته السابقة ، فما ذكره تعالى حسيبه ، (و كفى باهله حسيباً) .

ذلك قليل من كثير من افتراوات الدكتور البوطي وترهاته ، الذي أشدق عليه ذلك البعض ، أن قسونا عليه أحياناً في الرد ، وعلمه قد قيل لهم أننا كنا معدورين في ذلك ، واننا لم تستوف حقنا منه بعد ، (وجزاء سبعة ميئات مثلها) ولكن أن نستطيع الاستيفاء ، لأن الافتراه لا يجوز مقابلته بمثله ؟ وكل الذي صنعته أني بذلت جهله في هذا العلم وتطفله عليه ومخالفته للعلماء ، وافتراه عليهم وعلى الأبراء ، بصورة رهيبة لا تكاد تصدق ، فمن شاء أن يأخذ فكرة مريرة عن ذلك ، فليرجع إلى فهرس الرسالة هذه ير العجب العجاب .

هذا ، وهناك سبب أقوى استوجب القسوة المذكورة في الرد ينبغي على ذلك البعض المشفق على الدكتور أن يدركه ، ألا وهو جلالة الموضوع وخطورته الذي خاص فيه الدكتور بغير علم ، مع التبعج والإدعاء الفارغ الذي لم يسبق إليه ، فصحح أحاديث وأخباراً كثيرة لم يقل بصحتها أحد ، وضعف أحاديث أخرى تعصباً للمذهب ، وهي ثابتة عند أهل العلم بهذا الفن والشرب ، مع جهله التام بمصطلح الحديث وتراجم رواه ، وإن اعراضه عن الاستفادة من أهل العلم العارفين به ، ففتح بذلك باباً خطيراً أمام الجمال وأهل الأهواء أن يصححوا من الأحاديث ما شاؤا ، وبضعفوا ما أرادوا ، ومن سن في الإسلام سنة سبعة فعليه وزرها وزر من عمل بها إلى يوم القيمة .

وبسبحان الله العظيم ، إن الدكتور ما يفتاحا يتم السلفيين في جملة ما يتهمهم به بأنهم يجهلهمون في الفقه وإن لم يكونوا أهلاً لذلك ، فإذا به يقع فيها هو شر مما يتهمهم به تحييقاً منه للأثر السائر : « من حفر بثراً لأخيه وقع فيه » ! ألم أن



كما قال العلامة السيد سليمان الندوبي في كتابه القيم «الرسالة المحمدية»<sup>(١)</sup> (ص ٦٥) ومع ذلك ، فإني لا أعلم في كل ما ألف من ذلك ، من نحو هذا المنحى من الاختيار الذي ذكر فضيلة الدكتور أنه ساكمه في هذا الكتاب ، ولطاماً راودتني نفسى أن أسلك هذا السبيل فاضع كتاباً جامعاً تحت عنوان « صحيح السيرة النبوية » ، على نحو ما جررت عليه في « صحيح سن أبي داود » ، وغيره مما أنا في مسبيله الآن ، وأكمن الفرصة لم تسنح لي حتى هذه الساعة للقيام بمثل هذا الواجب ، فلما قرأت عبارة الدكتور السابقة ظننت أنه قد قام بالواجب وتحقق الرجاء .

وكيف لا يكون ذلك واجباً ، وسيرته ﷺ إنما هي « صورة للمثل الأعلى في كل شأن من شؤون الحياة الفاضلة ، كي يجعل منها دستوراً يتمسك به ويسير عليه ، ولا ريب أنه منها بحث عن مثل أعلى في ناحية من نواحي الحياة ، فإنه واجد كله في حياة رسول الله ﷺ على أعظم ما يمكن الوضوح والكمال . ولذا جعله الله قدوة للإنسانية كلها فقال : « لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة » - الأحزاب ٢١ . كما قال الدكتور في مقدمة كتابه ( ص ٧ - ٨ )

ولكن هل استطاع الدكتور أن يتحقق الرجاء ، أو على الأقل أن يحصر اعتقاده فيما نقله من النصوص على ما صنع منها في كتب السيرة ، ودواوين السنة التي سمياها « صحاح السنة » ؟ ذلك ما أربد ان أبسط الكلام فيه الآن في هذه العجلة ، راجياً المولى سبحانه وتعالى أن يسد خطاناً ، ويлемّنا الصواب والأخلاق في أقوالنا وأفعالنا .

١ - لقد استرعى انتباхи قوله تحت عنوان « مصادر السيرة النبوية » ، ( ١١/١ ) :

---

(١) وهي ثانى محاضرات في السيرة النبوية ورسالة الإسلام ، كان القاها في جامعة مدراس بالهند . وهي ذات فوائد هامة تدل على غزاره علم المؤلف رحمه الله تعالى وجراه خيراً

## ٢ — السنة النبوية الصحيحة :

وهي ما تضمنتها كتب أئمة الحديث المعروفةين بصدقهم وأمانتهم، كالكتب  
الستة وموطأ الإمام مالك ومسند الإمام أحمد<sup>(١)</sup>.

فأقول : إن ما تضمنته الكتب المذكورة وغيرها — باستثناء الصحيحين —  
ليس كل ما فيها من الحديث صحيحاً . بل منه الصحيح، والحسن والضعف ،  
وفي بعضها الموضوع أيضاً ، كما هو معلوم عند أهل العلم بالحديث الشريف ، ويأتي  
مثرياً ذكر بعض النصوص المزودة لذلك مما ذكره في « علم مطلع الحديث » ،  
وعلى ذلك فقول الدكتور في السنة الصحيحة : « هي ما تضمنته كتب أئمة الحديث » ،  
تعميم غير صحيح ، ولقد وددت أن أقول : لعله سبق قلم منه ، وأنه لم يرد هذا  
لعموم الظاهر منه ، والمعروف بطلانه بداعه وددت ذلك ، ولكنني لم أجده في كتاباته  
الآخرى ، وفي المنهج الذي جرى عليه عملياً ، ما يساعدني على ذلك ، فقد سبق قوله وهو  
يتحدث عن طريقة في الكتاب : « اعتمدت فيها على صحاح السنة » ، فقوله « صحاح »  
بصيغة الجمع بدل « الصحيحين والسنن الأربع » ، كما هو التعبير العلمي الصحيح —  
ما يشعر الباحث بأن الكتب التي تجمع الأحاديث الصحيحة فقط ليست محصورة عنده

---

(١) ثم تبين لي أن الدكتور البوطي ، قد لد في هذا الكلام الدكتور  
الباعي رحمة الله تعالى . فقد قال هذا في كتابه « مذكرات في فقه السيرة »  
(ص ١٠) :

« تنحصر المصادر الرئيسية المعتمدة للسيرة على أربعة مصادر ... القرآن  
الكريم ، ثم السنة الصحيحة التي تضمنها كتب أئمة الحديث ، المعترف بصدقهم ، والثقة  
بهم . وهي الكتب الستة : البخاري ، ومسلم ، وأبو داود ، والنسائي ، والترمذى  
وابن ماجه ، وبضاف إليها « الموطأ » للإمام مالك ، و « مسند الإمام أحمد » ،  
فهذه الكتب في الذروة العليا في الصحة ، والثقة والتحقيق . أما الكتب الأخرى ،  
فقد تضمنت الصحيح والحسن ، وفي بعضها الضعف أيضاً » .

بـ «الصحيحين» من بين الكتب الستة . ولا يقال أيضاً : لعله سبق قلم منه ، لأنني رأيته أعاد هذا القول «صحاح السنة» في مكان آخر من كتابه (ج ١ ص ١٥) . وهو يعني بذلك الكتاب السنة بل لعله يعني معها «الموطأ» و«المسندي» فقد ذكرناها في هذه الكلمة التي نحن في صدد نقدتها . وبما يؤكد ذلك قوله المتقدم : «اعتمدت» فيها أولأ على صحاح السنة ، ثانياً على ما صحيحة من أخبار السيرة . فهذا نص منه فيما ذكر  
لأنه صرخ بأن أخبار السيرة فيها مالا يصح ، فاعتمد هو - بزعمه - على ما صح منها . ولو كانت كتب السنة عنده مثل كتب السيرة في أحواها على ما صح وما لم يصح ما كان به حاجة إلى هذا التقسيم والتفريق : «…… صحاح السنة » ، «…… ما  
صح من أخبار السيرة» ! ولقال مثلاً : اعتمدت فيها على ما صح من كتب  
السنة والسيرة . فهذا التفريق منه دليل قاطع على أنه يعني ما ذكرناه من أن السنة  
الصحيحة ليست مختصة بـ «الصحيحين» فقط ! بل السنن الاربعة من صحاح السنة  
أيضاً بزعمه ! فهل الأمر كذلك ؟ ذلك ما - أبداً - قريراً ، ولكنني بياناً للحقيقة أقول :  
إن الدكتور ليس هو أول من أتى بمثل هذا الاطلاق ، بل هو مسبوق إليه  
فهذا هو العلامة سليمان الندوبي يقول في كتابه «رسالة المحمدية» ص ٦٣ : ومن  
الكتب المصنفة في الحديث الكتب الستة الصحاح ! وهذا الاطلاق شائع في الهند  
جداً ، وسمعته كثيراً من بعض طلابها في الجامعات الإسلامية في المدينة المنورة  
ومن غيرهم أيضاً ، ثم تبعهم على ذلك فضيلة الدكتور ، وبنى كتابه على هذا الاطلاق  
فهل هو صحيح ؟ ! والجواب : لا ، وهكذا البيان :

إن هذا الاطلاق خطأ محض ، ذلك لانه يخالف الواقع في هذه الكتب ما عدا الصحيحين كما قوله العلامة بهذه العلم في كتابهم ، ولقد كان له آثار خطيرة في صرف المؤلفين المحدثين عن نقد الأحاديث الواردة فيها بزعم أنها من الصحاح ! وهذا ما وقع فيه الدكتور نفسه ، فتجده يكتبه في بعزو الحديث إلى بعض السنن ، فلا فرق عنده بين حديث رواه البخاري أو مسلم ، وبين آخر رواه أبو داود أو غيره من أصحاب السنن ! مع أن الواجب النظر في أحاديث السنن لورود

**الأحاديث الضعيفة فيها ، قال الإمام النووي رحمه الله تعالى في « التقريب » :**  
« وأما تقييم البغوي لأحاديث المصابيح إلى حسان وصحاح مريد أبو الصدحاج  
ما في الصحيحين وبيان الحسان ما في السنن فليس بصواب ، لأن في السنن الصحيح  
والحسن والضعف والمنكر ».

**وقال السيوطي في شرحه :**

« ومن أطلق عليها الصحيح كقول السلفي في الكتب الخمسة (يعني الستة ما عدا  
ابن ماجه) : اتفق على صحتهم علماء المشرق والمغرب . وكطلاق الحكم على الترمذى  
« الجامع الصحيح » ، وإطلاق الخطيب عليه وعلى النسائي اسم « الصحيح » ، فقد  
تساهل ، قال في « ألفيته » :

ثم الضعيف حيث غيره فقد  
تركاه ، والآخرين أحقوا  
مساند بهم فأن فيهم وهن  
صحيحة ، والدارمي والمنقى  
منها الذي لأحمد والحنظلي

يروي أبو داود أقوى ما وجد  
والنسئي من لم يكونوا اتفقوا  
بالمائة ابن ماجه ، قيل : ومن  
تساهل الذي عليها اطلقوا  
ودونها مساند ، والمعتلى

قلت : ولا أدل على بطلان هذا التقييم والاطلاق من كون الترمذى نفسه  
قد صرخ في سنته بتضليل عشرات بل مئات الأحاديث ، وكشف عن عللها ،  
فكيف يصف كتابه بـ « الجامع الصحيح » ، أو يحكم على كل حديث فيه  
بأنه حسن ؟ ! ونحو هذا يقال في سنن أبي داود وسنن النسائي ، فإنها ينكملان  
على بعض الأحاديث أحياناً ، ويضعفانها . وأما ما ضعفه العلماء من أحاديث الكتابين  
فحدث ولا حرج ، والأمثلة على ذلك كثيرة جداً ، ومن شاء الوقوف على طائفة منها  
فليراجع كتابنا : « سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة » و « تخرير جستنكة المصايحة »  
وأخيراً كتابنا « نقد نصوص حديثية للشيخ منتصر الكتاني » .

وأما موطأ الإمام مالك ، فهو مع جلالته ، لا يخلو من كثير من الأحاديث  
المرسلة والمعلولة ، وبعضها لم يوجد له أصل أصلاً كحديث « إني لا أنسى ولكن »

انسى<sup>(١)</sup> وبعضاً وجد له اصل عند بعض المحدثين وفيه الصحيح والضعيف ، فلا بد من التحري . ولذلك قال السيوطي في «التدريب» ص ٤٤ : «صرح الخطيب وغيره بأن الموطأ مقدم على كل كتاب من الجواجم والمسانيد فعلى هذا هو بعد «صحيح الحاكم» ...»

وأحياناً ما في «موطأ مالك» وما في «Hadith Sufyan ibn Uyayna» ، فوجدت في كل واحد منها من المسند خمسة ونيف مسندأ ، وثلاثة مرسلاً ونيفاً ، وفيه نيف وسبعون حديثاً ، قد ترك مالك نفسه العمل بها ، وفيها أحاديث ضعيفة ، وهما جمهور العلماء .

قلت : وهذا هو الصواب الذي يشهد به كل عارف بهذا العلم ، درس أحاديث الموطأ دراسة علمية عن كتب ، وكل ما قد يقال على خلافه فهو مردود بشهادة الواقع والنقد العلمي الصحيح .

واما مسند الامام احمد ، فهو لغزارة مادته تكثر فيه الاحاديث الضعيفة ، وهذا لا خلاف فيه عند اهل العلم . قال الحافظ العراقي :

واما وجود الضعيف فيه فهو حرق ، بل فيه احاديث موضوعة جمعتها في جزء .

ذكره السيوطي في كتابه (ص ١٠٠) . ثم نقل عن الحافظ ابن حجر أنه رد في كتابه «القول المسدد في الذب عن المسند» ، قوله من قال بأن في المسند احاديث موضوعة .

قلت : فهذا موضع خلاف وبحث ، واثبixin الاسلام ابن قيمية فيه رأي وسط لا داعي لذكره الان ، والقصد بيان ان وجود الأحاديث الضعيفة في المسند أمر متفق عليه بين حفاظ الحديث ، وقد كشف عن ذلك كثافاً عملياً دقيقاً العلامة احمد بن حمزة في مسند الحديث في طبعته ، رحمه الله تعالى وجزاه خيراً .

---

(١) انظر الكلام عليه وبيان أنه معارض للأحاديث الصحيحة في «سلسلة الأحاديث الضعيفة» ، رقم (١٠١)

٢ - قوله : اعتمدت فيها أولاً على صحاح السنة .

أقول : سبق بيان خطأ هذا الأطلاق « صحاح السنة » على الكتب الستة والموطأ و المسند التي اعتمد عليها فضيلة الدكتور .

فاريـد أن أـبين الآن حـقيقةـةـ أخرىـ ظـهـرـتـ لـيـ مـنـ تـبـعـيـ لأـحـادـيـثـ الـكـتـابـ وـهـيـ :

إن مجموع أحاديث الكتاب بجزأيه ما عدا أحاديث « الصحيحين » أحد عشر حديثاً؛ اثنان منها في الجزء الأول ، والباقي في الجزء الآخر، لا لك منها حديث واحد فقط لا غير مع أنه عزاه للبخاري فهذا يغـبـهـ عنـ عـزـوـهـ إـلـيـ فـيـ مـئـلـ كـاتـبـهـ ! ولا حـمدـ لـثـلـاثـةـ ! اثـنـانـ مـنـهـاـ ضـعـيفـانـ أحـدـهـماـ لـأـوـجـودـ لـهـ عـنـدـهـ فـيـ مـسـنـدـهـ مـعـ ضـعـفـهـ ! وـالـبـقـيـةـ لـأـصـحـابـ السـنـنـ مـنـهـاـ اثـنـانـ ضـعـيفـانـ ، أحـدـهـماـ لـلتـرـمـذـيـ ، وـالـآخـرـ لـأـيـ دـاؤـدـ فـهـذـاـ العـدـدـ الضـئـيلـ بـالـنـسـبـةـ لـحـجمـ الـكـتـابـ ، مـعـ أـنـ ثـلـاثـهـ ضـعـيفـ ، هـلـ يـسـتـحقـ الـنـقـدـةـ لـهـ بـهـذـاـ القـوـلـ : « اعتمدـتـ فـيـهاـ عـلـىـ صـحـاحـ السـنـنـ » !؟

فـإـنـ كـلـ مـنـ يـقـرـأـ هـذـاـ فـيـ الـمـقـدـمـةـ يـتـوـمـ أـنـ الـكـتـابـ غـنـيـ الـمـادـةـ مـنـ أـحـادـيـثـ هـذـهـ الـكـتـبـ ، وـعـنـ الدـلـيـلـ لـأـيـمـجـدـ فـيـهـ إـلـاـ هـذـاـ العـدـدـ المـحـدـودـ !

وـأـمـاـ الـأـحـادـيـثـ الـضـعـيفـةـ الـأـرـبـعـةـ فـهـيـ :

الأول . قال ص ٢١٦:

« وقال له بعض الصحابة : يا رسول الله ادع الله على ثقيف ، فقال اللهم اهد ثقيفاً وأت بهم . رواه ابن سعد في « الطبقات » ، وأخرجه الترمذى في سننه ، وقد رواه ابن سعد عن عاصم الكنانى عن الأشہب عن الحسن ، وعلة الحديث عن عنة أبي الزبير عند الترمذى ، وقد كنت خرجته في « تخریج فقه السیرة للغزالى » ، (ص ٣٢ الطبعة الرابعة) فلا أعيد القول في تخریجه . ونأخذ على الدكتور في تخریجه لهذا الحديث أموراً :

أولاً : عزوه لابن سعد بعد الترمذى يوهم أنه لم يخرجه من هو أعلى طبقة منه ، ومن اعتمدهم في كتابه ، وليس كذلك ، فقد أخرجه أحمد ولكن إسناده مقطوع ، كما بيته في المصدر السابق .

ثانياً : كان ينبغي أن يذكر في تحريره إيهام قول الترمذى فيه « حسن صحيح » ، لأنه أقوى لتحريره ، ولعله لم يذكر ذلك اعتماداً منه على أن مجرد العزو للترمذى كاف لتصحيفه لكونه من « الصاحح » عنده ! نقول هذا تنبئنا على الطريقة الفضلى في التحرير وإن كنت لا أواقف الترمذى على قوله هذا للصلة السابقة الذكر في إسناده .

ثالثاً : قوله : « رواه ابن سعد في طبقات .... وقد رواه ابن سعد .... تكرار مخل في التصنيف ، لاسيما وهو في التعليق الذي لا يتحمل التطويل فضلاً عن النكرير »

رابعاً : قوله : « وقد رواه ابن سعد عن عاصم الكلابي عن الأشہب عن الحسن » . خطأ صوابه كافي أول « غزوة رسول الله ﷺ للطائف » من « طبقات ابن سعد » (١٥٩/٢ - طبع بيروت ) : وعن عمرو بن عاصم الكلابي أخبرنا أبو الأشہب ، أخبرنا الحسن » .

خامساً : إن هذا الإسناد عند ابن سعد ليس لهذا اللفظ من الحديث بل هو بلفظ : « إن الله لم يأذن في تقييف » . وأما لفظ الترجمة فهو عنده قبل هذا بدون إسناد ، فلا فائدة حينئذ من العزو إليه .

سادساً : هو باللفظ الآخر ضعيف أيضاً ، لأنه مرسل ، والمرسل من قسم الحديث الضعيف عند أهل الحديث ، لاسيما إذا كان من مواسيل الحسن وهو البصري ، فقد قال فيها بعض الأئمة : « مرسلات الحسن البصري كالريح ! » .

الحديث الثاني : قال (ص ٤٢٢) :

♦ روى الإمام أحمد وغيره أن الرجلين والثلاثة كانوا يتعاقبون على بعير واحد ، وأصابهم عطش شديد ، حتى جعلوا ينحرون إبلهم لينفخوا أكراشمها ويشربوا ماءها . رواه ابن سعد في طبقاته ٣/٢٢٠ .

قلت : فيه أولاً : أن إطلاق العزو لأحمد يفيد اصطلاحاً « مسند » وهذا الحديث ليس فيه ، ولذلك لم يورده الميشي في « مجمع الزوائد » ولو كان فيه لأورده لأنه على شرطه . وقال الحافظ السيوطي في « الدر المنشور » ٣/٢٨٦ :

♦ وأخرج ابن أبي حاتم وأبو الشيخ والبيهقي في « الدلائل » عن عبد الله بن محمد بن عقيل<sup>(١)</sup> بن أبي طالب في قوله : ( الذين اتبعوه في ساعة العمرة ) . قال .... ، فذكره . فلو كان الحديث في « مسند لأحمد » لم يدع العزو إليه ، إلى عزوه إلى هؤلاء الذين هم دونه . وإن مما يبعد كونه عنده أنه مرسل ، فإن ابن عقيل هذا تابعي على ضعف فيه ، قال الحافظ في « التقريب » : « صدوق » في حديثه لين ، ويقال تغير بأخره من الرابعة . و « المسند » خاص بالوصول من الحديث كما هو معلوم .

والدكتور قد في هذا الاطلاق فضيلة الشيخ محمد الغزالى ، فهو سلفه فيه في كتابه « فقه المرأة » (ص ٤٤٠) ، الذي لم يتورع فضيلة الدكتور من أن يطلق هذا الاسم على كتابه أيضاً ، وقد استفاد من

---

(١) الأصل : محمد بن عبد الله بن عقيل . وهو خطأً صحيحة من « ابن سعد » وغيره .

تخريجنا إيه ، دون أن يشير إلى ذلك كله أدنى إشارة !! وقد كنت بيضت لهذا الحديث حين خرجت كتاب الفزالي ، لأنني لم أجده في « المسند » ، وأقول الآن :

إن الحديث أورده الحافظ ابن كثير في « البداية » ، فقال ( ٩/٥ ) : « قال الإمام أحمد : حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر أخبرنا عبد الله بن محمد بن عقبيل في قوله : ( الذين اتبعوه ساعة العسرة ) قال : » فذكره ورواه ابن سعد ( ١٧٢ - طبع بيروت ) من طريق أخرى عن معمر به . ولا يقال : فما بال الحافظ ابن كثير قد أطلق العزو أيضاً ؟ لأننا نقول : لما ساق الحافظ الحديث بأسناده ، وهو مرسل ، كان ذلك قرينة على أنه لا يعني « مسنده » لما سبق بيانه

ثم ساقه الحافظ من طريق سعيد بن أبي هلال عن عتبة بن أبي عتبة عن نافع بن جبير عن عبد الله بن عباس أنه قيل لعمرو بن الخطاب حدثنا عن ساعة العسرة ، فقال عمر : فذكره بنحوه دون الآية . وقال : « إسناده حيد » .

قلت : وفيه عندي نظر ، لأن عتبة هذا أورده الحافظ في « اللسان » وقال : « له عن عكرمة ولا يتابع عليه قاله العقيلي » . ووافقه الحافظ على ذلك . لكن لعله قد وثقه ابن حبان أو توبع عليه فقد قال المبيني في هذا الحديث ( ١٩٥/٦ ) :

« رواه البزار والطبراني في « الأوسط » ، وروجأ البزار ثقات » .  
قلت : وفيه علة أخرى ، وهي ابن أبي هلال ، قال أحمد : كان اخنط .  
نعم يمكن أن يقال : إن الحديث قوي بمجموع الطريقين . والله أعلم . وقد رواه ابن حبان في « صحيحه » كما في « موارد الظمان » ( ١٧٠٧ ) ، لكن سقط من إسناده عتبة المذكور . فليتبه .

الحديث الثالث : قال ( ص ٢٥٩ ) :

« وروى خبر المصالحة على الجزية ( يعني مع وفـ نجران ) أبو داود في كتاب الخراج باب أخذ الجزية » .

قلت : في إسناده أسباط بن نصر المدائـي وهو ضعيف لسوء حفظه » .  
قال الحافظ في « التقريب » : « صدوق كثـر الخطأ » .

ومن طريق أبي داود أخرجه الضياء المقدمي في « الأحاديث المختارة » مما ليس في ( صحيح البخاري ) و ( صحيح مسلم ) ، ( ١/١٨٧/٥٨ ) فاقتضى التنبيه .

الحديث الرابع : قال ( ص ٢٦١ ) وقد ذكر حديث إسلام عدي ابن حاتم مفصلاً :

« رواه ابن إسحاق ، والإمام أحمد والبغوي في معجمه بالفاط متقاربة وانظر الإصابة للحافظ ابن حجر : ٤٦١/٢ » .

قلت : رجعت إلى « الإصابة » ، فرأيته قال : « وروى أحمد والبغوي في « معجمه » وغيرهما من طريق أبي عبيدة بن حذيفة قال : كنت أحدث حديث عدي بن حاتم ، فقلت : هذا عدي في ناحية الكوفة فأتيته فقال .... » . قلت : فذكره بنحو سياق كتاب الدكتور وأحضر منه . ثم رجعت إلى « مسند أحمد » ، فوجدت الحديث فيه ( ٣٧٩،٣٧٨/٤ ) من الوجه المذكور . وأبو عبيدة هذا لم يوثقه أحد غير ابن حبان ، وهو لين التوثيق ، ولذلك لم يعتمد الحافظ في « التقريب » ، فقال فيه : « مقبول » ، يعني عند المتابعة ، وإلا فلين الحديث ، كما نص عليه في المقدمة ، ولما كان الحديث لا يعرف إلا من طريقه فهو ضعيف ، لا سيما وهو في « الصحيح » ، مختصر بغير هذا السياق كما يأتـي .

وأما ابن إسحاق فأورده ( ٤/٢٢٧ - ابن هشام ) بدون إسناد ، فلا فائدة من عزو الدكتور إليه ، لأن ابن إسحاق لو ساق الحديث بالسند إلى النبي ﷺ ، ولم يصرح بسماعه إياه من شيخه الذي رواه عنه ، لم

يقبل منه لأنه كان مدلساً ، ولذلك ترى العلماء المحققين العارفين بهذا الشأن يعللون مئات الأحاديث بعنونة ابن إسحاق وغيره من المدلسين ، فكيف يقبل حدبه إذا أعضله ولم يسوق إسناده ؟ ! ولست أدرى إذا كان هذا مما خفي على الدكتور ، أم تجاهله لضرورة التأليف ! فقد رأيته أكثر من مثل هذا العزو الذي لا فائدة فيه ، وقد مضى بعض الأمثلة منه . نعم قد أخرج البخاري في « المناقب » من « صحيحه » من طريق أخرى عن عدي آخر الحديث بنحوه .

والذي يتلخص من هذا الفصل أن الدكتور لم يكن الصواب حليفة حين أطلق : « صحاح السنة » على غير الصحيحين من الكتب المقدمة ، وأننا أثبتتنا له ضعف أربعة أحاديث من أصل أحد عشر حدبها عزها إليها ! فكيف يمكن الحال لو أن عددها كان بلغ المائة أو المئات ؟ لا شك أن نسبة الضعف فيها سيرتفع بنسبة الزيادة فيها ؟

وإذا كان هذا حال أحاديثه التي نقلها من « الصحاح » ، بزعمه فكيف يكون حال الأحاديث الأخرى التي نقلها من كتب السيرة ، وقد أشار إلى أن في هذه الكتب مالا يصح ، وصرح أنه وإنما اعتمد على ما صح من الأخبار فيها ؟ ذلك ما أريد تحقيقه في الفصل التالي إن شاء الله تعالى .

٣ - وقال الدكتور فيها تقدم :

« ثانياً : [ ] اعتمدت [ ] على ما صح من أخبار السيرة في كتبها ، وأهم ما اعتمدت عليه من ذلك سيرة ابن هشام ، وطبقات ابن سعد ». قلت : كم كنت مغبظاً لو أن الدكتور كان صادقاً في قوله هذه ، وقبل أن أبين ما فيه ، أتوجه إلى فضيلته إن سمع بالسؤال الآتي : ما هي القواعد والأصول التي استندت إليها حين حكمت بالصحة على الأخبار التي أوردتها في الكتاب ؟ فإن كانت هي أصلاً انت

وحكك وضعها واصطاحت عليها ، فتفضل ببيانها لنتظر فيها وبين لك  
بطلاتها ، مع ما في ذلك من خروجك عن اتباع الأئمة ، الامر الذي  
تكرر مادونه على غيرك من يتبع الدليل عند اختلافهم ، فما بالك خالفتهم جميعاً؟!  
 وإن كانت هي القواعد المعروفة في علم الحديث الشريف ، فاصبح لي ان  
أقول لك بصراحة : إنك بين أمرتين : إما أنك على علم بها ، ولكنك لم تلتزمها ،  
بل لم تلتفت إليها إطلاقاً ، لتنظر هل تنطبق على الأخبار المشار إليها أم لا؟  
وإما أنك لا علم عندك بها أصلاً ، واستنبئ القراء عذراً بهذه المصارحة  
لأنني تأملت على هذا العلم كل الألم أن يتعدى عليه مثل الدكتور تعدياً  
لا أعرف له مثيلاً فيها علمت ، عشرات الأخبار لا يمكن أن تكون صحيحة  
على وفق القواعد العلمية . ومع ذلك يقدمها إلى الطلاب على أنها أخبار  
صحيحة ، فإلى الله المشتكى . وإليك الأخبار التي عزاهما إلى بعض  
المصادر التي ذكرها في كلمته السابقة صراحة وإشارة ، لا يصح إسناده ،  
وأما الأخبار التي أطلقها ولم يعزها إلى أحد ، فلم أجده فائدة كبرى في  
إضاعة الوقت باستقصائها وبيان ما لا يصح منها فأقول :

الخبر الأول : قال (١/٣٦) :

« قال عليه السلام فيها يرويه عن نفسه :

( ما هممت بشيء مما كانوا في الجاهلية يعملونه غير مرتين ) كل  
ذلك يحول الله بيديه وبينه ، ثم ما هممت به حتى أكرمني الله بالرسالة ،  
قلت ليلة للغلام الذي يرعى معي بأعلى مكة : لو أبصرت لي غنى حتى  
أدخل مكة وأسر بها كما يسر الشباب ، فقال : أفعل ، فخرجت حتى  
إذا كنت عند أول دار بكة سمعت عزفآ ، فقلت : ما هذا ؟ فقالوا :  
عروس ، فجلست أسمع ، فضرب الله على أذني فنمت فما أبقياني إلا حر  
الشمس .... ثم قلت له ليلة أخرى مثل ذلك ، ودخلت مكة ، مثل  
أول ليلة ، ثم ما هممت بعده بسوه ) .

رواه ابن الأثير ، ورواه الحاكم عن علي بن أبي طالب ، وقال عنه صحيح على شرط مسلم . ورواه الطبراني من حديث عمار بن ياسر .  
قلت : هذا الحديث ضعيف ، واعتذر الدكتور بتصحيح الحكم له على شرط مسلم مما يدل على أنه لا علم عنده بتساهل الحكم في التصحح في كتابه « المستدرك » ، كما هو معلوم لدى المشتغلين بهذا العلم الشريف ، وكتب المصطلح طافحة بالتنبيه على ذلك قال السيوطي في ألفيته :

« وكم به تساهل حتى ورد فيه مناكير وموضع يود ، ولذلك وضع عليه العافظ الذهبي كتابه « التلخيص » وتعقبه في مئات الأحاديث الموضعة التي رواها الحاكم في « المستدرك » ، على أنه يشاعره أحياناً على تصحح بعض الأحاديث ويكون قد نص في بعض كتبه الأخرى على ضعفها .

ولهذا الإسناد علان شرحتها في « تحرير فقه السيرة لغزالى » (ص ٣٢-٣٣) ونقلت هناك عن العافظ ابن كثير أنه قال : « وهذا حديث غريب جداً ، وقد يكون عن علي نفسه يعني موقوفاً عليه » . وأما حديث الطبراني عن عمار ففيه جماعة لا يعرفون كلام الميسمى في « المجمع » ، وذكرته في « التحرير » المذكور .<sup>(١)</sup> والدكتور عافانا الله تعالى وإياه ، قد وقف عليه ، ومنه لخص تحريره للحديث إلاؤله :

« رواه بن الأثير ، فهو من عنده ، ويعني في تاريخه ، وأنا أترفع عن مثل هذا العزو ، لأنه ليس من شيبة المحققين الاعتماد على الأخبار المرسلة والمعضة التي ترسل إرسالاً بدون إسناد ، لا سيما إذا كان مثل هذا الحديث الذي لا يتفق مع كلام صلوات الله عليه وعصمه ، على الرغم مما وجده به

(١) وأزيد هنا فأقول : إن حديث عمار مختلف لحديث علي فإن فيه : « . . . على ميعاديه أما أحدهما فغلبني يعني ، وأما الآخر فحال بيني وبينه صاحب قومي » !

حضره الدكتور ( ص ٣٩ - ٤٠ ) وتأوله به ، فإن التأویل فرع التضھیح، ونحن بحاجة أن نسد بعض التغرات التي ينفذ منها المغرضون على اختلاف مذاہبهم بالزقدم العلمي الجدیدي الصحيح ، فإذا لم يصح الحديث فلا مبرر حينئذ للتأویل اتفاقاً .

الثاني : قال ( ٦٠/١ ) :

« ولذا روى أن النبي ﷺ قال بعد تزول هذه الآية : لأنك ولاأسال . رواه ابن كثير عن قتادة ، !

كذا قال الدكتور المسکین : « رواه ابن كثير ، ! ومتى كان ابن كثير راوية ؟ فإن قول المرة : رواه فلان . معناه عند العلماء باسناده ، ولذلك لايمجوز عندم أن يقال : « رواه البخاري » في حديث عنده لم يسوق إسناده ، بل يقول إشارة إلى ذلك : « رواه البخاري معلقاً ». ففي قول الدكتور هذا إيهام للقارئ الذي لا علم عنده بطريقة ذكر ابن كثير للحديث أنه رواه باسناده ! فالصواب أن يقال : « قال ابن كثير : قال قتادة : بلغنا أن رسول الله ﷺ قال . فذكره لأنه هو الذي قاله ابن كثير ، ولا إيهام فيه . بل فيه التصریح بأن قتادة بلغه الحديث ولم يسمعه من أحد من الصحابة فهو مرسل ، فهو ضعیف . وقد أخرجه ابن خریج في « تفسیره » ( ١١٦/١١ ) من طریقین عن قتادة . فهو ثابت عنه مرسلاً .

نعم قد روی موصولاً ، فأخرجه ابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردویها والضیاء في « المختار » ، عن ابن عباس رضی الله عنہما : ( فات كنت في شک ، أنزلنا إليك فاسأله الذين يقرؤون الكتاب من قبلك ) : لم يشك رسول الله ﷺ ولم يسأل . ذكره في « الدر المنشور » ( ٣١٧/٣ ) .

قلت : وهذا مع كونه مختلف بعض الشيء عن موسی قتادة ، فإن في هذا إخباراً من ابن عباس أن النبي ﷺ لم يشك ولم يسأل ، وفي المرسل أن النبي ﷺ قال عن نفسه : « لأنك ولاأسال » . أقول مع هذا الاختلاف في اللفظ ، فإني

لا أدرى حال إسناد هذا الموصول ، وإن مما يزلف له ، أن المصادر الفي عزي العدیث إليها لا يوجد شيء منها مطبوعاً ولا مخطوطاً ، اللهم إلا « المختار » ، « المضياء المقدسي » ، فيوجد منها مجلدات بخط المؤلف رحمه الله تعالى ، لافتزال محفوظة في المكتبة الظاهرية المحرروسة ، وهي مرتبة على مسازيد الصحابة ، فرجعت إلى مسند ابن عباس منه البالغ عدد صفحاته نحو (٤٦٠) فورت عليها كلها باحثاً عن هذا الحديث ، فلم أعثر عليه مع الأسف الشديد ، ولعله قد أودعه على هامش بعض الصفحات التي كان يستدرك عليها ما قد فاته ، ويكتبه بخط دقيق ، أو في بعض الورقات المستدركة والضائعة . نعم وجدت فيه (١٢٦٦/٦١) حديثاً آخر ، يرويه من طريق أبي داود وهذا في « سننه » (٣٣١/٢) بإسناد جيد عن ابن عباس ، من ورایة أبي زميل قال : سألت ابن عباس فقلت : ماشي ، أجده في صدرى ؟ قال : ما هو ؟ قلت : والله لا أتكلم به ! قال : فقال لي : أشي ، من شك ؟ قال : وضحك ، قال : مانجا من ذلك أحد ، حتى أنزل الله عز وجل (فإن كنت في شك بما أنزلنا إليك فاسأل الذين يقرؤون الكتاب من قبلك ) الآية ، قال : فقال لي : إذا وجدت في نفسك شيئاً فقل (هو الأول والآخر والظاهر والباطن وهو بكل شيء علیم) . وهذا كما ترى غير الحديث الذي نحن في صدد الكلام عليه ، وأستبعد جداً أن يكون السبب في غيابه عن مسند للضياء . والله أعلم .

الثالث : قال (٩٨-٩٨/١) :

« وفد إلى رسول الله ﷺ أول وفد من خارج مكة . . . . وكانوا بضعة وثلاثين رجلاً من نصارى الجبعة جاؤوا مع جعفر بن أبي طالب . . . فنزل في حقهم قوله تعالى : « الذين آتيناهم الكتاب من قبله هم به يؤمنون . . . » رواه ابن إسحاق ومقاتل و الطبراني عن سعد بن جبيه . و انظر ابن كثير والقرطبي والنمساوي » .

قلت هذه مراسيل كلامها ، وليس فهجا شيء مسند ، وابن إسحاق لما رواه في  
 السيرة ( ٣٢ - ابن هشام ) علقه تعليقاً ، ولم يذكر له إسناداً ! والروايات على  
 إرسالها مختلفة أشد الاختلاف في تعين من نزلت الآيات المذكورة في حقهم ، وفي  
 عدم كثارها في بعض المصادر التي أمر الله كثور بارجوع إليها مثل تفسير القرطبي  
 ( ٢٩٦/١٣ ) وغير منه في هذا « الدر المنشور » للسيوطى ( ١٣١/٥ - ١٣٣ ) ،  
 ورواية الطبراني عن سعيد بن جبير لم يذكرها الميشى في « الجمجم » ( ٨٨/٧ ) ،  
 فما أعلم بصحة هذا العزو ! وقد رواها ابن أبي حاتم عن سعيد كذا في « الدر » ،  
 وهي مع كونها مرسلة فهي مغایرة لرواية الكتاب . وهذه في الحقيقة لابن إسحاق ،  
 لكن عنده أن عدمه أن عددهم عشرون رجلاً ! ثم إن من الغريب أن يجزم الدكتور بأن  
 الآيات المذكورة نزلت في حق أولئك الأحباش ، ويعزو ذلك لابن إسحاق ،  
 مع أن هذا لم يجزم بذلك ، فقد قال قبل قوله : « فنزل في حقهم ... »  
 « ويقال : إن النفر من النصارى من أهل نجران . فما أعلم  
 أي ذلك كان » .

ثم هو لم يجزم أيضاً - خلافاً للدكتور ! - بأن الآيات نزلت فيهم ، فقد أتبع  
 قوله السابق بقوله :

« فيقال - والله أعلم - فيهم نزلت هؤلاء الآيات « الذين آتيناهم  
 الكتاب ... ». وهكذا ذكره ابن كثير في « تفسيره » عن ابن إسحاق !

فكيف استجاز الدكتور الجزم أولاًً بأن الآيات نزلت في أولئك الأشخاص  
 وليس في ذلك إسناد صحيح ؟ ! وثانياً كيف نسب ذلك إلى ابن إسحاق وهو قد  
 شرك في ذلك ولم يجزم ؟ ! أمكذا يكون صنيع من يقول : « اعتمدت على ما  
 صر من أخبار السيرة ». ألمذا وذلك وما يأتي مما صر . بأفضلية الدكتور ؟ ! فإذا

الله المستعان من هذا الجهل الفاضح بالأصل الثاني من الشرع ، ولا حول ولا قوة إلا بالله .

الرابع . قال ( ١٠١ / ١ ) بعد أن ذكر وفاة خديجة وعمه أبي طالب في العام العاشر منبعثته ﷺ :

« ولقد أطلق النبي ﷺ على هذا العام اسم ( عام الحزن ) لشدة ما كابد فيه من الشدائـد في سـيل الدـعـرة » .

قلت : من أي مصدر من المصادر الموثوقة أخذ الدكتور هذا الخبر ، وهل بإسناده - إن كان له إسناد - ما تقول به الحجـة ؟ ! فـيـنـيـ بـعـدـ مـزـيدـ الـبـحـثـ عنه لم أقف عليه ، وإنما أورده الشيخ الغزالـيـ فيـ كـتـابـهـ «ـ فـقـهـ السـيـرـةـ » . بـدـوـتـ عـزـوـ ، وـلـعـلـ الدـكـتـورـ قـلـدـهـ فيـ ذـلـكـ مـعـ آنـ الغـزالـيـ حـفـظـهـ اللـهـ تـعـالـىـ لـمـ يـدـعـ مـاـ اـدـعـاهـ الدـكـتـورـ :ـ أـنـ اـعـتـمـدـ عـلـىـ «ـ صـحـاحـ السـنـةـ » ، وـ «ـ عـلـىـ مـاـ صـحـ مـنـ أـخـبـارـ كـتـبـ السـيـرـةـ » ! ! فـلـايـرـدـ عـلـيـهـ مـاـ يـرـدـ عـلـىـ الدـكـتـورـ ، وـإـنـ كـانـ المـنـجـ الـعـلـمـيـ الصـحـيـحـ يـوجـبـ الـاعـتـمـادـ عـلـىـ مـاـ صـحـ مـنـ الـأـخـبـارـ ، وـإـلاـ فـعـلـىـ الـأـقـلـ ذـكـرـ الـخـبـرـ مـعـ الـمـصـدـرـ الـذـيـ يـكـنـ الـبـاحـثـ مـنـ التـحـقـقـ مـنـهـ ، وـهـذـاـ مـاـ يـصـنـعـهـ الـمـعـقـلـونـ مـنـ أـهـلـ الـعـلـمـ بـطـرـقـ التـغـرـيـجـ وـالـنـقـدـ ، مـشـلـ الـحـافـظـ اـبـنـ كـثـيرـ وـغـيـرـهـ ، خـلـافـاـ لـدـكـتـورـ وـأـمـثالـهـ مـنـ الـمـؤـلـفـينـ النـقـلـةـ الـقـهـائـيـنـ الـجـمـاعـيـنـ ، فـمـوـ مـعـ جـزـمـهـ بـصـحـةـ هـذـاـ خـبـرـ بـقـولـهـ :ـ «ـ وـلـقـدـ أـحـلـقـ ...ـ » ، لـاـ يـذـكـرـ عـلـىـ الـأـقـلـ مـصـدرـهـ ! ! فـمـنـ أـنـ عـرـفـ صـحـتـهـ ؟ ! ! إـذـنـ هـذـهـ الصـحـةـ وـغـيـرـهـاـ بـحـرـدـ دـعـوىـ أوـ هـوـيـ مـنـ الدـكـتـورـ لـيـسـ إـلـاـ . وـهـمـ يـدـلـ عـلـىـ ذـلـكـ أـنـ الـمـصـدـرـ الـوـحـيدـ الـذـيـ رـأـيـتـهـ قـدـ أـورـدـهـ إـنـاـ هوـ الـقـسـطـلـانـيـ فيـ «ـ الـمـوـاهـبـ الـلـدـنـيـةـ » ، فـلـمـ يـزـدـ عـلـىـ قـولـهـ :ـ «ـ فـيـهـ ذـكـرـهـ صـاعـدـ » ، ! ! وـصـاعـدـ هـذـاـ هـوـ اـبـنـ عـيـدـ الـبـجـلـيـ كـمـاـ قـالـ الـزـرـقـانـيـ فـلـمـ يـزـدـ عـلـىـ شـرـحـهـ عـلـيـهـ ( ٢٤٤ / ١ ) ، فـمـاـ حـالـ صـاعـدـ هـذـاـ ؟ ! ! إـنـهـ بـجـهـوـلـ لـاـ يـعـرـفـ ، وـلـمـ يـوـثـقـهـ أـحـدـ ، بـلـ أـسـارـ الـحـافـظـ إـلـيـ أـنـ اـبـنـ الـحـدـيـثـ إـذـاـ لـمـ يـتـابـعـ ، كـمـاـ هـوـ حـالـهـ فـيـ هـذـاـ خـبـرـ ! ! عـلـىـ أـنـ قـولـ الـقـسـطـلـانـيـ :ـ «ـ ذـكـرـهـ

صاعد ، يشعر أنه ذكره معلقاً بدون إسناد فيكون مغضاً . فيكون الخبر ضعيفاً لا يصح ، حتى ولو كان صاعد معروفاً بالثقة والحفظ ، وهيئات هيئات .

الخامس : ذكر ( ١ / ١٠٥ - ١٠٧ ) قصة ذهابه صلوات الله عليه إلى الطائف ودعته لثقيف ، وشجهم رأسه الشريف بالحجارة ، ودعائه صلوات الله عليه : « اللهم إلينا أنسكو ضعف قولي ، وقلة حيلتي وهواني على الناس . . . » وقصته مع عداس النصراوي ، وانكباب عداس عليه صلوات الله عليه يقبل رأسه ويديه وقدميه . وذكر مصدراً لها « طبقات بن سعد » ، وتمذيب السيرة لابن هشام » !

قلت أما « الطبقات » فلم يذكر من القصة كلها إلا أحرفاً في سيرة ! ومع ذلك فهو عنده ( ٢ / ٢١١ - ٢١٢ ) من قول محمد بن عمر بنغير إسناد ! وغالب الظن أن الدكتور لا يعلم أن ابن عمر هذا هو الواقدي المتروك كما يأتي .

وأما « تمذيب السيرة » فقد ذكره ( ٢ / ٦٠ ) من طريق ابن إسحاق بإسناد له مرسل ، إلا الدعاء فلم يسوق له مسندأ ، فقد قال :

« فلما أطمأن رسول الله صلوات الله عليه قال فيها ذكر لي - : اللهم . . . . .

وقد أخرج القصة بالختصار - وفيه الدعاء - الطبراني باسناده عن ابن إسحاق بسنته عن عبد الله بن جعفر . وابن إسحاق مدلس وقد عنعنه ؟ ولذلك ضعفت الحديث في « تخریج الفقه » ( ص ١٣٢ ) والدكتور على علم بذلك ، فلا هو يستفيد من مثل هذا التحقيق هناك ، ولا هو يأتي بما ينافيه ، لينظر فيه ، وإنما يكتفي مجرد العزو للمصادرين السابعين وهو يعلم أن فيها ما لا يصح ، ثم هو يزعم أنه اعتمد على ماصح فيها !!

السادس : قال ( ١ / ١٠١ ) :

« يقول ابن هشام : ودخل رسول الله صلوات الله عليه بيته ، والتراب على رأسه ، فقامت إحدى بناته فجعلت تغسل عنه التراب وهي تبكي ، ورسول الله صلوات الله عليه يقول لها : لا تبكي يا بنتي فإن الله مانع أباك » .

قالت : أخرجـه ابن هشـام فـي « السـيرة » ( ٥٨/٢ ) من طـريق ابن اسـحـاق  
بسـندـه الصـحـيحـ عن عـروـة بـن الـزـبـيرـ قالـ : فـذـ كـرـهـ . وـعـروـة قـابـعـيـ فـلـمـ بـدـركـ  
الـحادـيـةـ ، فـوـ مـرـسـلـ ، وـالـمـرـسـلـ مـنـ أـفـاسـمـ الـحـدـيـثـ الـضـعـيفـ عـنـدـ الـمـحـدـيـنـ ، وـلـعـلـ  
الـدـكـنـورـ يـعـلـمـ ذـلـكـ ! فـلـاـ يـكـوـنـ الـجـنـبـ حـيـنـذـ هـاـ صـحـ عـنـدـهـ ! فـلـمـاـذـاـ أـوـرـدـهـ وـلـيـسـ  
عـلـىـ شـرـطـهـ ؟ـ أـوـ لـعـلـهـ يـظـنـ أـنـ عـروـةـ صـحـارـيـ كـأـخـيـهـ عـبدـ اللهـ بـنـ الـزـبـيرـ إـمـاـذـلـكـ  
يـبـعـيدـ عـنـ مـعـرـفـتـهـ بـهـذـاـ عـلـمـ الـشـرـيفـ !ـ وـمـنـهـ قـصـيـرـهـ إـيـاهـ بـقـولـهـ : « يـقـولـ ابنـ هـشـامـ » :

الحادي عشر : قال (١٢٤/١) :

فإن هذا إنما يقال عند أهل العلم فيما كان معلقاً دون إسناد ، كما سأبینه في الحديث الآتي ، والواقع هنا أن ابن هشام قد ذكر إسناده كرأیت ، فالتصدير المذكور خطأً واضح ، والصواب : « روى ابن هشام » وروى ابن سعد » وهكذا .

د. يقول ابن سعد في طبقاته ج ١ ص ٢٠٠ و ١ :

كان رسول الله ﷺ يوافي الموسم كل عام يتبع الحاج . . . ويقول :  
يا أهلا الناس قولوا لا إله إلا الله قد فلحو ، وتملكوا العرب وتذل لكم العجم ،  
ولذا آمنتكم كنتم ملوكا في الجنة ، وأبو هب وراءه يقول : لاتطعوه . . .

قلت : فيه أولاً : أن تصدّيره لهذا الحديث بقوله « يقول ابن سعد » يشعر في اصطلاح المحدثين أنه حديث معلق عند ابن سعد . يعني أنه لم يسق إسناده ، وليس الأمر كذلك كما يأنمي ، ومن المعروف عند أهل العلم أن في صحيح البخاري كثيراً من الأحاديث المعلقة عن النبي ﷺ أو بعض أصحابه ، فإذا أراد طالب العلم أن ينقل شيئاً من هذه الأحاديث ، فلا يقول فيما : « روى البخاري » ، لأن هذا التعبير خاص بالأحاديث المسندة ، وإنما يقول « قال البخاري قال رسول الله ﷺ ... أو كان رسول الله ﷺ ... » ولا يقول في هذا الجنس « روى البخاري » كما ذكرنا ، إلا أن يقيّد ذلك بقوله « روى البخاري معلقاً » كما أنه لا يقول في الجنس المسند من الأحاديث قال البخاري : قال رسول الله ﷺ ، لأنه يومئذ من المعلقات عندها وهذا ما وقع فيه حضرة الدكتور بـ تصدّيره

للمحدث بالقول المذكور ، فاوه خلاف الواقع إما لعدم علمه بالفرق بين التعبيرين  
« قال » و « روى » ، أو لتساهله في التعبير ، والأول أليق بحاله الذي يدل عليه  
أسلوبه في كتابه ، وكثرة أخطائه فيه ! من ذلك قوله فيما علقه ابن كثير :  
« زواه ابن كثير ، كما تقدم التنبيه عليه في الحديث الثاني ( ص ١٥ ) .  
تانياً : أن الحديث عند ابن سعد من طريق شيخه محمد بن عمر ، فقال : أخبرنا  
محمد بن عمر قال : حدثني أبوبن النعيم . . . فذكر له عدة أسانيد ، وكلها  
مرسلة . ومع إرسالها فشيخة المذكور متهم بالكذب ، وهو الواقدي المشهور  
صاحب « كتاب المغازي » المطبوع في الهند ثم في مصر ، وظني أن الدكتور  
لا يعلم أن محمد بن عمر هذا هو الواقدي ، وإن كان يعلم ذلك ، فظني أنه لا يعرف  
 شيئاً من ترجمته عند أهل الحديث ، ولذلك أنقل إليه شهادة حافظين من حفاظ  
المحدثين المشهورين ، فقال الإمام الذهبي في كتابه « الضعفاء والمتروكين » :  
« محمد بن عمر بن واقد الواقدي ، قال النسائي : يضع الحديث . وقال ابن عدي :  
أحاديثه غير محفوظة ، والبلاد منه . . . » .

وقال الحافظ ابن حجر في *التقريب* :

د. متزوك مع سعاده علوي

يعني أنه شديد الضعف في الرواية (١)

ولأنها ظنت أن الدكتور لا يعلم ذلك ، للأمر بحسن الظن بال المسلم !  
وإلا فهل يعقل أن يعرف الدكتور حال الواقدي بهذه وسقوط روايته ، ويعلم

(١) قلت : ولذلك ، فلا ينبغي أن يغتر أحد بما ذهب إليه ابن سيد الناس في مقدمة كتابه : « عيون الأثر » من توثيق الواقدي ، فأنه خلاف ماعلمناه المحققون من الآئمة قدماً وحديثاً ، ولننافاته علم المصطلح الذي ينص على وجوب تقديم الجرح المفسر على التعديل ، وأي جوح أقوى من الوضع ؟! وقد انده به أيضاً الإمام الشافعي الذي يزعم البوطي أنه يقلده ! وأبو داود وأبو حاتم ، وقال أحمد : كذاب .

مع ذلك أن محمد بن عمر المذكور في سند هذا الحديث هو الواقدي هذا المتهماً ، ثم هو مع ذلك يتتجاهل هذه الحقيقة ، ويروي له عدة أحاديث من دوایة ابن سعد عنه ، هذا بعيد جداً عن مقتضى حسن الظن به أيضاً في أمانة العلمية ، لاسيما وهو قد صرخ في مقدمة كتابه أنه اعتمد على ما صاح من الأخبار في كتب السيرة فايقاده مثل هذه الأحاديث الواهية يضطرنا إلى افتراض أحد أمرتين ، إما إنه لا يعلم ، أو إنه يعلم ولا يعمل بما يعلم ! وما كان من المقرر عند أهل العلم أن الإنسان إذا وقع بين شرين اختار أقلهما شرآ ، فلذلك قلنا في الدكتور : إنه لا يعلم ، وما أظنه يفضل هو الأمر الآخر عليه ، ولا بد من أحدهما !! وأحلاماً مر !

ويشهد لما أقول : أن هذا الحديث قد أخرجه الإمام أحمد في « المسند » (٣/٤٩٢، ٦٢/٤٣٤١، ٦٢/٥٣٤) والبيهقي بأسانيد عن غير واحد من الصحابة ، وأحد هما عند ابن إسحاق في « السيرة » (٦٤/٦٥ - ٦٤/٦٤) بنحوه وأحد إسنادي أحمد صحيح ، وأخرجه البيهقي أيضاً كما في « البداية » (١٣٩/٣) ، وطرفه الأول له شاهد في « المستدرك » (٦٢٤/٢) من حديث جابر مطولاً وصحبه ووافقه الذهبي .  
قلت : فلو أن الدكتور كان يعلم هذه الطرق ، ويعلم ذلك الضعف الشديد الذي في طريق ابن سعد بسبب الواقدي المتهماً ، أفتظن أنها القاريء أنه يؤثر هذا الطريق على تلك الطرق وهو يعلم ؟ ! أما أنا فلا أظن إلا خيراً !  
وما يؤيد ما ذكرت الحديث الآتي . وهو :

الحديث الثامن . قال (١٤٧/١) :

« قال ابن سعد في طبقةاته يروي عن عائشة رضي الله عنها : لما صدر الأربعون من عند رسوله الله ﷺ طابت نفسه ..... »

قلت : في إسناده عند ابن سعد (٢٢٥/١ - طبع بيروت) محمد بن عمر الإسلامي وهو الواقدي ، وقد عرفت من الحديث السابق أنه متهماً بالكذب والوضع وأن الدكتور لا يعرف ذلك !

على أن قوله : « قال ابن سعد يروي ... » ليس تعبيراً علمياً فإنه غير ظاهر المراد منه ، هل هو رواه مسند أم معلقاً؟ راجع الكلام على الحديث السابع ص ( ٢٠ - ٢١ ) والحديث الثاني الذي سبقت الإشارة إليه هناك

ال الحديث التاسع : قال ( ١٥٣/١ ) في قصة الهجرة :

« فأتى جبريل عليه السلام رسول الله ﷺ يأمره بالهجرة ، وينبهه أن ينام في موضعه تلك الليلة . سيرة ابن هشام ١٥٥/١ وطبقات ابن سعد ٢١٢/١ .

قلت : هو عند ابن سعد من روایة الواقدي الكذاب المتقدم ! وفي إسناد ابن هشام من لم يسم ! وقد رواه من طريق ابن إسحاق . وكذا أخرجه أبو نعيم في « دلائل النبوة » ( ص ٦٣ ) ثم أخرجه من طريق الفضل بن غانم قال ثنا سلمة بن الفضل عن محمد بن إسحاق قال : حدثني عبد الله بن أبي نجيح عن مجاهد بن جبر المكي عن عبد الله بن عباس . وهذا إسناد متصل ، لكن الفضل وشيخه سلمة ضعيفان ، وهو في « السيرة » هكذا : قال ابن إسحاق : فحدثني من لا أنهم من أصحابنا عن عبد الله بن أبي نجيح . . . فقد أسقط أحد هذين الضعيفين من السنن شيخ ابن إسحاق الجھول الذي لم يسم ، فظهر السنن متصلة لاجهة فيه ! وذلك من بليا الضعفاء وتضليلهم التي قد لا تكون مقصودة من بعضهم ، فمن لم يكن على علم بأحوالهم ، ولم يأخذ حذرها من رواياتهم ، ضل به وهو لا يشعر !

ال الحديث العاشر : قال ( ١٥٧/١ ) :

« وخرجت ولا أند من بني النجار — فبما يرويه ابن هشام — فرحت بعقم النبي ﷺ وجواره لهن ، وهن ينشدن :

نحن جوار من بني النجار      يا جيداً محمد من جار

فقال عليه السلام لهن أتجيبتني ؟ فقلن نعم ، فقال لهم يعلم أن قلبي يحبكن .

قلت : هذا لم أره عند ابن هشام في « السيرة » ، أو قد ذكره الحافظ ابن كثير

نحوه في « البداية » (١٩٩/٣ - ٢٠٠ ) من رواية البهقي في « الدلائل » بإسناده عن إبراهيم بن صرمة بسنده عن أنس قال : فذ كره بلفظ : « فخرجت جوار من بني النجار يضر بن بالدفوف وهن يقلن ... فذ كره ». وقال الحافظ :

« هذا حديث غريب من هذا الوجه » :

قلت : وعلته ابن صرمة هذا ، فقد قال ابن معين فيه : كذاب خبيث . وضعفه غيره . وقد أخرجه ابن ماجه في « سننه » (٥٨٧/١) والبهقي من طريق أخرى عن أنس به . وليس فيه أن ذلك كان عند قدومه المدينة . وسنده صحيح . بل في « صحيح البخاري » وغيره من طريق ثالثة عن أنس أن ذلك كان في عرس ، ولكنه لم يذكر الرجز .

الحادي عشر . قال (٨/٢) :

« وقيل له : ألا نسقه - يعني مسجد المدينة - فقال : ( عريش كعوиш موسى : خثبيات وغام - زبت ضعيف قصير - الشأن أعدل من ذلك . طبقات ابن سعد ٥/٢ ) .

قلت : فيه عنده الواقدي وهو كذاب كما تقدم غير مرة ! ومع ذلك ، فإن إسناده ينتهي إلى الزهري ( ٢٤٠ - ٢٣٩/١ طبع بيروت ) فهو مرسل ! ولو أن الدكتور كلف نفسه قليلاً من البحث ، لوجد من الطرق ما يغنيه عن الاعتماد على رواية الكذاب المذكور . ولكنه فتنع بما لديه من مصادر قليلة ، ثم لا عليه بعد ذلك أن لا يتحقق وعده الذي قطعه على نفسه من الاعتماد على الأخبار الصحيحة ! فقد جاء الحديث من طريق عديدة يرتقي بها إلى درجة الحسن في أقل المراقب ، فآخرجه ابن أبي شيبة في « المصنف » وابن أبي الدنيا في « قصر الامل » ( مخطوطان ) عن الحسن البصري مرسلًا ، والسنن إليه صحيح . وأبو سعيد المفضل الجندى في « كتاب فضائل المدينة » ( مخطوط ) عن راشد بن سعد مرسلًا . وإسناده صحيح أيضاً . وأبو حامد الحضرمي في « حدائقه » والخاص في « الفوائد المتنقة »

(٩/١٩٣) والضياء المقدمي في «الأحاديث المختارة»، (خطوطات) عن أبي الدرداء مرفوعاً، وابن أبي الدنيا أيضاً عن عبادة بن الصامت، وقد خرجت أسماؤها في كتابي : «سلسلة الأحاديث الصحيحة» في المجلد الثاني رقم (٦٦)، وعسى أن يطبع قريباً إن شاء الله .<sup>(١)</sup>

أقول : كل هذه الطرق التي بها يتفوي الحديث أهمها الدكتور البوطي ، ولم يعزها إلى أحد من أولئك المخرجين - مع كثرةهم - فخط بذلك من قوة الحديث ، وهذا مما لا يجوز عند أهل العلم بالحديث اتفاقاً، وليس هذا بجهاز البوطي بما فقط كما هو شأنه في غيره ، بل هو أيضاً لعجزه وقصر باعه في التخريج ، وإلا فهو القائل كما سيأتي :

«ولا ينبغي عند التخريج الاقتصار على ذكر الطريق الضعيف ، والسكوت عن الطريق الصحيح أو المتفق عليه ، لما في ذلك من الإيهام الواضح الذي يتخيّله علماء الحديث». انظر الحديث «الرابع والعشرون» الآتي وتعليقنا عليه ترجمة العجب العجاب من هذا الدكتور المتعلم !

الحديث الثاني عشر ، قال : (٢/١٨)

«روى ابن هشام أن النبي عليه الصلاة والسلام ... كتب كتاباً بين المجرمين والأنصار وادع فيه اليهود وعاهدهم ، وأفوه لهم بأموالهم ، وشرط لهم واستشرط عليهم ...»

قلت : هذا مما لا يعرف صحته ، فان ابن هشام رواه في «السيرة» (٢/١٤٧) قال: ابن إسحاق ... فذكره هكذا بدون أسناد ، فهو معرض ، وقد نقله ابن كثير (٣/٢٤ - ٢٥) عن ابن إسحاق ، ولم يزد عليه

---

(١) نُم طبع والحمد لله تعالى في المكتب الإسلامي .

في تخریجه شيئاً على خلاف عادته ، مما يدل على أنه ليس مشهوراً عند أهل العلم والمعوفة بالسيرة والأسانيد .

الحديث الثالث عشر ، قال ( ٢٩/٣ ) :

« فقال الحباب بن المنذر : يا رسول الله أرأيت هذا المنزل أمنزاً أنزلكه الله ليس لنا أن نتقدم ... »

قلت : هو عند ابن هشام في « السيرة » ( ٢٧٢/٢ ) قال ابن إسحاق : فحدثت عن رجال من بني سلمة أنهم ذكروا أن الحباب ... وهذا إسناد مرسلاً بجهول ، فهو ضعيف ، وقد وصله بعضهم ، وفيه من لا يعرف وآخر كذاب ! كما كانت خرجته في كتاب الغزالى ع ( ٢٤٠ ) وقال الذهبي فيه : « حديث منكر » فإن الصحة التي وعدت بها يا دكتور ؟ لا سيما وقد بنيت عليه فصلاً عقدته ( ٣٧/٢ ) بعنوان « أقسام تصرفاته صحيحة » !

الحديث الرابع عشر ، قال ( ٤٤/٢ ) :

« روى ابن هشام عن محمد بن إسحاق أن امرأة من العرب قدمت بجملب لها فباعته بسوق بني قينقاع ... فجعلوا يريدونها على كشف وجهاً فأبانت ... »

قلت : إسناده مرسلاً معلقاً ، فإن ابن هشام قال ( ٥١/٣ ) : « وذكر عبد الله بن جعفر من المسوّر بن حمزة عن أبي عون قال ... » قد ذكره . وأبو عون اسمه محمد بن عبد الله الثقفي الكوفي الأعور ، مات سنة ( ١١٦ ) فهو تابعي صغير ، فلم يدرك الحادىة ، وعبد الله بن جعفر المحرمي ، من شيوخ الإمام أحمد مات سنة ( ١٧٠ ) فيبينه وبين ابن هشام

مما يزعم ، فهو إسناد ضعيف ظاهر الضعف ، فمن الغرائب أن يشنّد الدكتور بثله على وجوب ستر المرأة لوجهها ! وهو لو صح لم يدل على أكثر من مشروعية ذلك ، أما الوجوب فمن أين ؟ ! وقد ذكرت في كتابي « حجاب المرأة المسلمة » احتجاج الفقهاء في ذلك وأن الجمهور على استحساب **الستر لا الوجوب** ، وحققت أنه هو الذي يقتضيه الدليل ، فليراجعه من شاء .

ثم إن بعض إخواننا هنا من طلاب كلية الشريعة ، لما اطلع على هذا تساؤل عن تاريخ غزوة بنى قينقاع ، التي وقعت فيها هذه الحادثة ؟ فقلت له : وما وراء ذلك ؟ قال : إن آية الحجاب نزلت في غزوة الأحزاب كما هو معلوم ، فإذا كانت الغزوة الأولى قبل هذه ، كان دليلاً على أن حجاب المرأة في الحادثة لم يكن عن أمر به في الآية . فقلت : صدقت . فنظرنا فإذا الغزوة الأولى قد ذكرت في كتب السيرة قبل الأحزاب ، وعلى ذلك جرى الدكتور نفسه ، وقال : إنما كانت في السنة الثالثة للهجرة ، وكانت الأحزاب سنة خمس . وقيل سنة أربع منها . فهذا مما يدل على أن الدكتور لما درس الحادثة لم يكن قد استحضر في ذهنها أنها كانت قبل نزول الآية ، وأن ستر المرأة لوجهها إن صح لم يكن دينياً لابد من التزامه ، وإنما كان تعففاً منها ، وإنما يؤيد ذلك ما في البخاري أن عائشة وأم سلمة رئيت خلائق سوقيها يوم أحد وهما يحملان القرب على متونها ، فقال الحافظ ابن حجر :

« كانت هذه الواقعة قبل الحجاب » (١)

قلت : وغزوة أحد كانت بعد غزوة بنى قينقاع أيضاً .

الحديث الخامس عشر ، قال : (٤٩/٢) :

« ولبيان هذه القاعدة يقول رسول الله ﷺ : أمرنا أن نحكم بالظاهر ، والله يتولى المسائل » .

(١) انظر كتابي « حجاب المرأة المسلمة » ، (ص ١٨) طبع المكتب الإسلامي.

قلت : القاعدة المشار إليها صحيحة ، لكن الحديث المذكور غير صحيح ، بل هو بما لا أصل له ، كما نص على ذلك علماء الحديث كالحافظ العراقي والسعفانى والسعادوى والسيوطى وغيرهم . قال في « المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشهورة على الألسنة » ( ص ٩١ رقم ١٧٨ ) :

« ولا وجود له في كتب الحديث المشهورة ، ولا الأجزاء المنشورة ، وجزم العراقي بأنه لا أصل له (١) ، وكذا أنكره المزي وغيره » .

وكذا في « كشف الخفاء » للعبالوني ( ١٩٢ / ٥٨٥ ) وغيره من الكتب التي وضعت لتمييز ما صح مما لم يصح من الحديث ، فهل لم يقرأ الدكتور شيئاً منها أصلاً ، حتى وقع في هذا التقول على رسول الله ﷺ ؟ أم أن له رأياً خاصاً يخالف به حكمك أنك أنت الحديث وأهل العلم به ! ولقد كان باستطاعته لو اهتدى بهديهم وكانت على علم بالحديث أن يستدل على القاعدة المشار إليها بقوله ﷺ : « إِنْ كُمْ مُّخْتَصُّونَ إِلَيْيَّ » ، فلعل بعضكم أن يكون أحن بمحاجته من بعض ، فاقضي له على نحو ما أسمع ، فمن قضيت له بشيء من حق أخيه ، فلا يأخذ منه شيئاً . زاد في دوایة : « فاما أقطع له به قطعة من النار » . أخرجه الشیخان في صحيحها من حديث أم سلمة رضي الله عنها . وترجم له النسائي ، ثم الترمذى في « صحيح مسلم » بـ « باب الحكم بالظاهر » وهو مخرج عندي في « إرواء الغليل » ( ٢٧٠٢ ) ، و « سلسلة الأحاديث الصحيحة » ( ١١٩٢ ) .

---

(١) كذا في « تحرير الأحياء » ( ٤/٢٨٣ ) له ، وقال : « وَكَذَا قَالَ الْمَزِي لِمَا سُئِلَ عَنْهُ ، وَلَا شَكَ أَنَّ الْبَوْطَى قَرَأَ « الْأَحْيَاءَ » وَلَوْ مَرَّةً وَاحِدَةً ، فَهُوَ لَمْ يَقْرَأْ تَحْرِيرَ الْحَافِظِ الْعَرَائِقِ عَلَيْهِ لِيَعْلَمَ مِنْهُ الْحَدِيثُ الْفَضِيلُ وَمَا لَا أَصْلَ لَهُ ، أَمْ هَذَا عِلْمٌ لَا قِيمَةَ لَهُ عِنْدَهُ لِأَنَّهُ صَارَ عَلَمًا لِمَنْ يَنْبَغِي لِلْدَّكْتُورِ بـ « الْوَهَابِيَّةِ » ، فَهُوَ لَا يَرِيدُ أَنْ يَتَشَبَّهَ بِهِمْ !

(٢) ثُمَّ وَقَتَ عَلَى الطَّبْعَةِ الْثَّالِثَةِ مِنْ كِتَابِ الدَّكْتُورِ ، فَإِذَا بَهُ قَدْ أَقَامَ هَذَا الْحَدِيثُ الصَّحِيحُ مَقَامَ ذَلِكَ الْحَدِيثِ الْبَاطِلِ فَأَحْسَنَ ، وَلَكِنَّهُ أَسَأَ أَيْضًا حِينَ—

الحديث السادس عشر (٦٨/٢) :

« روى ابن هشام أن النبي ﷺ قال لأصحابه : من رجل ينظر لي ما فعل سعد بن أبي وبيع في الأحياء أو الأموات ؟ ... ». قلت : قال في « السيرة » (١٠٠/٣) : قال ابن إسحاق : فقال رسول الله ﷺ كا حدثني محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة المازني أخو بنى النجار ... » فذكره . قلت : وهذا إسناد مغضل ، وقد روي موصولاً ، كما بينته في « تخریج فقه السیرة للغزالی » (٢٩٠ - ٢٨٩) .

الحديث الابع عشر ، قال (١٧٤/٢) :

« وقال لهم رسول الله ﷺ : أمير الناس زيد بن حارثة ، فإن قتل فرجعه بن أبي طالب ، وإن قتل فعبد الله بن رواحة ، وإن قتل فليقتل المسلمون منهم رجلاً فايجعلوه عليهم . رواه البخاري وأحمد وابن سعد في « طبقاته » ، ولكن ليس في البخاري : « فإن قتل فليقتل المسلمون منهم رجلاً » .

قلت فيه أمور :

أولاً : قوله مستدركاً : « لكن ليس في البخاري ... » له مفهوم والدكتور يعلم إن شاء الله تعالى أن مفاهيم الكتب معتبرة ! وهو أن الإمام أحمد أخرج هذه الزيادة التي ليست في البخاري ، وليس الأمر كذلك ، فإن روايته خالية أيضاً من هذه الزيادة ، وقد أخرج الحديث في مواطن من « مسنده » ، كما كنت

---

لم يذكر صاحب الفضل عليه في ذلك ، وهو الأستاذ الفاضل عبد عبادي فقد كان انتقد في كتابه « بدعة التعصب » (ص ٢٨٦) وبين له بایيجاز أنه خدبت لا أصل له ، فكان على الدكتور أن يبين ذلك ويشكره عليه لقوله ﷺ : « من لم يشكر الناس لم يشكر الله » ، ومع ذلك وقع هناك في طامة أخرى لم يسبق إليها ، حيث رفع حديثاً إلى رسول الله ﷺ من روایة البخاري ، وهو عند موقوف من قول عمر كاسياتي في الفصل ٧ من « التذليل » باذن الله تعالى .

أشرت إليها بالأرقام في تخرجي لـ « فقه السيرة للغزالى » (ص ٣٩٦) ، والدكتور مطلع عليه، وقد استفاد منه ومن أصله كما سبقت الإشارة إليه ، فقد كان ياستطاعته أن يستعين بذلك الأرقام لمراجعة رواية أحمد ، لكنه لا يقع في مثل هذا الخطأ فما الذي صدر عن ذلك ، فهو خبيث الوقت ، أم ظنه أن لا أحد من القراء سيوجع إلى « المسند » فيكشف مثل هذا الخطأ أو غيره بما قد لا يخطر في بال أحد ، إلافي بال المعاون بالتحقيق العلمي أو العاجز عنه؟!

ثانياً : كيف استجاز الدكتور إيهار رواية ابن سعد على رواية البخاري وهو يعلم أن ليس كل ما فيه صحيح ثابت ، بخلاف ما في البخاري ؟  
 ثالثاً : إن قيل لعل آثارها لما فيها من الزيادة ، وهي صحيبة الإسناد عنده ؟  
 فأقول : هنات هيئات ، فقد ثبت لدينا من دراستنا لكتابه هذا أنه لا علم عنده أصلاً بطريقة تصحيح الأحاديث ، ونقد الأسانيد ، ولذا نرى أنه يجب على الدكتور وأمثاله تقليد أهل الاختصاص والمعرفة بذلك من علماء الحديث وأن يقتصروا على نقل أقوالهم تصحيحاً وتضعيفاً ، فإن لم يفعلوا ، ضلوا وأضلوا . وقد مضت الأمثلة الكثيرة التي تشهد لما قلنا . هذا شيء وشيء آخر ، وهو أن الحديث عند ابن سعد (١٢٨/٢ طبع بيروت) بدون إسناد ، فكيف يمكن الحكم على المعدوم بالصحة ؟ نعم ، قد عرفت مستند ابن سعد في ذلك ألا وهو شيخه الواقدي ! فقد قال ابن كثير في « البداية » (٤/٢٤) :

« وقال الواقدي : حدثني ربيعة بن عثمان .. فذكره .

قلت : والواقدي منهم بالوضع كما سبق (ص ٢١) ، فلو أن الدكتور يبحث بحث العلماء ، لاسيما وقد قدم تلك المقدمة الضخمة : « اعتمدت على ما صاح من أخبار السيرة في كتبها » ! وكان قادرًا وحربيًا على الوفاء بما قال لم يبادر إلى الاعتداد على رواية ابن سعد المعلقة بدون إسناد ، ولا سيما وفي آخرها ما يبنيه

(١) قلت : ومن طريق الواقدي رواه ابن عساكر في « تاريخ دمشق »

(١) (٣٩٠ - ٣٩١) .

للنبي إلى عدم ثبوتها ، ولو كان جاهلاً بعلم الحديث ونقد الأسانيد ! ألا وهو قوله ( ١٢٩ / ٢ ) :

وَلَمْ يَسْمَعْ أَهْلُ الْمَدِينَةِ يَجِيشُ مَوْتَةً قَادِمِينَ ، قَاتِلُوْهُمْ بِالْجُرْفِ) ، فَجَعَلَ النَّاسَ  
يَجِشُونَ فِي وِجُوهِهِمُ التَّرَابَ وَيَقُولُونَ : يَا فَرَارَ ( ! ) أَفَرَأَتُمْ مِنْ سَبِيلِ اللَّهِ ؟ !  
فَيَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : لَبَسُوا بِفَرَارٍ ، وَلَكُنْهُمْ كَرَارٌ إِنْ  
شَاءَ اللَّهُ ؟

قالت : فهذا منكر بل باطل ظاهر البطلان ، إذ كيف يعقل أن يقابل الجيش  
المتصدر مع قلة عدده وعده على جيش الروم المتفوق عليهم في العدد والعدد أضعافاً  
مضاعفة ، كيف يعقل أن يقابل هؤلاء من الناس المؤمنين بمحنة التراب في وجوههم  
ورميهم بالفرار من الجحاد وهم لم يفروا ، بل ثبتوها ثبات الأبطال حتى نصرهم  
الله وفتح عليهم ، كما في حديث البخاري ... حتى أخذ الرواية سيف من سيف  
الله حتى فتح الله عليهم ؟ !

ومن العجائب أن الدكتور بعد أن ذكر هذا الحديث الصحيح وأنبه  
بقوله :

« وهذا الحديث يدل كما ترى أن الله أيد المسلمين بالنصر أخيراً » . فإنه  
مع ذلك ، أورد هذه الزبادة المذكورة وقال ( ١٧٧ / ٢ ) :

وَجَعَلَ النَّاسَ يَصِحُّونَ بِالْجُيُوشِ : يَا فَرَارَ ، فَرَأَتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ... .

ثم حاول تأويل ذلك بقوله ( ١٨٠ / ٢ ) :

وَأَمَّا سبب قول الناس المسلمين بعد رجوعهم إلى المدينة : بِفَرَارٍ ... فَهُوَ  
أُنْهُمْ لَمْ يَتَّبِعُوا الرُّومَ وَمَنْ مَعَهُمْ فِي هَزِينَهُمْ ... !

فتقى قول : إن هذا التأويل بعيد جداً ، ثم إن التأويل فرع التصحيح ، كما هو  
مقرر في « الأصول » ، فملا أثبت هذه الرواية بفضله الدكتور ! حتى يسوع المك  
أن تناولها لتفضي به على هذا المعنى المستذكر الظاهر منها ؟ وإلا فالواقع أن  
الأمر كما تقول العامة : هذا الميت لا يستحق هذا العزا ،

وإن كان هذا التأويل يدل على شيء ، فهو أن الدكتور ، لا يفرق بين ماصح لم يصح من الأخبار ، فهو يسوقها كالماء مساقاً واحداً ، ويعاملها معاملة واحدة؛ مثلاً لا يفرق بين ما رواه البخاري وما رواه ابن سعد ولو بدون إسناد ؟  
هكذا يكون صنيع العلماء !

وإذا شئت مثلاً على نقض صنيعه ، مصدره حافظة المسلمين ، فخذ  
افظ ابن كثير مثلاً ، فإنه ذكر هذه الرواية المستنكرة ، في كتابه  
ابدأية ، (٤/٢٤٨) من روایة ابن إسحاق عن عروة مرسلا . ثم قال  
« وهذا مرسل من هذا الوجه ، وفيه غرابة » ، وعندي أن ابن إسحاق  
وهم في هذا السياق ، فظن أن هذا الجمود: الجدش ، وإنما كان المذنب فرواءين  
في الجماع ، وأما بقيتهم فلم يفروا ، بل نصروا كما أخبر بذلك رسول الله  
الله تعالى المسلمين وهو على المنبر ، فما كان المسلمون ليسمونهم فراراً بعد ذلك ،  
لأن قوماً كراماً واعظاماً .

فليت أن الدكتور رجع إلى كتاب هذا الحافظ ، فاستعان به على تجليته ما  
يغمض عليه من الحقائق والمعارف ، لا سيما موضوعه في نفس موضوع كتابه  
الكتاب ، ولكن العجلة في التأليف وعدم التروي في البحث ، والعجز عن  
التحقق فيه وسوءة التأليف فيها ليس من اختصاصه هو الذي يقع صاحبه في  
هذه الأخطاء الظاهرة . والله المستعان .

الحديث الثامن عشر . قال (٢/١٨٨) :

« ثم قال عليه السلام : يا معاشر قريش ما ترون أنني فاعل بكم ؟ قالوا  
رأنا ، أخي كريم ، وأبن أخي كريم ، فقال : اذهبوا فأنتم الطلاق » .

قلت : هذا الحديث على شرطه ليس له أسناد ثابت ، وهو عند ابن هشام معرض ،  
وخفيفه الحافظ العراقي كما بيته في « تحرير تاريخ فقه السيرة » (ص ١٥) ،  
لت أدرى ما الذي منع الدكتور من أن يستفيد من هذا الحافظ تضعيقه

، فلا يورده في كتابه الذي وصفه بأنه اعتمد فيه على ما صح من أخبار ، أليس في هذا إخلاً صريحاً بهذا الشرط ، أم أن الدكتور عزمه من العلم عند الحافظ ، فهو يرى أن الحديث صحيح لا يخرج عن شرطه ، فان كان ، فليثبت لنا ذلك ، نسكن له من الشاكرين ؟ أم هو يجري على القول أيضاً (أ) : الخطأ المشهور ، خير من الصواب المجرور ؟

الحديث التاسع عشر : قال (١٨٩/٢) .

روى ابن هشام أن فضالة بن عمير الليثي أراد قتل النبي ﷺ وهو بالبيت عام الفتح ... ولم أجد ترجمة لفضالة هذا في «الإصابة» ، ولا في سعياب ) .

ذلك : فيه أولاً : أن هذا الحديث كالآحاديث السابقة ، لا يصح ، لأن ابن لم يذكر له إسناداً من صلا لينظر في رجاله ، فإنه قال (٥٩/٤) : وحدثني (يعني من يثق به من أهل الرواية في إسناده ، كما في حديث أن فضالة بن عمير بن الملوح الليثي أراد .

وثانياً : أن فضالة هذا ، قد ترجم له في «الإصابة» (ج ٣ ص ٢٠١) - رقم الترجمة ٦٩٩٦ طبعة مصطفى محمد بصر ، وهي الطبعة التي يحيل كثيرون إليها أدرى كيف لم يجدوها فيه ، لعله لا يحسن حتى المراجعة ، أو كاف بها طلابه الذين لا يحسنونها ! أو هم على الأقل لا ينشطون لها !

وقد ترجم مصدر آخر أقدم منه وهو ابن أبي حاتم ، فقال في «الجرح تعديل» (٢٣/٧٧/٢٣) ، وسبقه البخاري في «التاريخ الكبير» (١٢٤/١) .

«فضالة الليثي ، أدرك الجاهليّة ، روى عنه ابنه عبد الله بن فضالة» .  
وساق له البخاري حديثاً يدل على صحته ، لكنه من روایة ابنه عبد الله  
فضالة ، ولم يوكله غير ابن حبان (١/١٣٧) ، وقيل له صحة .

وَثَالِثًا : مَا فَائِدَةُ مَعْرِفَةِ تَرْجِمَةِ فَضَالَّةِ هَذَا وَالسَّنْدُ إِلَيْهِ لَا يَصْحُ ؟ أَلِيسْ هَذَا  
مِنَ الْأَدَلَةِ الْكَثِيرَةِ عَلَى أَنَّ الدَّكْتُورَ لَا مَعْرِفَةَ عَنْهُ مُطْلَقًا بِطَرْقِ التَّصْحِيحِ وَالتَّضْعِيفِ  
وَإِلَّا فَمَا بِالْهُ أَخْسَاعٌ وَقَتَهُ أَوْقَتٌ غَيْرُهُ مِنْ تَلَامِذَتِهِ فِي الْبَحْثِ عَنْ تَرْجِمَةِ فَضَالَّةِ  
ثُمَّ لَمْ يُوقِّعْ ، وَلَوْ وَقَعَ إِلَيْهِ لَمْ يَفْدِ ذَلِكَ صَحَّةُ الْحَدِيثِ بِالْتَّفَاقِ أَهْلَ الْعِلْمِ ، لَأَنَّهُ أَعْرَضَ  
عَنْ دِرَاسَةِ الْإِسْنَادِ إِلَيْهِ ، هَذَا نَوْ كَانَ بِحَاجَةٍ إِلَى دراسَةٍ ، فَإِنَّهُ ظَاهِرُ الْجَمَالَةِ ،  
فَإِذَا كَانَ الدَّكْتُورُ الْبُوْطِيُّ بِهَذِهِ الْمُثَابَةِ مِنَ الْجَهْلِ بِالْحَدِيثِ فَعُرِيَ بِهِ أَنَّ لَا يَدْعُ مَا لَا  
قَبْلَ لَهُ بِتَحْقِيقِهِ مِنْ تَصْحِيحِ أَحَادِيثِ السَّنَنِ وَالسِّيرَةِ ، وَأَنَّ يَشْتَغِلَ بِغَيْرِهِ مِنْ  
الْعِلْمِ إِنْ كَانَ بِحَسْنَةِ !

الْحَدِيثُ الْعَشْرُونَ . قَالَ ( ٢١٦ / ٢ ) :

وَقَالَ بَعْضُ الصَّحَابَةِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ عَلَى ثَقِيفِ . فَقَالَ :  
اللَّهُمَّ اهْدِ ثَقِيفًا وَأَتْهُ بِهِمْ . رَوَاهُ ابْنُ سَعْدٍ فِي « الطَّبَقَاتِ » . وَأَخْرَجَهُ  
الترْمِذِيُّ فِي « سِنَنِهِ » . وَقَدْ رَوَاهُ ابْنُ سَعْدٍ عَنْ عَاصِمِ الْكَلَابِيِّ عَنِ الْأَشْبَابِ  
عَنِ الْحَسَنِ » .

قَلْتُ فِيهِ أَمْرَانِ :

الْأُولَى : أَنَّ إِسْنَادَهُ عَنْدَ التَّرْمِذِيِّ لَا يَصْحُ ، فِيهِ عَنْعَنَةُ أَبِي الزَّبِيرِ وَهُوَ مَدْلُوسٌ  
كَمَا بَيَّنَتْهُ فِي « تَخْرِيجِ الْفَقَهِ » ، ص ٤٣٢ .

وَالآخِرَةُ : أَنَّهُ عَنْهُ ابْنُ سَعْدٍ فِي « الطَّبَقَاتِ » ٢ / ١٥٩ بِدُونِ إِسْنَادٍ !  
وَقَوْلُهُ : رَوَاهُ ابْنُ سَعْدٍ عَنْ عَاصِمٍ . . . . الْغَمْ معَ مَا فِيهِ مِنَ التَّكَوَارِ الَّذِي  
لَا فَائِدَةُ فِيهِ ، فَفِيهِ وَهَمَانُ :

أُولَاؤُ : أَنَّهُمْ هُوَ ابْنُ سَعْدٍ فِي الْمَكَانِ الَّذِي أَشَرَتْ إِلَيْهِ إِنْما  
لَهُ حَدِيثٌ آخَرُ غَيْرُ هَذَا ؟ فَإِنْ لَفَظَهُ .

وَ . . . فَأَتَى عُمَرَ ، فَقَالَ : يَا أَبَيِ الرَّحْمَةِ أَدْعُ عَلَى ثَقِيفِ ؟ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ لَمْ  
يَأْذِنْ فِي ثَقِيفِ . قَالَ : فَكَيْفَ نَقْتُلُ فِي قَوْمٍ لَمْ يَأْذِنْ اللَّهُ فِيهِمْ ؟ قَالَ : فَارْتَحِلُوا .  
فَارْتَحِلُوا .

فأنت ترى أن هذا الحديث هو غير حديث الباب ، فان كان هذا العزو لابن سعد من الدكتور في المرة الثانية ، لم يكن عن وهم منه ، فهو من الأدلة الكثيرة على أنه لا يحسن صناعة التخريج البة ، إذ لا يجوز أن يقال : روى ابن سعد عن الحسن عن النبي ﷺ أنه قال « اللهم اهد ثقيفاً وات هم » لأن الحسن لم يرو ذلك عند ابن سعد . وكل من وقف على تخريج الدكتور هذا يفهم منه خلاف ذلك ؟ ويغلب على الظن أن ذلك لم يكن إلا عن قصد منه ، فهو دليل على ما ذكرت ، لأنني رأيته فيها سيأتي لما خرجت حديثاً لابن عباس عزوه لأحمد وابن ماجه ، تعقبني بأنه في « الصحيحين » ! وتعجب من عدم عزو الحديث إليها مع أن هذا العزو لواحد مني - وأرجوا الله أن يصونني من مثله - لكان خطأ كحضاً كخطأ الدكتور هذا في عزو هذا الحديث لرواية ابن سعد عن الحسن . وسيأتي تفصيل الكلام على ذلك في موضعه إن شاء الله تعالى .

الحديث الواحد والعشرون . قال ( ٢ / ٢٤٦ - ٢٤٧ ) في تخريج قصة مسجد الضرار :

و تفسير ابن كثير ٢ - ٣٨٧ - ٣٨٨ و رواه ابن هشام في سيرته على نحو قريب في ج ٢ / ٣٢٢ .

قلت : فيه أولاً أن هذا التخريج لا يعطي - ككثير من تخريجاته - أن القصة صحيحة ؟ فإنما عند ابن هشام من طريق ابن إسحاق بذوق إسناد . وعند ابن كثير من طريقه عن جماعة ذكرتهم في « تخريج الفقه » ( ص ٤٨٨ ) .

وثانياً ، أن هذا التخريج اختصره الدكتور من تخريجنا المذكور ، وبكلاد يكون ما ذكره منقولاً عنه بالحرف الواحد غير أنه حذف منه تصريحنا في مطاعمه بأنه « ضعيف » . فما الذي حمل الدكتور على هذا الحذف وعدم ذكر المصدر الذي أخذ منه تخريجه ؟ إن كان يحيى له ذلك خشيته أن يقول الناس : إن الدكتور استفاد من تخريج الألباني ! فهل يحيى له ذلك حذف الحكم بالضعف الذي

يقتضيه التخريج الحديسي ، وإمام الناس أن هذا الحديث من «ما صحي من أخبار السيرة» ! وهو لم يصح ! ألا فلابطع أن الله تعالى سائله ومحاسبه عن هذا الذي صنعه في هذا الكتاب من تصحيح ما لم يصح من الروايات لا تقليداً منه لأهل العلم ، ولا اجتهداداً منه لأنه ليس من أهل الاجتهداد باعترافه . في الفقه الذي شهادة الدكتور فيه فضلاً عن هذا العلم الشريف الذي لم يشم رائحته بعد .

الحديث الثاني والعشرون . قال ٢٥٠ / ٢ في قصة وفـد ثقيف :

«روى ابن سعد أنه صَحَّوْسُهُ كان يأتـهم كل ليلة بعد العشاء فـيـفـ عـلـيـمـ يـجـذـبـهـ حـتـىـ يـرـأـوـحـ بـنـ قـدـمـيـهـ» .

قلـتـ فـيـهـ مـؤـخـذـاتـ :

الأولـ :ـ أـنـ ابنـ سـعـدـ لـمـ يـسـقـ إـسـنـادـهـ،ـ فـيـكـيـفـ عـرـفـ صـحـتهـ وـاعـتـدـ عـلـيـهـ؟ـ

الثانيةـ :ـ أـنـ اـفـتـصـارـهـ فـيـ العـزـ وـعـلـيـهـ يـشـعـرـ الطـالـبـ بـأـنـهـ لـمـ يـرـوـهـ مـنـ هـوـ أـشـهـرـ مـنـهـ وـأـوـلـيـ بـالـاعـتـهـادـ عـلـيـهـ .ـ وـلـيـسـ كـذـالـكـ،ـ فـقـدـ أـخـرـجـهـ أـبـوـ دـاـوـدـ فـيـ «ـقـيـامـ رـمـضـانـ»ـ وـابـنـ مـاجـهـ فـيـ آـخـرـ «ـإـقـامـةـ الصـلـاـةـ»ـ؛ـ كـلـاـهـاـ مـنـ حـدـيـثـ أـوـسـ بـنـ حـذـيـفةـ،ـ وـأـمـدـ أـيـضاـ (٤/٣٤)ـ دـوـنـ «ـالـراـوـحـةـ»ـ .ـ

الثالثـةـ :ـ أـنـ إـسـنـادـهـ لـاـ يـصـحـ،ـ لـأـنـهـ مـنـ روـاـيـةـ عـبـدـ اللهـ بـنـ عـبـدـ الرـحـمـنـ بـنـ يـعـلـيـ الطـائـفيـ عـنـ عـمـانـ بـنـ عـبـدـ اللهـ بـنـ أـوـسـ الطـائـفيـ وـهـذـاـ لـمـ يـوـثـقـهـ غـيرـ اـبـنـ حـبـانـ،ـ لـكـنـ روـيـ عـنـ جـمـعـ مـنـ الثـقـاتـ غـيرـ أـنـ الـأـوـلـ ضـعـفـهـ الـذـهـبـيـ وـالـعـسـقـلـانـيـ فـهـوـ غـلـةـ اـخـدـيـثـ .ـ

الحاديـثـ الثـالـثـ وـالـعـشـرـونـ .ـ قـالـ (٢٥١/٢)ـ فـيـ قـصـةـ وـفـدـ ثـقـيفـ أـيـضاـ:

«ـ قـالـ اـبـنـ إـسـحـاقـ :ـ وـسـأـلـهـ أـيـضاـ أـنـ يـضـعـ عـنـهـ الـصـلـاـةـ،ـ فـقـالـ لـهـ:

لـاـ خـيـرـ فـيـ دـيـنـ بـلـاـ صـلـاـةـ»ـ .ـ

قلـتـ :ـ وـقـامـ هـذـهـ الرـوـاـيـةـ عـنـ اـبـنـ إـسـحـاقـ فـيـ «ـالـسـيـرـةـ»ـ (٤/١٨٣-١٨٥)ـ وـقـالـلـوـاـ :ـ يـاـ مـحـمـدـ فـسـنـوـتـيـكـهـاـ وـإـنـ كـانـتـ دـنـاـوـةـ»ـ !

قالت : وهذا لا يصح كالأحاديث السابقة ، لأنَّه عندَه بِإسنادٍ مُعْضُلٍ ،  
والمروفُ عَنْهُ أخْرَجَهُ أبُو دَاوُدُ وَأَحَدُ بِإسنادٍ مُنْقَطِعٍ كَمَا بَيَّنَهُ فِي « تَخْرِيجِ الْفَقَهِ » ،  
ص ٤٥ ) فَتَجَاهَلَ الدَّكْتُورُ هَذَا كَغَيْرِهِ مَا سَبَقَ - وَصَحَّحَهُ . فَاللَّهُ الْمُسْتَعْنَى .

الرابع والعشرون . قال في « حجۃ الوداع » ( ٢٧٠ / ٢ ) :

« فَلَمَّا رَأَى مَكْلَفَ اللَّهِ الْبَيْتَ قَالَ : ( اللَّهُمَّ زِدْ هَذَا الْبَيْتَ تَشْرِيفًا وَتَعْظِيمًا وَتَكْرِيمًا  
وَمَهَابَةً وَزَدْ مِنْ عَظَمَهُ مِنْ حِجَّةٍ وَاعْتَمَرَهُ تَشْرِيفًا وَتَكْرِيمًا وَمَهَابَةً وَتَنْظِيمًا وَبِرًا ) .  
وَاه الطبراني وابن سعد » .

قلت : وهذا ضعيف جداً ، بل موضوع . أما ابن سعد فقد ذكره بدون إسناد !  
( ٢ / ١٧٣ ) . وأما الطبراني فآخرجه في « المعجم الكبير » ( ج ١ ق ١٤٩ )  
مخطوط ) عن حذيفة بن أسد . وفي إسناده عاصم بن سليمان الكوزي .  
قال الذبي في « الميزان » : « قال ابن عدي : يُعدُّ مِنْ بَعْضِ الْحَدِيثِ . وَقَالَ  
فَلَاسُ : كَانَ بَعْضُهُ مِثْلَهِ قَطْ ... وَقَالَ الدَّارِقَطْنِيُّ : كَذَابٌ ،  
وَقَالَ الْمُهَنْسِيُّ فِي « بَيْعُ الزَّوَائِدِ » ( ٣ ٢٣٨ ) بَعْدَ أَنْ عَزَّاهُ الطَّبَرَانِيُّ :  
« وَهُوَ مَتْرُوكٌ » .

قلت : وعلى هذا يرد على الدكتور أمران لا بد له من أحدهما :  
الأول : إن كان يعلم بهذه العلة ، ومع ذلك جزم بنسبة إلى النبي ﷺ فقد  
تمله وعيده قوله ﷺ :

« مَنْ حَدَثَ عَنِ الْمُحَدِّثِ يُرَى أَنَّهُ كَذَبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ » أخْرَجَهُ مُسْلِمٌ  
في مقدمة « صحيحه » ( ١ / ٧ ) بِإسنادِينِ صَحِيحَيْنِ عن سَمْرَةَ بْنَ جَنْدُبٍ  
وَالْمَغْيرةَ بْنَ شَعْبَةَ .

والآخر : إن كان لا يعلمها - وهو الظن به - فكيف رواه وحدث به ،  
وَرَسُولُ الله ﷺ يَقُولُ : « كَفَى بِالْمُرِئِ أَنْ يَحْدُثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ ، ؟  
أَخْرَجَهُ مَسِيلُمُ أَيْضًا ( ٨ / ١ ) بِإسنادٍ صَحِيحٍ ! بَلْ كَيْفَ أَوْدُهُ فِي كِتَابِهِ الَّذِي زَعَمَ

فيه أنه اعتمد فيه على ماصح من الأخبار؛ والظن به أيضاً أنه لا علم عنده بهذه الحديثين ! والا لكانا كافيين في ردءه عن رواية الأحاديث الضعيفة وتحت ستار أنها صحيحة ؟ والله المستعان . وإنما الله وإنما إليه راجعون .

وبهذا ينتهي ما أردت ذكره من الأحاديث الضعيفة والأخبار الواهية ، التي عثرت عليها في كتاب الدكتور البوطبي . وهي تبين أوضاع البيات أن ما قاله في نصوص كتابه « اعتمدت فيما أولاً على صحاح السنة . تانياً على ما صح من أخبار السيرة في كتبها » . (١) لم يكن إلا مجرد الدعاية لكتاب ، وافت أنظار الناس إليه وفي تضاعيف الكلام عليها ما يبين أنه ليس عنده من الثقافة والمعرفة بالسنة ومصطلح الحديث وترجم الرواة ما يمكنه من تنفيذ هذا المنهج الذي زعم أنه اعتمد في كتابه حتى ولو بالاعتقاد على العلماء في ذلك وتقليدهم . فهو لا يحسن حتى تقليدهم ، لأنهم لا معرفة لهم بأقوالهم ومع ذلك فهو يحاول أن يعمل عمل الفحول منهم وهيات ! فما أشبهه بقول بعض السلف : « ما مثلك إلا مثل الفروج يسمع الدبكة تصرخ بصرخ معها » .

وقد بقيت لدى أمثلة أخرى من أخطائه التي تدل على مبلغ علمه بهذا الفن الشريف ، وهي تشمل أنواعاً شتى من البعد عن النهج العلمي الصحيح فأقول :

١ - قال (٣١/١) :

« وقد أجمع رواة السيرة أن بادية بنى سعد بن بكر كانت تعاني إذ ذلك سنة بحدبة قد جف فيها الضرع ويس الزرع ، فما هو إلا أن حمار محمد ﷺ في منزل حليمة واستكان إلى حجرها وتدبرها حتى عادت منازل حليمة من حول خباءها ببرعة خضراء .. » .

---

(١) وأكده ذلك في مقدمة الطبعة الثالثة بقوله : « وأنا أعلم أنني لم أسجل في كتابي هذا من أحداث السيرة إلا أمها أو أصححها » . فهل صدق ؟

قلت لنا عليه مؤاخذتان :

الأولى : الاجماع المذكور لم يدعا أحد قبل الدكتور فيها علمت ،  
فلا قيمة له .

والآخرى : أن القصة لم تأت باسناد تقوم به الحجية ، وأشهر طرقها  
ما رواه محمد بن إسحاق عن جهم بن أبي جهم عن عبد الله بن جعفر عن  
حليمة بنت الحارث السعدية .

أخرجه أبو يعلى (ق ١/١٢٨) وعن ابن حبان (٢٠٩٤ - موارد )  
وأبو نعيم في (دلائل النبوة) (١/٤٧) عن ابن إسحاق به . وأخرجه البهقى  
في « دلائل النبوة » (١/١٠٨) عنه أيضاً إلا أنه قال : حدثنا جهم بن أبي  
الجهم - مولى لامرأة من بنى تميم كانت عند الحارث بن حاطب ، وكان  
يقال : مولى الحارث بن حاطب - قال : حدثنا من سمع عبد الله بن جعفر  
ابن أبي طالب يقول : حدثت عن حليمة بنت الحارث ..

قلت : وهذا إسناد ضعيف وفيه علتان :

الأولى : الاختراض في إسناده كما هو ظاهر ، نفي الرواية الأولى عن عنة  
ابن إسحاق من بقى رواته ، وفي الآخرى تصريحه بالتحديث ، مع تصريح الجهم بأنه  
لم يسمعه من عبد الله بن جعفر ، وتصريح هذا بأنه لم يسمعه من حليمة ، فعلى  
الرواية الأولى فيه انقطاع بين ابن إسحاق والجهم ، لأن الأول مشهور بالتدليس .  
وعلى الرواية الأخرى ، الانقطاع في موضوعين منه . ومنه تعلم وهم الحافظ  
في « الأصابة » ، حيث قال (٤/٢٦٦) : « وصرح ابن حبان في « صحيحه »  
بالتحديث بين عبد الله وحليمة » ، فإنه لا أصل لهذا التحديث عند ابن حبان ولا  
عند غيره من ذكرنا . ويستبعد جداً أن يدرك عبد الله بن جعفر حليمة مرضعة الرسول  
صلوات الله عليه ، فإنه لما توفي النبي صلوات الله عليه كان عبد الله ابن عشر سنين ، وهي وإن لم  
يذكرها وفاة ، فمن المفروض عادة أنهم توفيت قبل رسول الله صلوات الله عليه والله أعلم .

وسواء كانت الراجح الرواية الأولى أو الأخرى فالاستاد  
مقطوع لا محالة .

والعلة الأخرى أن مداره على جهم بن أبي الجهم ، وهو مجهول الحال  
قال الذهبي في « الميزان » :

« لا يعرف » له قصة حليمة السعدية .

وأما ابن حبان فقد كره في « الثقات » ( ٣١ / ١ ) على قاعدهه في  
توثيق المحمولين ؟

وللقصة عند أبي نعيم طريقان آخران ، مدارهما على الوافي وهو كذاب ،  
أحدما عن شيخه، مومي بن شيبة وهو لين الحديث كما قال الحافظ في  
« التقريب » .

والآخرى عن عبد الصمد بن محمد السعدي عن أبيه عن جده قال : حدثني  
بعض من كان يرعى غنم حليمة ... و هؤلاء مجهولون !  
٢ - قال ( ٥٥ / ١ ) :

« وجزع النبي ﷺ بسبب ذلك جزعاً عظيماً حتى أنه كان يحاول - كما  
يروي الإمام البخاري أن يتربى من شواهد الجبال » .

قلت : هذا العزو للبخاري خطأ فاحش ، ذلك لأنه يوم أن قصه التردي  
هذه صحيحة على شرط البخاري ، وليس كذلك ، وبيانه أن البخاري أخرجها في  
آخر حديث عائشة في بدء الوحي الذي ساقه الدكتور ( ٥١ / ١ - ٤٠٣ ) وهو عند  
البخاري في أول « التعبير » ( ١٢ / ٢٩٧ - ٣٠٤ - فتح ) من طريق معمر : قال  
الزهري : فأخترني عروة عن عائشة ... فساق الحديث إلى قوله : « وفتر  
الوحي » وزاد الزهري :

« حتى حزن النبي ﷺ - فيما بلغنا - حزناً غداً منه مراراً كي يتربى من  
رؤوس شواهد الجبال ، فكلها أوفى بذروة جبل لكتى يلقى منه نفسه تبدى له

جبريل ، فقال : يا محمد إنك رسول الله حقاً ، فلما سمع ذلك جاءه وتقرب منه  
فلا يرجع ، فإذا طالت عليه فترة الوحي غدا مثل ذلك ، فإذا أوفى بذروة جبل  
تبدي له جبريل فقال له مثل ذلك .

وهكذا أخرجه بهذه الزيادة أحمد (٦/٢٣٢ - ٢٣٣) وأبو نعيم في «الدلائل»، (ص ٦٩ - ٦٨) والبيهقي في «الدلائل»، (١/٣٩٥ - ٣٩٣) من طريق عبد الرزاق عن معمر به.

ومن هذه الطريقة أخرجه مسلم (٩٨/١) لكنه لم يبق لفظه ، وإنما أحال  
به على لفظ روایة يونس عن ابن شهاب ، وليس فيه الزيادة . وكذلك أخرجه  
مسلم وأحمد (٢٢٣/٦) من طريق عقیل بن خالد : قال ابن شهاب به  
دون الزيادة . وكذلك أخرجه البخاري في أول الصحيح عن  
عقیل به .

فُلْتَ : وَنَسْتَخْرُجُ مَا مِنْقَ أَنْ هَذِهِ الْزِيَادَةُ عَلَيْنَا :

**الأولى** : تفرد معمور بها دون يonus وعقيل ، فهي شاذة .

الأخرى : إنما مرسلة معضلة ، فان القائل . « فيها بلغنا » إنما هو الزهري  
كما هو ظاهر من السياق ، وبذلك حزم الحافظ في « الفتح » (٣٠٢، ١٢) وقال :  
« وهو من بلاغات الزهري وليس موصولاً »

قلت : وهذا بما غفل عنه الدكتور أو جهله ، فظن أن كل حرف في «صحيح البخاري» هو على شرطه في الصحة ! ولعله لا يفرق بين الحديث المنسد فيه والمعلق ! كما لم يفرق بين الحديث الموصول فيه والحديث المرسل الذي جاء فيه عرضاً ك الحديث عائشة هذا الذي جاءت في آخره هذه الزيادة المرسلة .

واعلم أن هذه الزيادة لم تأت من طريق موصولة يحتاج بها ، كما بينته في «سلة الأحاديث الضعيفة» برقم (٤٨٥٨) وأشارت إلى ذلك في التعابق على «مختصر صحيح البخاري» (٥/١) بسورة الله تمام طبعه .

وإذا عرفت عدم ثبوت هذه الزيادة فلنا الحق أن نقول إنها زيادة منكرة  
من حيث المعنى؛ لأنه لا يليق بالنبي ﷺ المعصوم أن يحاول قتل نفسه بالتردي من  
الجبل مما كان الدافع له على ذلك وهو القائل: «من تردى من جبل فقتل نفسه فهو  
في نار جهنم يتردى فيها خالداً مخلداً فيها أبداً»، أخرجه الشیخان وغيرهما، وقد  
خرجته في «نحوی-ج الحلال والحرام»، برقم (٤٤٧) .

٣ - قال (١١٥/١) :

«وكان عليه السلام قبل مشروعية الصلاة يصلِّي ركعتين صباحاً ومثlim ما ماماه  
كما كان يفعل إبراهيم عليه السلام» .

أقول : لا أعرف لهذا الحديث إسناداً ، فإن كان الدكتور قد وقف عليه  
فليذكر لنا مصدره لندرسه ، وما إخاله بصح ، نعم ذكر ابن سيد الناس في  
«عيون الأثر» (٩١/١)، عن مقاول بن سليمان : «فرض الله أول الإسلام  
الصلاه ركعتين بالغداه ، وركعتين بالعشى ، ثم فرض الخمس ليلة المراج» .  
نعم ذكر نحوه عن الحرمي (١٤٩/١) ونقل عن ابن عبد البر أنه قال :

«لا يوجد هذا في أثر صحيح» .

نعم وأشار ابن سيد الناس (١٥٢/١) إلى تضييف قول الحرمي .

فقلت : ومقابل بن سليمان متوك شديد الضعف ، قال الحافظ :

«كذبوا وهجروا ، ورمى بالتجسيم» .

٤ - قال (ص ١٤٧) :

«ولم ياجر أحد من أصحاب رسول الله ﷺ إلا متخفياً غير عمر بنه  
الخطاب رضي الله عنه فقد روى علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه لما  
هم بالهجرة تقلد سيفه وتنكب قوسه وانتقضى في يده أسمهـا - (وفيه أنه قال :)  
«من أراد أن يشكل أمه ، أو يوم ولده ، أو ترمل زوجته ، فليلقني وراء هذه

**الوادي**، قال علي : فما أتبعه إلا قوم من المستضعفين علمهم ما أرشدتهم ثم مهـى  
لوجهـه . أسد الغابة ج ٤ ص ٥٨ ) .

قلـتـ : وـعـلـيـهـ مـؤـاخـذـاتـانـ :

أولاً : قوله: دـولـمـ يـهـاجـرـ ٠٠٠٠ـ هـذـاـ النـفـيـ ماـ مـسـتـنـدـهـ ؟ـ فـيـ الرـوـاـيـةـ الـتـيـ ذـكـرـهـ  
عـنـ عـلـيـ رـضـيـ اللـهـ عـنـ لـيـسـ فـيـهاـ شـيـءـ مـنـ ذـلـكـ ،ـ وـإـنـ كـانـ عـمـدـةـ الدـكـتـورـ فـيـ إـنـماـ  
هـوـ أـنـهـ لـمـ بـعـلـمـ ذـلـكـ إـلـاـ عـنـ عـمـرـ .ـ فـاـجـوابـ أـنـ الـعـلـمـاءـ يـقـولـونـ:ـ إـنـ عـدـمـ الـعـلـمـ بـالـشـيـءـ  
لـاـ يـسـتـلـزـمـ الـعـلـمـ بـعـدـهـ .ـ وـهـذـاـ فـيـهـ إـذـاـ صـدـرـ النـفـيـ مـنـ أـهـلـ الـعـلـمـ ،ـ فـكـيـفـ إـذـاـ كـانـ  
مـنـ مـثـلـ الدـكـتـورـ الـبـوـطـيـ ؟ـ !ـ

ثـانـيـاـ :ـ جـزـمـهـ بـأـنـ عـمـ رـضـيـ اللـهـ عـنـ هـاجـرـ عـلـانـيـةـ اـعـتـادـاـ مـنـهـ عـلـيـ رـوـاـيـةـ عـلـيـ  
الـذـكـورـةـ ،ـ وـجـزـمـهـ بـأـنـ عـلـيـاـ رـوـاـهـاـ لـيـسـ صـوـابـاـ ،ـ لـأـنـ السـنـدـ بـهـ إـلـيـهـ لـاـ يـصـحـ ،ـ  
وـصـاحـبـ (ـ أـسـدـ الـغـابـةـ )ـ ،ـ لـمـ يـجـزـمـ أـولـاـ بـنـسـبـتـهـ إـلـيـهـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ ،ـ وـهـوـ ثـانـيـاـ قـدـ  
سـاقـ إـسـنـادـ بـذـلـكـ إـلـيـهـ لـتـبـراـ ذـمـتـهـ ،ـ وـلـيـنـظـرـ فـيـهـ مـنـ كـانـ مـنـ أـهـلـ الـعـلـمـ ،ـ وـقـدـ وـجـدـتـ  
مـدارـهـ عـلـيـ الزـبـيرـ بـنـ مـحـمـدـ بـنـ خـالـدـ الـعـنـانـيـ :ـ حـدـثـنـاـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ الـقـامـ الـأـمـمـيـ  
(ـ كـذـاـ الأـصـلـ وـلـعـلـهـ الـأـيـلـيـ )ـ عـنـ أـبـيهـ بـاسـنـادـ إـلـيـ عـلـيـ ،ـ وـهـوـ لـأـهـلـ الـثـلـاثـةـ فيـ عـدـادـ  
الـمـجـهـولـينـ ،ـ فـانـ أـحـدـاـ مـنـ أـهـلـ الـجـرـحـ وـالـتـعـدـيلـ لـمـ يـذـكـرـهـ مـطـافـاـ ،ـ فـهـلـ وـجـدـهـ  
الـدـكـتـورـ ،ـ وـعـرـفـ عـدـ التـهـمـ وـضـبـطـهـ ،ـ حـتـىـ اـسـتـجـازـ لـنـفـهـ أـنـ يـجـزـمـ بـصـحـةـ الـرـوـاـيـةـ  
عـنـ عـلـيـ أـمـ شـانـهـ فـيـ غـيـرـهـ إـنـاـهـوـ جـمـاعـ حـطـابـ ،ـ أـوـ كـمـاـ تـقـولـ الـعـامـةـ  
هـنـدـنـاـ فـيـ الشـامـ :ـ (ـ خـبـطـ لـزـهـ )ـ !ـ ثـمـ هـوـ إـلـيـ ذـلـكـ يـدـعـيـ أـنـهـ اـعـتـدـ عـلـيـ  
الـرـوـاـيـاتـ الصـحـيـحةـ )ـ

هـ -ـ قـالـ :ـ (ـ ١٢/٢ـ )ـ :

«ـ فـقـالـ (ـ عـمـرـ )ـ :ـ أـكـنـ النـاسـ مـنـ الـمـطـرـ وـإـيـاكـ [ـ أـنـ ]ـ (ـ ١ـ )ـ تـحـمـرـ أوـ  
تـصـرـفـتـنـ النـاسـ »ـ .ـ إـعـلـامـ السـاجـدـ ٣٣٧ـ .ـ

قلـتـ :ـ هـذـاـ الـأـثـرـ ،ـ قـدـ رـوـاهـ الـبـخـارـيـ فـيـ بـابـ بـنـيـانـ الـمـسـجـدـ ،ـ مـنـ

ـ (ـ ١ـ )ـ لـمـ تـرـدـ فـيـ كـتـابـ الدـكـتـورـ ،ـ وـاستـدـرـ كـتـمـاـ مـنـ الـبـخـارـيـ .ـ

«صحيحة» معانا مجز و ما به ، (١) فترك الدكتور العزو إلىه مع إفادته الصحة  
لـ «عزوه إلى» «الإعلام» الذي لا يفيد الصحة تقصير ، لا يغتفر من مثله ،  
لو كان من أهل العلم بالحديث ! فإن من المعلوم عندهم أنه لا ينبغي عزو  
 الحديث هو في «الصحيفتين» أو أحدهما إلى السنن الابوعة فضلاً عن دوئم»  
 فكيف يجوز عزوه إلى من هو دونهم جميعاً كاذر كثي حاتب «إعلام  
 الساجد» ؟ ! قال مغليطاي : «ليس الحديث عزو الحديث في أحد السنة  
 لغيرها ، إلا لزيادة ليست فيها ، أو لبيان منه ورجاله» . نقله المناوي في  
 «فيض القدير» (١/٢٨٠) .

٦ - قال (٦٩/٢) :

، وأما ما روي أنه صحيحاً صلى عليهم (يعني شهادة أحد) عشرة عشرة  
 وفي كل عشرة حسنة ، حتى صلى عليه مبعثين مرة : فضعف وخطأ راجع  
 مغني المحتاج ٣٩٩/١ .

قلت : هذا نوع جديد من تosalط الدكتور ، فإنه لم يقنع وبانواع من  
 الأخطاء التي كشفنا الفطاء عنها فيما مضى ، لا سيما ما كانت منها من  
 الأحاديث الضعيفة التي صححتها ، حتى جاء الآن بنمط جديد من الخطأ  
 إلا وهو تضليل ماصح من الأخبار ، فإن هذا الحديث له طرق كثيرة ،  
 وبعضها أحسن ، وساق الحافظ الزيلامي في «نصب الراية» (٣١٣-٣٠٩/٢)  
 قسماً كبيراً منها ، وكذا اطافل ابن حجر العسقلاني في «الدرية»  
 (٢٤٣-٢٤٤/١) «وتلخيص الخبر» (١١٧/١) وما إلى ذلك ،  
 وهو الذي لا يستطيع خلافه كل حديث وقف على تلك الطرق . ولذلك  
 أوردته في كتابي المفرد : «أحكام الجنائز وبدعها» ، المقالة (٧٠)  
 على أن في الصلاة على حسنة وغيرها من الشهادة أحاديث أخرى بعضها  
 صحيح ذكره في المقالة (٦٠ و ٢٢) من الكتاب المذكور .

(١) وهو في مختصرى لصحيح البخارى برقم (١١٨) .

وقد يسترعى انتباه القارئ، اللبيب تضييف الدكتور لهذا الحديث على خلاف عادته ولأول مرة في كتابه فيتسائل عن السبب في ذلك؟ فأقول: لما كان الدكتور شافعي المذهب متغصباً له كما يدل عليه معاجلته لبعض المسائل الفقهية في هذا الكتاب، وكان الحديث ينص على مشروعية الصلاة على الشهداء، ومذهبه يقول بعمد مشروعيتها<sup>(١)</sup>، لذلك ضعفه، لأن المنهج العلمي الحديقي يتضيّب بضعفه؟ كيف والحافظ ابن حجر قد فرّاه مع أنه شافعي المذهب أيضاً كما هو معلوم.

وإن مما يسترعى الانتباه أيضاً إحالة الدكتور في تضييف الحديث على كتاب «مغني المحتاج»، فإن هذا من كتب الفقه؟ ومن المعروف عند أهل العلم أنه يجب الرجوع في كل علم إلى أهل الاختصاص فيه، فهلا أحال الدكتور على كتاب من كتب الحديث الموثوقة كالتي ذكرت آنفاً؟! فهل يرضى الدكتور أن يحييه أَحْمَد في مسألة فقهية على كتاب من كتب الحديث كالسنن وغيرها؟

نعم لو أن صاحب «مغني المحتاج» وهو الشيخ محمد الشربيني الخطيب<sup>(٢)</sup> كان من المعروفين باشتغاله بعلم الحديث وتحقيقه فيه - بالإضافة إلى معرفته بالفقه الشافعي - ل كانت الإحالة المذكورة مقبولة بعض الشيء، ولكنه لم يعرف بشيء من ذلك أصلاً، بل إن كتابه المذكور يدل دلالة بيته على أنه بعيد جداً عن هذا العلم الشريف بعد غيره عنه! بل إن له مسلفة في ذلك، فانظر إليه مثلاً يقول (٥/٥) :

«وفي «الإحياء»، أن النبي ﷺ قال: قليل من التوفيق خير من كثير من العلم وفي بعض الروايات (العقل بدل العلم)». فهذا كان كتاب «الإحياء» للغزالى مرجعاً لأهل العلم في الحديث، وهو الذي

(١) بل صرّح في «المغني» بأنها تحريم لأنّه حي بذاته القرآن!

(٢) من فقهاء الشافعية في القرن العاشر، توفي سنة (٩٨٨).

عرف عند المبتدئين في هذا العلم بأنه مكتظ بالأحاديث الضعيفة والموضوعة وبما لا أصل له من الحديث ، ومنه هذا الحديث بالذات ، فقد قال الحافظ العراقي في « تخریجه » (٣٨/١) : « لم أجده أصلاً » ! ويقول (١٣/٩) : « وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنها أن النبي ﷺ كان إذا انتهى في النسب إلى عدنان أمك ، ثم يقول : كذب النسايون » .

قلت : وهذا حديث موضوع كما يدنته في « سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة » رقم (١١١) .

وقوله (٤٥/١) في حديث الشيفين : « إذا استجمر أحدكم فليستجمر وترأ » : وصرفه عن الوجوب رواية أبي داود وهي قوله ﷺ : من استجمر فليوتر ، من فعل فقد أحسن ، ومن لا فلا حرج » . وهي رواية ضعيفة لا تصلح للصرف المذكور ، ضعفها البهقي والعقلاني كما يدنته في كتابي « ضعيف سنن أبي داود » (رقم ٨) . وقوله (٥٢/١) : « روى البخاري : من صلى على عبد قبرى وكل الله ملكاً يبلغنى ، وكفى أمر دنياه وآخرته ، وكنت له شفيعاً أو شهيداً يوم القيمة » . وهذا عزوه للبخاري خطأ فاحش ، فإنه حديث موضوع كما يدنته في السلسلة المذكورة رقم (٢٠٣) ، ولعله رأه معزواً لابن النجاشي ، فظننه محرفاً عن البخاري ، فعزاه إليه بسوء تصرفه ، وعدم علمه بأن في المحدثين من يعرف بـ (ابن النجاشي) وهو مؤلف « تاريخ المدينة » المعروف بـ « الدرر الثمينة » ، فقد أخرج طرفه الأول منه ! ثم ذكر الشربيني بعده بسطور حديث « من حج ولم يزورني فقد جفاني » ، وقال : رواه ابن عدي في « السكامل » ، وغيره ، ثم قال :

ووهذا يدل على أنه يتأكد للحج أكثر من غيره » .

قلت : نعم ، بل هو يدل على أن زيارته ﷺ فرض ، لأن جفونه عليه السلام معصية ، وتركها واجب ، ولكننا نقول له ولأمثاله : أثبت العرش ثم انقض ! فإن الحديث المذكور موضوع بشهادة الأئمة النقاد ، مثل ابن

الجوزي والصفافي والزركشي والذهبي وغيرهم كما ي بيانه في «سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة» (٤٥)، وبط الكلام عليه الحافظ ابن عبد المادي في «الصارم المنكري» (ص ٧٥ - ٨٠) وختمه بقوله: «والحاصل: أن هذا الحديث لا يحتاج به ولا يعتمد عليه إلا من أعمى الله قلبه، وكان من أجهل الناس بعلم المقولات».

ثم ذكر في نفس الصفحة حديث توسل آدم بالنبي ﷺ، وهو موضوع أيضاً كما قال الحافظ الذهبي وغيره، وقد تكلمت عليه في السلسلة المشار إليها آنفًا برقم (٤٦)، إلى غير ذلك من الأمثلة الكثيرة التي لو قتبعت، لكان منها مجال ضخم! هذا حال مؤلف «معنى المحتاج»، الذي أحال عليه الدكتور أبو طالب لمعرفة ضعف الحديث المذكور، ومنه يعرف اللبيب حال المحيل عليه في هذا العلم الشريف!

٧ - قال (١٧٢/٢):

«روي عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ كتب إلى كسرى وإلى ف Mercer، وإلى النجاشي، وإلى كل جبار يدعوهم إلى الله تعالى».

قلت الحديث في «صحح مسلم» (١٦٦/٦)، فتصديره إيه بقوله «روي»، مشعر بأنه ضعيف عنده، أو أنه لا يعلم صحته، أو أنه يجهل أن هذه الصيغة ونحوها بما يبني على المجهول موضوعة عند المحدثين للحديث الضعيف، وأنه لا يجوز تصدير الحديث الصحيح بها، هذه أمور ثلاثة لا بد للدكتور من أن يلزمها، ولعل آخرها ألزمها به، فإنه من الجمود الذي لا يتم بالتزام قواعد علماء الحديث. كما نبه على ذلك الإمام النووي رحمه الله تعالى، وهذا إن كان الدكتور على علم بها!

قال النووي في مقدمة كتابه العظيم: «المجموع شرح المذهب» (٦٣/١): «قال العلماء المحققون من أهل الحديث وغيرهم: إذا كان الحديث ضعيفاً

---

(٤٥) ثم في رسالتي الخاصة: «التوصيل أنواعه وأحكامه»، (ص ١٢٠ - ١١٣).

لا يقال فيه : قال رسول الله ﷺ ، أو فعل أو أمر أو نهى أو حكم وما أشبه ذلك من صيغة الجزم ، وكذا لا يقال فيه : روى أبو هريرة أو قال ، أو ذكره ، أو أخبر ، أو حدث ، أو نقل ، أو أفتى وما أشبه . وكذا لا يقال ذلك في التابعين ومن بعدهم ، فيها كان ضعيفا ، فلا يقال في شيء من ذلك بصيغة الجزم ، وإنما يقال في هذا كله : روى عنه ، أو نقل عنه ، أو حكى عنه ، أو بلغنا عنه ، أو يقال ، أو يذكر ، أو يحيى ، أو يروى ، أو يرفع ، أو يعزى ، وما أشبه ذلك من صيغة التمريض ، ولبسه من صيغة الجزم ، قالوا : فصيغة الجزم موضوعة للصحيح أو الحسن ، وصيغة التمريض لما سواها ، وذلك أن صيغة الجزم تقتضي صحته . عن المضاف إليه ، فلا ينبغي أن يطلق إلا فيها صح ، وإلا في تكون الإنسان في معنى الكاذب عليه ﷺ . وهذا الأدب أخل به المصنف وجمahir الفقهاء من أصحابنا وغيرهم ، بل جماهير أصحاب العلوم مطلقا ، ما عدا حذاق الهدئين . وذلك تناهى قبيح ، فانهم يقولون كثيرا في « الصحيح » : روى عنه . وفي « الضعيف » : قال وروى فلان . وهذا حيد عن الصواب .

قلت : وقد وقع الدكتور في القبيحتين كاتبها ! ففي هذا الحديث الصحيح قال : « روى » ، وفي تلك الأحاديث الضعيفة على كثرتها لم يصدر واحدا منها بصيغة التمريض ، وإنما بصيغة الجزم !

٨ - قال (١٨١/٣) وقد ذكر قصة تبییت بنی بکر خزاعة لیلأ ، وخروج عمرو بن سالم الخزاعي في أربعين راكبا من خزاعة ، فقدموا على رسول الله ﷺ يخبرونه بما أصابهم ، قال : « فقام وهو يجر رداءه قائلا : لانصرت إن لم أنصر بنی کعب ، ما أنصر منه نفسي » . وقال : « إن هذا السحاب ليستهل بنصر بنی کعب ». روی ذلك ابن سعد وابن إسحاق . وهذا النص من روایة ابن سعد . قال ابن حجر : درواه البزار والطبراني ومومی بن عقبة وغيرهم .

قلت في هذا التغريب والعز و أوهام ينبغي بيانها :  
أولاً : أن القصة ليست من دوافع من أخبار السيرة ، لأنها بهذا النص  
نـد ابن سعد (٤/١٣٤) وابن إسحاق (٤/٣٧) بدون إسناد ، فكيف  
كـن الحكم عليها بالصحة ؟ !

ثانياً : هذا النص لم يروه البزار أصلاً ، فعزوه إليه ، وادعاء أن ابن حجر  
زاده إليه خطأ مزدوج !! فإن كلامه صحيح في غير ما نسب الدكتور إليه !  
انه ذكر القصة من طريق ابن إسحاق ، وعندـه أن الحزاعي لما قدم على النبي ﷺ  
هو جالـس في المسجد قال :

بـارب إـني فـاـشـدـ سـمـدـاـ حـلـفـ أـيـدـاـ وـأـيـهـ الـأـنـدـاـ

ـخـ الأـيـاتـ ، فـقـالـ الـحـافـظـ (٧/٤١٩) :

ـ وـقـدـ روـيـ الـبـازـارـ منـ طـرـيقـ حـمـادـ بـنـ سـلـمـةـ عـنـ مـحـمـدـ بـنـ عـمـرـ وـعـنـ أـبـيـ سـلـمـةـ  
ـعـنـ أـبـيـ هـرـيـرـةـ بـعـضـ الـأـيـاتـ الـمـذـكـورـةـ فـيـ هـذـهـ الـقـصـةـ ، وـهـوـ إـسـنـادـ حـسـنـ مـوـصـولـ.  
ـ لـكـنـ روـاهـ اـبـنـ أـبـيـ شـيـبـةـ عـنـ يـزـيدـ بـنـ هـارـونـ عـنـ مـحـمـدـ بـنـ عـمـرـ وـعـنـ أـبـيـ سـلـمـةـ  
ـوـسـلـاـ . وـأـخـرـجـهـ أـيـضاـ مـنـ رـوـاـيـةـ أـبـيـ بـوـبـ عنـ عـكـرـمـةـ مـرـسـلـاـ مـطـوـلـاـ ... وـأـخـرـجـهـ  
ـبـدـ الرـزـاقـ مـنـ طـرـيقـ مـقـسـمـ عـنـ اـبـنـ هـبـاسـ مـطـوـلـاـ ، وـلـيـسـ فـيـهـ الشـعـرـ وـأـخـرـجـهـ  
ـطـبـرـانـيـ مـنـ حـدـيـثـ مـيمـونـةـ بـنـتـ الـحـارـثـ مـطـوـلـاـ ... وـعـنـ مـوـسـىـ بـنـ عـقـبـةـ فـيـ  
ـهـذـهـ الـقـصـةـ : قـالـ : وـيـذـكـرـ أـنـ ... .

قلـتـ : فـقـيـنـ مـنـ كـلـامـ الـحـافـظـ أـنـ الـبـازـارـ لـمـ يـرـوـ الـقـصـةـ وـإـنـاـ رـوـيـ مـنـهـ بـعـضـ  
ـلـأـيـاتـ . فـعـزـوـهـ إـلـيـهـ خـطـأـ وـاضـعـ . وـإـسـنـادـ الـطـبـرـانـيـ ضـعـيفـ كـمـ ذـكـرـتـهـ فـيـ  
ـتـخـرـيـجـ الـفـقـهـ ، (صـ ٤٠٤ـ) ، لـكـنـ يـظـهـرـ مـنـ بـعـضـ طـرـقـهـ أـنـ هـاـ أـصـلـاـفـ الـجـمـلـةـ،  
ـالـتـحـقـيقـ يـقـتـضـيـ تـقـبـيـ تـقـبـيـ أـلـفـاظـ هـذـهـ الـطـرـقـ ، فـمـاـ اـتـفـقـتـ عـلـيـهـ مـنـهـ فـهـوـ ثـابـتـ ، وـهـذـاـ  
ـنـطـلـبـ الـوـقـوفـ عـلـىـ بـعـضـ الـمـصـادـرـ الـتـيـ ذـكـرـهـ الـحـافـظـ ، مـثـلـ كـتـابـ اـبـنـ أـبـيـ  
ـشـيـبـةـ وـعـبدـ الرـزـاقـ ، وـذـلـكـ مـنـ غـيرـ الـمـيـسـورـ الـآنـ .

ثانياً : قبيل من كلام الحافظ الذي ذكرته آنفاً أن مومي بن عقبة لم يسوق الحديث بالاسناد ، وإنما علقة بقوله : « ويدرك » . فقول الدكتور أن الحافظ قال عطفاً على البزار والطبراني : « ومومي بن عقبة » فيه إيهام أنه رواه بأسناده ، وهذا يخالف الواقع في كلام الحافظ كما ذكرنا ، وإنما أتي الدكتور من قلة معرفته بفن التخريج ، ففي مثل هذا ينبغي أن يقال : « ومومي بن عقبة معلقاً » وكذلك ينبغي أن يقال في رواية ابن إسحاق وابن سعد لهذه القصة دفعاً لما يوهم خلاف الواقع ! .

إنكار الدكتور وجود الزيادة في « الطبقات » وهي فيه !

٩ - ثم ذكر (١٦٧/٢) قصة بعث النبي ﷺ عبد الله بن حذافة بكتاب معه إلى كسرى يدعوه إلى الإسلام ثم قال :

« خبر كتاب رسول الله ﷺ إلى كسرى بهذا التفصيل من رواية ابن سعد في طبقاته ، وقد ذكر ذلك البخاري أيضاً مختبراً ... وقد أسنن الشيش ناصر في تعليقاته على كتاب فقه المسيرة للغزالى إلى ابن سعد زيادة على ما ذكرناه لم نجد لها في طبقاته ، وهي أن النبي ﷺ رأى شواربها ( أي الرسلين الذين أرسلهما إليه باذان ) مفتولة ، وخدودها محلوبة ، فأشاح عنها وقال : ويحكها من أمركما بهذا ؟ ! قالا : أمرنا ربنا ! يعنيان كسرى . وهذه الزيادة لم نجد لها في رواية ابن سعد » .

قلت : لو أنك يا دكتور قرأت « الطبقات » بامعان نظر وتدبر فنكر لوجدت الرواية التي تجزم بنفيها ، أو على الأقل لو أحست الرجوع إليه والبحث فيه لوجدتها ، ولكن من كان عاجزاً عن استخراج ترجمة فضالة الراي من كتاب « الاصابة » وترجمة مرتبة على حروف ألف باء ! (١) فبالآخرى أن يعجز عن استخراج هذا الحديث من « الطبقات » وأحاديثه غير مرتبة على طريقة تشبه في سهولة العثور على المطلوب منه طريقة ترتيب الترجم ! ثم إن من يقرأ قول الدكتور

(١) انظر الحديث التاسع عشر ( ص ٢٣ )

«الزيادة» ولم نجدها في طبقاته «إليه ينادى إلى ذهنه أن الدكتور فرانسات، كلها، واستخرج منه فوائد وكنوزه، وأودعها كتابه هذا! مع ذلك لم يجد هذه الزيادة فيها! وأحقيقة، أن الدكتور لم يفعل ذلك، لم يتعد نفحة البتة - والله أعلم - في سبيل البحث عن هذه الزيادة، وكل الذي فعله أنه رجع إليه في الفصل الخاص بيعته رسول الله الرسل بكتبه إلى المأوى... هذا الفصل الذي نقل منه الدكتور القصة إليها آنفاً، لم يتعده إلى غيره أصلاً، ولو فرضنا أنه تعداده، فذلك دليل على أن الدكتور لم يتمرن بعد على طريقة البحث والتحقيق، وأن بعض خير منه في هذا سبيل، كما يأتي بيانه، فإن الحديث الذي يتعقني فيه كانت خرجته في التعليق على «فقه السيرة» لاشيخ الغزالى لم يكن تخريجي طريقة الدكتور الغالية عليه، وهي العزو المهمل من ذكر الأجزاء، كلام، وقد قلت في تخريجه (ص ٣٨٩) : «حديث حسن، أخرجه رير (٢٦٧ - ٢٦٧) عن يزيد بن أبي حبيب مرسلا؛ وابن سعد في نسخات، (ج ١ ق ٢ ص ١٤٧) عن عبيد الله بن عبد الله مرسلا أيضاً، وسنه، ووصله ابن بشران في «الأمالي» من حديث أبي هريرة بسند واه من الطرق الثلاث زيادة كان يحسن إيرادها وهي : (لكني أمرني ربِّي عزَّانْ أعفي لحيي، وأن أحفى شاربي) .

هي قوله : ج ~~كذا~~ قسم كذا صفة كذا، أكبر تنبية للقارئ، العادي يكتور أن هذا الحديث في «الطبقات» في مكان آخر غير المكان الذي نقل القصة المشار إليه فيها سبق، وفيه تنبية آخر، وهو قوله «عن عبيد الله أيضاً وسنه صحيح». ووجه التنبية يعرفه الدكتور جيداً، فإنه يعلم أن ليس لها إسناد عند ابن سعد ! بخلاف هذا ! وكل ذلك كان كلاماً ايراده على أن لا ينادر بالنقد والإنكار، ولكن يبدو أن الإنكار للأولاً ينطوي ! نعم لقد وجدنا له عذرآ في ذلك ، ولكنه عذر لا يليق به قلم : كور منه

وقد يقبل من هو دون مستوى أي طالب من طلابه في كلية الشريعة ! وهو أن رقم الصفحات المشار إليها (١٤٧) سقط من الآلة الطابعة رقم المئات منها ، فصار هكذا (ص ٤٧) (١) فمن المحتمل أن الدكتور لم يبحث مطلقاً ، وكل مافعله أنه رجع إلى هذا الرقم فلما لم يجد الزراعة فيه قال : « لم نجدها في طبقاته » ! ولو آن، أنصف وكان مختصاً في نقهه لقال : « لم نجدها في المكان الذي أشار إليه الألباني من «الطبقات» . ولكنني يريد أن يتبع بمالم يعط ، وأن ينقد بغير حق» . فما يكون جزاء من يفعل ذلك إلا أن يصدق فيه قول القائل : « وعلى الباغي تدور الدوائر» .

ثم إن الدكتور آثر رواية ابن سعد التي لا يستند لها على رواية البخاري في « صحبيه » ، لا لشيء إلا لأنها مفصلة ، ورواية البخاري مختصرة ! ثم هو يزعم أنه اعتمد على ما صح من الأخبار ! لقد صرت أعتقد أن الصحة التي يعنيها الدكتور غير الصحة التي يعنيها أهل العلم ، فما هي ؟! أنت أدرى ، إلا أن تكون هي التي توافق هوى الشخص ومزاجه كما يفعل بعض الكتاب المعاصرين ، فهل تأثر بهم الدكتور ؟ فإذا كان الجواب : لا ، فإذا ما هي الصحة التي يعنيها وهو يسوق عشرات النصوص على أنها صحيحة ، وهي ليست كذلك على قواعد أهل العلم ، ماهي إذن ماهي ؟ (٢)

١٠ - قال (٢٨٧/٢) :

« فقد روی عن عائشة رضي الله عنها أنه كذلك لما رجع من العقبة استقبلته

(١) لقد اكتشف هذا الخطأ المطبعي ذلك الطالب الجامعي الذي سبقت الإشارة إليه في آخر الكلام على الحديث (١٤) ص ٢٦ - ٢٧ ، أليس كان أستاذ الدكتور أولى بهذا الاكتشاف الخطير !

(٢) وأعلم أيها القارئ الكريم أن الأستاذ الفاضل عبد عباس كأن نشر في كتابه « بدعة التعصب المذهبية » (ص ٣٢٠ - ٣١٦) ردآ على الدكتور البوطي في ثلاثة أحاديث كان الدكتور قد نقدني فيما هذا أحدها ، والثاني حديث ابن عباس ،

وهي تقول : وارأساه ، فقال لها ﷺ : بل أنا والله يا عائشة وارأساه . رواه ابن اسحاق وابن سعد .

والثالث حديث عائشة ، وكلامها يأتي بعد هذا ، وعلى الرغم من وضوح خطأه وجاهله بهذا العلم ، فإنه قد منعه كبره وغزوره أن يتراجع عن الخطأ ويعترف بالحق كما هو شأن المؤمن الفاضل ، ولكن الدكتور أبي أن يكون كذلك ، فإنه لما اطلع على رد الأمياد عبد المشار إليه ( ص ٣١٨ ) وأكده وجود الحديث في الصفحة ( ١٤٧ ) وزاد على ذلك أنه في باب « ذكر أخنذرسول الله ﷺ من شاربه » ، من « الطبقات » استكبار عن الاعتراف بالحق ، فألحق في طبعة الكتاب الثالثة وقد صدرت بعد كتاب « البدعة » بعده قوله : « لم يجدنا في رواية ابن سعد » الزيادة الآتية :

« وإنما هي من رواية ابن جرير ، فلعله إنما أراد أن ينسبها إليه ، !  
قلت : فانظر إليه كيف يوهمني في قولي السابق : « من الطرق الثلاث »  
كبي لا يعترف بخطئه في إنكاره وجود الزيادة عند ابن سعد أيضاً ، على قاعدة  
رمتي بدعائها فانسلت ! أليس هذا هو الكهر الذي أخبر رسول الله ﷺ أنه  
لا يدخل الجنة من كان في قلبه من قال ذرة منه ألا وهو بطر الحق ( أي رده بعد  
ظهوره ) وغمط الناس . أي الطعن فيه بغير حق . وهذا هو عين مافعله أبو طيب  
هذا وفي غير مكان . عامله الله بما يستحق .

ثم إن بعض الناس ليتساءل فيقول : مادام أن الدكتور علم ثبوت الزيادة  
عند ابن جرير على الأقل ، فما باله لم يعلق عليها بما يعين دلائلها على تحريم حلق  
اللحمة الذي ابتنى به كثير من العلماء في هذا الزمان ، وفيهم بعض الدكتورة من  
محلقها بالقراءض ( الماكينا ) عملاً بمذهب العوام : « خير الذوقون إشارة تكون » !  
لو أن الدكتور عالج هذه البلية وبين حكم الله فيها أليس كان خيراً له ، من أن  
يتعقب الألباني بجهل وظلم ( والله لا يحب الظالمين ) ؟ فعل الدكتور عنده من  
الجرأة العلمية ما يحمله على بيان ذلك مستندآً بالكتاب والسنة ، كما يتظاهر في  
كتابه هذا « فقه السيرة » في بعض المسائل !

قلت : فيه مؤاخذات .

الأولى : اقتصاره في تخربيه على ابن إسحاق وابن سعد ، وهو يشعر أنه لم يروه من هو أشر منهما ، وليس كذلك فقد أخرجه أحمد والدارمي وابن ماجه والدارقطني والبيهقي كما هو مخرج في كتابي « أحكام الجنائز وبدعها » (ص ٥٠ - طبع المكتب الإسلامي) .

والآخرى : تصديره لباه بقوله : « روى ، المشعر بأنه ضعيف في اصطلاح المحدثين كما هو مقرر في علم « المصطلح » ، ونبه عليه الإمام النووي في مقدمة كتابه « المجموع شرح المذهب » . والدكتور في هذا التصدير خطئه سواء كان يعلم هذا الاصطلاح ووضعه في محله عنده أم لا ، أما الأول ، فلأن إسناده ثابت كما بينته في المصدر السابق ، فكيف يصدره بصيغه التمريض إن كان يعلم .

وأما الآخر وهو أن يكون لا يعلم عنده بهذا الاصطلاح أو عنده علم به ولكن نهضه في محله بزعمه ، فهو زعم باطل كما سبق .

من جهله في التخريج وافتراوه فيه وأصراره عليه .

١١ - ذكر (٢٨٩/٢ - ٢٩٠) قصة صلانه عليه السلام بالناس في مرض موتة وفيها : « فجلس رسول الله عليه السلام إلى جنب أبي بكر ، فكان أبو بكر يصلّي بصلوة رسول الله عليه السلام وهو جالس ، وكان الناس يصلون بصلوة أبي بكر » . ثم قال معلقاً عليه :

« رواه البخاري في كتاب الصلاة باب من قام إلى جنب الإمام لعلة و المسلمين في كتاب الصلاة بباب استخلاف الإمام ومالك في المرطاً كتاب صلاة الجماعة بباب صلاة الإمام وهو جالس وغيرهم . ومن العجيب أن الشيخ ناصر خرج هذا الحديث في تخربيه لأحاديث فقه السيرة للغزالى فعزّاه إلى الإمام أحمد وابن ماجه فقط . وزاد على هذا أن أخذ بحق في نسبة ضعف إلى بسبب أن فيه أبا إسحاق البيهقي ، مع أن الحديث متافق عليه ، وله طرق غير هذا الذي اهتم بتحقيقه !! .. .

قلت : الذي أعتقد أن القاريء الكريم سيعجب من تعجب الدكتور إذا ما كشفنا ما في كلامه من تحمال مكشوف ، وجعل فاضح بعلم التخريج ، وبين يدي ذلك لا بد من أن أنقل كلامي في تخریج الحديث الذي أشار إليه الدكتور فابداً أو لا بد ذكر نصه في كتاب « الفقه » ثم أثني بكلامي عليه ، قال فضيله الشيخ الغزالى حفظه الله تعالى ( ص ٥٠١ ) :

« قال ابن عباس : لما مرض النبي ﷺ أمر أبا بكر أن يصلى بالناس ثم وجد خفة فخرج . فلما أحس به أبو بكر أراد أن ينكص ، فأواما إليه الرسول ﷺ فجلس إلى جنب أبي بكر عن يساره ، واستفتح من الآية التي انتم إياها أبو بكر . فكان أبو بكر يأتم بالنبي ، والناس يأتون بأبي بكر »

فقلت في تخریجه مانصه :

« صحيح أخرجه أحمد ( ٢٠٥٥ و ٣٣٣٠ و ٣٣٥٥ ) وابن ماجه ( ٣٧٣/١ ) من طريق أبي إسحاق عن الأرقم بن شرحبيل عن ابن عباس . ورجاه ثقات لكن أعله البوصيري بأن أبي إسحاق - وهو السبيعي - اختلط بأخر عمره ، وكان مدلساً ، وقد رواه بالمعنى . قلت : لكن قابعه عبد الله بن أبي السفر ، إلا أنه قال : عن ابن عباس عن العباس . فجعله من مسنده عباس ، وهذا اختلف يسير لا يضر في في صحة الحديث إن شاء الله . وقد رواه من هذا الوجه أحمد أيضاً ( ١٧٨٤ و ١٧٨٥ ) »

فإذا وقفت أمام القاريء الكريم على تخریجي هذا ، وقابلته بما نسبه الدكتور إلى قبيل لك الحقیقتان الآقیتان :

الأولى : أن الحديث الذي خرجته هو غير الحديث الذي قال الدكتور فيه رواه البخاري ... الخ . ويدل على ذلك أمران اثنان :

الاول: أن فيه قوله : « واستفتح من الآية التي انتم إياها أبو بكر » ! وهذا ليس في حديث الشیخین !

والآخر: أنه من حديث ابن عباس، وحديث **الشيخين** إنما هو من حديث عائشة، كما لا يخفى على من رجع إلى المواطن التي أسمتها الدكتور من تلك الكتب. وإذا كان كذلك، فلا يجوز عند أحد أو تي ذرة من المعرفة بهذا العلم عزو حديث ابن عباس للصحابيين مجرد أنها أخرجها أصل الحديث من روایة عائشة رضي الله عنها. أي فلا يجوز لأحد سليم العقل والعلم أن يقول في حديث ابن عباس: «أخرجه **الشيخان**»! فإنه كذب واضح عليها، وهذا أمر ظاهر لا يحتاج إلى برهان، ولا ينافي فيه أحد من طلاب العلم، ولذلك استدركه على **الشيخين** الضياء المقدسي فأورده في كتابه الذي سماه «الأحاديث المختارة بما لم يخرجه البخاري ومسلم» (١٨٥/٥٨). فهل خفي هذا على الدكتور، حتى تعجب من عزو الحديث إلى أحمد وابن ماجه فقط، أم الأمر كما قيل:

وعين الرضي عن كل عيب كليلة ولكن عن السخط تبدى المساواة  
سأل الله السلامة.

والحقيقة الأخرى: هي أنني صحت الحديث، وصرحت بذلك في مطلع التخريج، ثم حكبت ما أعمله به البوصيري، ثم ردّته بالمتابعة، المذكورة، فكيف جاز للدكتور أن يوم القراءة أني ضعفت الحديث بقوله: «وزاد على هذا أن أخذ بحق في نسبة ضعف إليه...»، أفي فعل هذا من يخاف الله؟!

جمله الفرق بين حديث البخاري الصحيح، وحديث الترمذى الضعيف  
إسناداً ومتناً، ثم حداوته ستر ذلك بالالف والدوران.

١٢ - قال (٢٩١/٢) :

(١) قلت: هذا الحديث هو الحديث الثاني الذي كان الأستاذ عبد عباسى بين خطأ الدكتور فيه وافتراه عليه، في كتابه **القيم وبدعة التعصب المذهبى**، كاسبقت الإشارة إليه قريراً (ص ٥٢-٥٦)، فما استجاب الدكتور لداعي الحق بل أصر وكابر وعائد، فأبقى تعليقه عليه بعجره وبجره وزاد عليه في الصفحة الثالثة بما يؤكّد عناده واستكباره فقال عقبه:

وكان بين يديه ( يعني النبي ﷺ ) ركوة فيها ماء ، فيجعل يدخل  
يديه في الماء فيسخن بها وجهه ويقول : لا إله إلا الله ، إن الموت  
مسكرات . رواه البخاري في باب مرض الرسول ﷺ . وهذا أيضاً  
ما وهم الشیخ ثاہر في تخریجہ ، فقد قال عنہ : ضعیف اخرجه الترمذی  
وغيره عن ( کذا ) طریق مومن بن صرجس بن محمد عن عائشة ! . . وهو  
مردی فی البخاری بطريق غير هذا . .

قلت : هذا قدیس بل جهل آخر من الدکتور كنت أود أن لا يتزدی

= اللهم إلا أن روایة احمد وابن ماجة فيها : واستفتح من الآية  
في بلغها أبو بکر ، وليس في روایة الشیخین هذه الجملة .

وعلى كل حال فالحادنة واحدة والحديث واحد ، ولا ينبغي عند  
تخریج الاقتضار على ذکر الطریق الضعیف والسكوت عن الطریق  
صحیح أو المتفق عليه لما في ذلك من الإیام الواضح التي يتحمّل  
لهذه الجملة .

قلت : فهو بهذا الاستثناء المذکور مع أنه سرقه من الأستاذ  
اسپی - بحاجة أن يلف ويدور ويضل القراء ويصرفهم عن الاطلاع  
عليه ! وما دری الدکتور أصلحه الله أنه بذلك كاملاً احت عن حتفه بظلفه  
فإنه بتصریحہ أن تلك الجملة ليست في روایة الشیخین قد تبين  
رأه أن تعجب الدکتور مني لعدم عزوي لحدیثہ إلى الشیخین تعجب  
كل ، وأبطل منه اصراره على اعتبار حدیث عائشة الذي ليس فيه ذلك  
الله وحدیث ابن عباس وفيه الجملة - حدیثنا واحداً ، وعلیه جاز عنده  
ـ يقول في حدیث ابن عباس : « رواه الشیخان » ، فان أحجاز  
اتضاع جمله ، وإن لم يجزه وهو العق تبین عناده وأصراره على باطله .

فانا لم أخرج البتة هذا النص الذي أورده من رواية البخاري وإنما  
رجت نصاً آخر في كتاب الشيخ الغزالي بلفظ : « ويقول : اللهم أعني على  
سكرة الموت ، فهذا هو الذي ضعفت وعزوه للترمذى ، وذكرت في  
ريشه (ص ٤٩٩) أن الترمذى نفسه ضعفه بقوله : حديث غريب » .  
قلت : « يعني ضعيف لأن موسى هذا لم يوثقه أحد فهو محظوظ » .  
فهل الدكتور لا يفرق بين رواية البخارى التي هي بالفاظ :  
« لا إله إلا الله ، إنت الموت سكرات » . وبين رواية الترمذى التي  
قول : « اللهم أعني على سكرة الموت » ؟ ! إذا كان الدكتور  
يفرق بينهما كما يدل عليه كلامه المذكور ، فقد سقط الكلام معه إذ  
أمر حبيثه كما قال الشاعر :

وليس يصح في الأذهان شيء إذا احتاج النهار إلى دليل  
وإن كان يفرق بينها كما هو الظاهر لكل ذي عينين ، فain الوهم  
زعم يا حضرة الدكتور ، وما غرضك من إدعائك إيه ؟ !  
بل أقول : إنك أنت الواهم أيه الدكتور ! لأنك تزيدوني أن .

على حد المثل السائير : عزوة ولو طارت . ومن ذلك إطلاقه الضعف في  
الزيادة . على حديث ابن عباس مع دعمنا إيه بالطريق الأخرى دون  
يحبب عنما بشيء مع أنه كان من قبل قد استقر على نسبة ضعف  
يُزعم ، فتأمل أيه القارئ الكريم كيف وقع هو منها فيما كان  
سخرة على من قبل ! تلك هي عاقبة الباغي الظالم (من حفر لأخيه بئراً  
نعم فيه ) .

وأما سكتوني عن حديث عائشة المتفق عليه ، فلأنه لم يكن موضوع  
شيء ونحو يجيء وهذا ظاهر جداً فلا داعي للأطالة ، ومن شاء الزيادة فليراجع  
ما حق بدعوة التعصب المذهبى ، الاستاذ عبد العليمي (ص ١٥٠ - ١٥١) .

لفظ الترمذى الذى ضعفه الترمذى نفسه إلى البخارى الذى لفظه  
لفظ الترمذى ، وهذا لا يجوز عند من سُمِّيَ رائحة هذا العلم  
بف .

وخطاً أى دكتور في هذا الحديث كخطئه في حديث ابن عباس المقدم ،  
ما أراد مني هناك أن أعزوه للشيخين المذنب أخرجاه من حديث عائشة  
الزيادة مجرد تعلقها بمحادثة واحدة ، فكذلك أراد مني مثله في هذا  
 الحديث مع أنه ضعيف !

ويقيني أن الدكتور لا يعلم أن القواعد الحديثية تقضي أن روایة  
ذى منكرة مخالفتها لرواية البخارى الصحيحة مع اتحاد راوي الحديث  
السيدة عائشة رضي الله عنها ، بلحالة راويهها ، ونقاً راوي  
ة البخارى . (١)

وإذا كان هذا علم الدكتور في الحديث الشريف ؟ عشرات الأحاديث  
المنكرة وما لا أصل له يسرقهها بصيغة الجزم ، وقدم لها أنها  
صح من الأخبار وهي ليست كذلك ، ثم ينتقد غيره بدون علم ولا  
ف لماذا يكون حال الكتاب في نصوصه الأخرى لو توجهت المهمة  
نقدعا ؟

---

(١) أقول : وهذا هو الحديث الثالث من الأحاديث التي بين الأستاذ عبد  
الله خطأ الدكتور فيها كما سبقت الإشارة إلى ذلك قريباً (ص ٥٢-٥٣) ، لكن  
دكتور كعادته لا يعترف بالخطأ منها كان جلياً ، ولكنه في هذه المرة سحب  
مه المقدم إياي تحت ستار من اللف والدوران ، إلا أنه مع ذلك صرخ بأن  
هذا الذي خرجته ضعيف ، وغير عبارته السابقة ، فزاد فيها ونقص فجعلها في  
بعثة الثالثة (ص ٥٠٣) هكذا :

«رواه البخاري في باب مرض الرسول ﷺ .. (زاد فيها الترمذى والنسانى  
بعد بعثة آخر بافظ «اللهم أعني على مسكنات الموت» وقد خرجه الأستاذ

وختاماً فإنني أنسح الدكتور أن لا يكتب إلا في علم أتفه ، وترس  
فيه مدة من الزمان ، وأن يكون رائده في ذلك النصح لل المسلمين  
والأخلاق لرب العالمين ، بعيداً عن التأثير بخلق الحقد والحسد ، فذلك  
أجدى له وأنفع في الدنيا والآخرة . قال الإمام النووي رحمه الله تعالى  
في «التقريب» (ص ٢٣٢) ما يختصره :

(!) الشيعي ناصر) فقال : ضعيف أخرجه الترمذى وغيره عن (!) طريق موسى  
ابن مرجس بن محمد عن عائشة . . . الخ (ـ زاد أيضاً : وإنما هو ضعيف بهذا اللفظ فقط ، أما  
أصل الحديث فقد رواه البخاري بطريق صحيح وإذا كان لاحدث الواحد طريقان  
فلا ينبغي الاقتصار في تخربيه على ذكر الضعيف منها لما فيه من الإهام لما سبق  
بيانه في صفحة (٥٠١) ولا يضر اختلاف يسير في اللفظ ما دامت  
الحادية واحدة . . .

قلت : فتأمل في هذا التعديل تجد فيه ما يأتى :

أولاً : حذف التوهيم المذكور دون أن يلتفت نظر القارئ لهذه الطبعة إلى  
خطئه فيه في الطبعة السابقة ! .

ثانياً : تصريحه بضعف الحديث باللفظ المذكور ، وهو ما كنت صرحت به  
ووهي فيه !

ثالثاً : قوله : ولا يضر اختلاف يسير . . . الخ فيه غفلة عما ذكرته من  
ضعف سند هذا اللفظ ، ومخالفته للفظ البخاري الصحيح ، فهو حديث آخر ، نعم  
لقد كان من تمام الفائدة أن أبه عند تخربيجي أيام على ذلك ، ولكن ما شاء الله  
كان ، وما لم يشأ لم يكن ، وله في ذلك الحكمة البالغة ، ولعل من ذلك  
الكشف عن جهل الدكتور بهذا العلم ، وعن إصراره على الخطأ بعد تنبئه . وله  
في خلقه شؤون .

«علم الحديث شريف»، بناسب مكارم الأخلاق، ومحاسن الشيم،  
ومن علوم الآخرة، من حرم حرم خيراً عظيماً، ومن رزقه نال  
لا جزيلاً، فعلى صاحبه تصحيح النية، ويظهر قلبه من أغراض  
نيا. ولبيستعمل الأخلاق الجميلة والأداب، ثم ليفرغ جهده في تحصيله  
بحمله الشره على التساهل في التحمل فيخل بشيء من شروطه وينبغى  
يستعمل ما يسمعه من أحاديث العبادات والأداب فذاك زكاة الحديث  
بب حفظه، وليجذر كل الخدر من أن ينفعه الكبير من السعي التام  
التحصيل وأخذ العلم من دونه في نسب أو سن أو غيره، ولا ينبغي  
يقتصر على سماعه وكتبه دون معرفته وفهمه، فليتعرف صحته  
معقه، ومعانيه ولغته وإعرابه، وأسماء رجاله، محققاً كل ذلك،  
شتغل بالتجزيج والتصنيف إذا قاهل له، وليجذر إخراج تصنيفه إلا بعد  
بيه وتحريمه، وتكريره النظر فيه وليجذر من تصنيف مالم  
هل له».

وبهذه النصائح العظيمة، أختتم هذه البحوث الآت، راجياً  
لي سبحانه وتعالى أن ينفع بها كل من قرأها بقلب سليم. والحمد لله  
العالين.

نہیں:

وبعد كتابة ما وقفت على الطبعة الثالثة من هذا الكتاب وفه  
السيرة ، للدكتور البوطي ، وقد ذكر في مقدمتها د أن القاريء لن يرى فيها أي زيادة  
على الطبعة التي قبلها ولا شيء من مظاهر التغيير والتبدل إلا ما لا بد منه إصلاحاً  
وتبييناً . فوجدت فيها أخطاء عديدة وجهات جديدة جاءت في الزيادات  
التي في الطبعة التي قبلها . يعني الطبعة الثانية ، ولم يتع لاطلاع  
على هذه الطبعة لنرى مدى مطابقة زعمه هذا للواقع ، فقد سبق للدكتور  
مثله في مقدمة الطبعة الثانية لرسالته « اللامذهبية » ، مع أن الواقع شهد  
بخلافه كما أثبت ذلك بالأرقام صاحبنا الأستاذ عبد عبامي في د ملحق  
بدعة التعصب المذهبي ، ص (٥٨ - ٥١) ومن ذلك أنه كان عزاً في  
الطبعة الأولى من « اللامذهبية » ، ص ٦١ حدثنا البزار والطبراني فقط ،  
فزاد في طبعنا الثانية (ص ٧٧) ، وروى الشيخان عن عائشة قريباً  
منه بلفظ . . . فذكره : والعجيب أن هذا التخريح أخذه البوطي من  
رد الأستاذ عبامي عليه في « بدعة التعصب » ، دون أن يعزوه إليه ! تماماً  
كما فعل في بعض تعديلاته السابقة التي نبهت عليها في الأحاديث الثلاثة  
المتقدمة (ص ٥٩ - ٥٠) ، ( وأنظر الملحق المشار إليه ص ٥٣ ) .

ولَا فائدة كبرى من التوسع في هذا المجال ، وإنما المهم الآن أن  
أربه على ذلك الأخطاء الجديدة كثي لا يغتر بها القراء الكرام لاسيما  
وقد أكد المؤلف في مقدمته أنه لم يسجل في كتابه هذا من أحداث  
السيرة إلا أهمها وأصحها ! فإن الدين النصيحة كما قال صلوات الله عليه وسلم ، ولأنه كرها  
على الترتيب الذي وقعت في كتابه « الفقه » فاقول :

١ - قال (ص ٥٥ - ٥٦) تعليقاً على حديث قصة بحيرا :

د باختصار عن مسيئة ابن هشام ١ / ١٨٠ ورواوه الطبرى في  
تاريخه ٢/٢٨٧ (١) ورواوه البىهمي في مسنده وأبو نعيم في الخلية ، ويوجد  
بين هذه الروايات بعض الخلاف في التفصيل وانفرد الترمذى بروايته  
مطولاً على نحو آخر ، ولعل في مسنده بعض الابن (٢) فقد قال هو نفسه

بعد أن رواه : ( هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه ) ، وفي سنته عبد الرحمن بن غزوان قال عنه في الميزان : له مثاكيز ثم قال : انكر ما له حدبه عن يونس بن أبي إسحاق . . . في سفر النبي ~~صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ~~ وهو مرافق مع أبي طالب إلى الشام . وقال عنه ابن سيد الناس : في متنه نكارة ( راجع عيون الأثر ٤٣/١ ) والغريب أن الشيخ ناصر الدين الألباني قال عنه — رغم هذا — في تخرجه لأحاديث « فقه السيرة » للغزالى : إسناده صحيح !! ولم ينقل من تعليق الترمذى عليه إلا قوله : هذا حديث حسن ! ... ومن عادته أن يضعف ما هو أصح من هذا الحديث بكتير . هذا وأما القدر المشترك من القصة فثبت في الطبعة الأولى بطرق كثيرة لا يلحقها وهن ، .

وچواباً عليه أقول : إن أمر هذا الدكتور البوطي لعجب حقاً ، فإنه لم يكتفى بما تعقبني به في تلك الأحاديث الثلاثة التي كان أخونا عبد كشف للناس عن جمله فيما ، فاضطر الدكتور إلى الاعتراف ببعض أخطائه والماكابرة في سواها في هذه الطبعة الثالثة كما سبق بيانه ، بل إنه عاد إلى الرد على في هذا الحديث ليؤكده من جديد جمله في علم الحديث ، وإليك البيال .

أولاً : عزوه القصة لابن هشام واعتماده عليه فيما دون الآخرين لافائدة منه ، بل هو قلب لاصوات ، لأنها عنده معلقة بدون إسناد ، وهي عند الآخرين مسندة فالاعتماد عليهم أولى .

ثانياً : إن إسناد القصة منتقدة لدى الدكتور ، فلم يتحقق في يده شيء ثابت يعتمد عليه ، فكيف مع هذا يقول فيما تقدم نقله عنه اعتمدت أولاً على صحاح السنة . ثانياً على ما صرح من أخبار السيرة ؟ ! فكيف يصح هذا الذي اختصر من « سيرة ابن هشام » ولا إسناد له ، وما إسناد لا يخرج عليه بل وينتقده ؟ !

ثالثاً : قوله : « وإنفرد الترمذى بروايته مطولاً . . . » ليس بصحيف

فقد شاركه في روايته كذلك مطرلاً الطبرى في الموضع الذى أشار إليه الدكتور طبع دار المعارف برقم المذكور إلا أن الصواب فيه (٢٧٨/٢) وليس (٢٨٧/٢) وكذلك رواه الآخران ، وهذا مما يدل على أن الدكتور لا ينقل مباشرة عن كتب الأئمة ، وإنما وقع في هذا التقصير الواضح الفاضح ١

رابعاً : قوله : « والبيهقي في سنته وأبو نعيم في الخلبة » خطأ أيضاً ، نشأ من جهل البوطي بكتاب أئمة الحديث وعدم تقبيليه إياها واستفادته منها ، وهو إنما ينقل عنهم إلا نادراً ، وغالب الظن أنه نشأ من كونه رأى بعض عزاء للبيهقي وأبي نعيم ، فتوم له لقلة علمه أن المراد به كتابهما « السنن » و« الخلبة » وإنما المراد كتابهما المسمى كل منهما بـ « دلائل النبوة » وهو فيه عند أبي نعيم (٥٣/١) والبيهقي (١/٣٠٨ - ٣٠٩) .

خامساً : قوله : « لعل في سنته بعض اللين ... إلى قوله : من هذا الوجه ، أقول :

أولاً : إلا يكفى القارئ الكريم دلالة على جهل البوطي بهذا العلم قوله هذا ؟ فإن الذي يريد أن يحقق الكلام على حديث ما لا سيما إذا كان في صدد الرد على غيره كما هو شأن الدكتور هنا لا يسوق الكلام بهذا الوهن كالذى يقال فيه : يقدم وجلاً ويؤخر أخرى ، متوكلاً على عصاه (لعل) ، وهي كلمة طمع واسفاق كما هو معلوم .

وثانياً : إن سلمنا أن في السند بعض الوهن فماذا ، وما معنى الانتقاد حينئذ وتسويف الورق وإضاعة الوقت على القراء ، وكل دارس لعلم المصطلاح يعلم أن الحديث الحسن فيه بعض الضعف ، لأنه فوق الحديث الضعيف دون الصحيح ، وكذلك واوي الحديث الحسن هو في الحفظ دون راوي الحديث الصحيح ، فكل حديث حسن فيه بعض اللين ، ولذلك لا تعارض بين هذا وبين تحذير الترمذى إياه .

والحقيقة أن في كلام البوطي على هذا الحديث ركرة وعجمة وجهلاً وعيلاً

منه مراده ، لأن قوله هذا واستدلاله بما نقله عن الترمذى يمكن تفسيره  
أنى أن الحديث ليس صحيح الأسناد وإنما هو حسن فقط ، وقول الترمذى  
لي ذلك كما بينت آنفا . وحينئذ فهل من أجل هذا الفرق الزهيد نصب  
اللرد على تصحيح الألبانى ؟ ! ذلك بما لا أعتقده ، بدليل قوله بعد عني :  
نقل من تعليق الترمذى عاية إلا قوله : هذا حديث حسن » . فهذا يشعر  
اللبيب أنه يغمز مني لهذا التقصير في النقل عن الترمذى . (١) ولا يعقل وجه  
في منطق البوطى إلا على اعتبار أن عبارة الترمذى بتأمها أقرب إلى  
نف منها إلى التصحيح من عبارة حسب نقل عنده ولذلك غمز مني أ ولم يدر  
عین أن العكس هو الصواب عند غير البوطى من لهم معرفة بهذا العلم ،  
يعلمون أن الحديث الذى يقول فيه الترمذى : « حسن غريب » ، هو  
من الحديث الذى يقول هو فيه : « حسن فقط » ! ذلك لأن قوله الأول  
حديث حسن لذاته ، و قوله الآخر يعني حسن لغيره ، وقد أوضح عن هذا  
في آخر كتابه « السنن » (٢) وبينه الحافظ في « شرح النخبة » ( ص ١١ -  
٢٥ ) ، وصرح بعد ذلك ( ص ٢٥ ) أن هذا من خطعن رتبة الحسن لذاته .

١) وهذا التقصير هو من قلمي أو إملائي فأستغفر الله منه .  
٢) قلت : ونص كلامه فيه ( ٢ / ٣٤ - طبعة بولاق ) : « وما ذكرنا في  
كتاب حديث حسن - فإنما أردنا حسن إسناده عندنا - ( قلت : يعني حسن  
بدليل قام كلامه ) كل حديث يروى لا يكون في إسناده من يتم بالكذب  
كون الحديث شاذًا ، ويروى من غير وجه نحو ذلك ، فهو عندنا حديث  
» . قلت : وخفى قول للترمذى هذا على الحافظ ابن كثير فانکره في  
« اختصار علوم الحديث » ( ص ٤٠ ) فكانه لم يقع في نسخته من « سنن  
ـي » . وقد رد ذلك عليه الحافظ العراقي وغيره ، فراجع شرح الشيخ أحمد  
رحمة الله عليه .

فإذا قرئ هذا فهل يعقل أن يصدر الفحص المذكور من الدكتور لو كان يعلم  
أن قول الترمذى : « حديث حسن غريب » أعلى مرتبة من قوله : « حديث  
حسن » اللهم لا ، إذ أن هذا القول يفهم منه القارىء العارف بعلم المصطلح أن في  
إسناد الحديث ضعفاً تقوى بمثله كاسبق ، ولو أن الدكتور كان يفهم هذا ، لكان  
حسب انتقاده عليه ، ولأصاب حقاً ، ولكن لما كان لا يعلم هذه الحقيقة غفل  
عن هذا النقد الصحيح ، ووقع في ما ينتقد هو فيه لعدم دراسته لهذا العلم  
الشرف إلا بقدر ما يحصل به الشهادة ، ثم ... عليه السلام !

ويلوح لي أن الذي غر الدكتور وأوقعه في هذا الخطأ الفاحش أن قول  
العلماء: « حدیث غریب » يعنيون أنه ضعیف غالباً، ولم یعلم أن الغرابة قد تجتمع  
الصحة فضلاً عن الحسن أحياناً، كما في قول الترمذی في هذا الحديث،  
وهو كما يجمع أحياناً في الحديث الواحد بين لفظي: « حسن صحيح »  
و« يجمع بين لفظي « حسن غریب » وكما أن الحديث الذي قال فيه « حسن صحيح »  
دون ما قيل فيه « صحيح » على وجه بيته الحافظ (ص ١٢) فتورهم الدكتور أن  
الحديث الذي قال فيه الترمذی: « حسن غریب » دون الذي قال فيه: « حسن »  
في علم البوطي حرم الاجتهاد فيها اختلف فيه الفقهاء، والمجتهد اجتهد مطلقاً في  
علم الحديث والآئی فيه بما لم تستطعه الاوائل !

سادسها : قوله : « وفي سنته عبد الرحمن بن غزوان قال عنه في الميزان :  
له هنا كير ثم قال : أذكر ماله حدیثه عن يونس بن أبي إسحاق ... في سفر النبي  
صلوات الله عليه وآله وسلامه وهو مرافق مع أبي طالب إلى الشام » .

قالت : وهذا بما يدل على جهل الدكتور بهذا العلم ، فإن قول الذهبي في ابن غزوان : « له هنا كير » ليس جواحاً يسقط الحديث عن درجة الثبوت ، ولو في مرتبة الحسن ، وذلك من وجوهين :

الأول : أن قول الذهبي أو غيره في الرواية : « له هنا كير » ليس بمحاجة مطلقاً خلاتها لصنيع البوطي هنا لا سيما إذا كان ثقة كما هو شأن ابن غزوان هذا على

ما يأتي بيانه ، قال الذهبي في «الميزان» ، (٥٦/١) : «وما كل من روى المذاكير  
بضعف» . وفإن الإمام ابن دقيق العيد :

« قوله : «روى مذاكير لا يقتضي بعجرده ترك روايته حتى تكثر المذاكير في  
روايتها وينتفي إلى أن يقال فيه : منكر الحديث» ، لأن منكر الحديث وصف  
في الرجل يستحق به الترك لحديثه» . (راجع فتح المغث للسعدي (٣٤٦ - ٣٤٧) )<sup>(١)</sup>

الثاني : إن ابن غزوان هذا قد وثقه جماعة منهم ابن المديني شيخ البخاري  
وابن ثور وبعقوب بن شيبة والدارقطني وغيرهم، وأخرج له البخاري في «صحيحه»  
فقد جاوز القنطرة كما يقول الذهبي في أمثاله ، وصحح حديثه هذا جماعة يأتي  
ذكرهم ومنهم الحافظ ابن كثير، فقد قال في «السيرة» ، (٢٤٧/١) : «وهو  
من الثقات الذين أخرج لهم البخاري ، ووثقه جماعة من الأئمة والحفاظ ، ولم أر  
أحداً جرمه ومع هذا في حديثه غرابة . ثم بين وجهاً على التحو الآخر ذكره عن  
ابن سعيد الناس ، فكيف استجاذ البوطي كتهان هذه النصوص موهماً القراءان ابن  
غزوان ليس فيه إلا قول الذهبي : «له مذاكير» ، مع أنه ليس جرحاً على التحقيق  
كما سبق ، والواقع أنه ثقة عند الجمور كما رأيت . أفليس هذا من الكتمان  
الذي قال فيه عليه الصلاة والسلام : «من كتم علمًا ألمجه الله يوم القيمة بالجاح من  
نار» . رواه ابن حبان في «صحيحه» ، والحاكم وصححه هو والذهبى ،  
فحيث ! .

وإن له من مثل هذا الكتمان الشيء الكثير كما يأتي . ولا أذهب بك

(١) فلت : وهذا الذي قاله ابن دقيق العيد في غاية التحقيق ، فهو بالاعتقاد  
عليه حقيق بخلاف ما نقله الكنوي في «الرفع والتكميل» ، (ص ١٤٤ - طبع  
حلب) عن الذهبي ، ما يفيد التسوية بين قوله : «له مذاكير» و «منكر الحديث»  
وإن أقره عليه المعلم عليه ؟ فإنه لا دراية له في هذا الفن ، وإنما هو  
قماش جماع !

بعيداً فإنه لم ينقل كلام الذهبي بتمامه ، وكذلك صنع في كلام ابن سيد الناس ، وفي كلامي أيضاً ، فهو يأخذ من كلامهم ما هو له ، ويدع ما هو عليه تدليسأً وتعديلاً على الناس ، لأنه لو نقل كلام كل واحد منهم كاملاً اظهر التناقض بين كلماتهم ، وما استفاد هو من ذلك شيئاً مطابقاً في تأييد وجهة نظره ، فهو يريد بها دعم قوله المقدم : « ولعل في سنته بعض الدين » وإذا بتمام كلامهم رد عليه ، لأن كلام ابن سيد الناس يؤيد صحة الإسناد ، وكلام الذهبي صريح في حكمه على الحديث بالوضع ، والبرطي لا يتبنى لاهذا ولا هذَا ولذلك لم ينقله ، ف تمام كلام الذهبي الذي تقدم ص ٦٦ ذكر أوله الذي اقتصر عليه البوطي :

« . . . وما يدل على أنه باطل قوله : « ورده أبو طالب » وبعث معه أبو بكر بلا ، وبلال لم يكن بعد خلق ، وأبو بكر كان صبياً » .

فأنت ترى أيها القاريء الكريم كيف أن البوطي أخذ من كلام الذهبي ما تسلح به ضد تصحيح الألباني ، وترك هذه التتمة لأنها تؤدي عليه تبنيه للقصة ولو على مرتبة « بعض الدين » ! لأن الذهبي يصرح فيها بالبطلان ! ولو أنه كان عالماً حقاً أميناً لنقل التتمة ورد عليها بالحججة والبرهان ، ولكن أني له ذلك وهو عاجز عن الرد بها على الألباني ، فكيف يرد على الحافظ الذهبي ؟ !

فإن قيل فهذه النتيجة فيها رد عليك أيضاً ، فالجواب نعم ، ولكن قد ردت عليه مفصلاً بعد أن نقلت كلامه هذا في « الميزان » ، و « كلامه في التلخيص » ، و « كلامه في تاريخ الإسلام » في مقال لي كنت نشرته في العدد الثامن من المجلد السادس من مجلة « المسلمين » محرم سنة ٢٠٠٩ تحت عنوان « حديث تظليل الغمام له أصل أصيل » ، ردأ على الأستاذ علي الطنطاوي الذي زعم يومئذ أنه لا أصل له ! فمن شاء التفصيل فليرجع إليه .

وخلاصة الرد عليه من وجيه :

الأول معارضته بتصحيح من صاحبه وواقه وهم جمع الأمنية  
كما يأتى .

والآخر : أنه لا يلزم من خطأ النقا في جملة من الحديث أن يكون الحديث  
له منكراً أو موضوعاً ، لأن الوضع إنما يثبت بكون الراوي ضائعاً كذاباً . وهذا  
نفي هنا قطعاً ، وإنما يكون المتن نفسه موضوعاً بدلالة أمور علمية لاءلاقة لها  
الاسناد ، وهذا الواقع دله أيضاً هنامطلقاً ، اللهم إلا جملة أبي بكر وبلال ، فهذا وحدهما  
لنكره ، وهذا ما صرحت بذلك في تحرير بجي للحديث في « فقه السيرة » للغزالى ،  
كتبه البوطي أيضاً كما يأتى .

ثم أتبعت ذلك المقال بمقال آخر كتبته بتاريخ ١٣٧٩/٣ ونشر في المجلد ٢٦  
عن هذه المجلة الزاهرة « التمدن الاسلامي » تحت عنوان « حادثة الراهب بجيرا  
حقيقة لا خرافه » ، ص ١٦٧ - ١٧٥ ردأ على من زعم أنه لا سند لها ، وقد حفظت  
يه ردأ بعض الشبهات أن الراهب لم يسم مطلقاً في هذه الرواية الثابتة عن أبي  
بكر ، وإنما سمى في رواية ابن إسحاق التي اعتمدتها البوطي وهي ضعيفة معضة  
كما تقدم ! وفي أخرى فيها الوافدي الكذاب !

سابعاً : قال : « وقال عنه ابن سيد الناس : في متنه ذكره  
راجع عيون الأثر (٤/١٣) . »

قلت : قد راجعت فرأيت البوطي قد بتكلام ابن سيد الناس  
لها صنع بكلام الذهبي وغيره ، فانت تمامه في الموضع الذي اشار إليه  
برطبي لافي غيره !

وقلت : ليس في إسناد هذا الحديث إلا من خرج له في « الصحيح » ،  
عبد الرحمن بن غزوان أبو نوح ثقة ، وقد انفرد به البخاري ، ويونس ابن  
إسحاق تفرد به مسلم ، ومع ذلك فيه ذكره ، وهي إرسال أبي بكر  
مع النبي ﷺ بلا ، فكيف رأيو بكر حينئذ لم يبلغ العشر سنين .  
قلت : فليننظر القارئ بأي وجه من دين أو خلق يستجيز الدكتور البوطي

طفي هذه التغة من كلام ابن سيد الناس ، وهي ترد عليه رده على الألباني .  
وقوّى كد عخالفته لأئمة الحديث المقدمين منهم والمتاخرين في توثيقهم لابن عزوان  
بمحاولته ونسبة ضعف إلية ، امتنعنا بقول الذهبي المقدم ؟ !

والحقيقة أن كلام ابن سيد الناس مطابق لكلامى تمام المطابقة كما يظهر  
بداعته لو لا أن البرطى يتره أيضاً كعادته ، عامله الله بما يستحق ، وهو في  
قوله المتقدم فالآتى :

ثامناً: قال: «والغريب أن الشيخ ناصر الدين الألباني قال عنه - رغم هذا - (أ)  
في تخریجه لأحادیث د فقه السیرة ، للغزالی : إسناده صحيح » .

قالت: أنت وحدك القائل، فإن تمام كلامي بعد ذكرى التحسين الترمذى إيمان  
قالت: وإن ناديه صحيح كما قال الجوزي . قال : « وذكر أبي بكر وبلال »  
فهـ غير محفوظة ، قلت : وقد زواه البزار فقال : « وأرسل معه عمه رجلاً » .

فأقول الآن : إن دقتهم لأمر كثت عنه غافلا ، والفضل في ذلك يعود إلى  
الحافظ ابن كثير ، فإن استدلالك على ذلك الزيادة واعتبارها غير محفوظة ، إنما هو بناء على  
أن النبي ﷺ لم يكن وقتئذ قد بلغ العشر سنين كما تقدم عن ابن سيد الناس ،  
ولا يشك أي محدث فيه أنه لا ثبات للنكار المزعومة لا بد من إثباته المذكور ، وأن  
يكون أصح من إسناد ابن غزواني راوي حديث وفيه لزيادة حتى يجوز لنا إنكارها  
ومن الظاهر من كلام ابن كثير في « السيرة » ، أنه ليس هناك إلا ما حكاه  
السيمي عن بعضهم أنه كان عمره عليه الصلاة والسلام إذ ذاك تسعة سنين وعن  
الواقدي عن داود بن الحصين اثنى عشرة سنة وبهيل هذا لا يجوز نوهي الثقة ؛ لأن  
الرواية الأولى معضلة ، والأخرى مرسلة ، ويكتفى في ردتها أنها من روایة  
الواقدي ، ولعل هذا هو وجه من لم يتعرض لبيان النكار المذكور كالترمذى  
والحاكم والبيهقى . والله تعالى أعلم .

وبعد أفلاتر أبها القاري . الكزيم كم في نقل أبو طيئي و عن ابن سيد الناس .

ل بالامانة العلمية في النقل ؟

أوهم القارئ أنني متفرد بالتصحيح المذكور والواقع أنه سبقني إليه  
اس والجزري كاترى وغيرهم من يأتى ذكرهم قريباً .

أوهمهم أنني اقتصرت على تصحيح الاستناد دون أن أبين ما في متنه  
طروطة، والواقع خلافه، بل تبعت ابن سيد الناس والجزري في استئثار  
ي استند إليها الذهبي في الحكم على الحديث كله بالوضع فأخذنا كما هيق.  
ت عليهما أنني ذكرت لفظ رواية البزار الذي لا يغار عليه : فكيف  
كتور البوطي هذا النقل المبتور ؟ ! فإذا كان لا يستحب أن يفتضجع  
قراء بعد انكشاف أمره أفلابخشى الله ؟ ! وصدق الله القائل : « إما  
من عبادة العلماء » .

أن علماء الحديث متابعون على تصحيح هذا الحديث وتوثيق ابن  
بيان أكثرهم لنكارنة الجملة المذكورة كما حفته في المقال المنشور في  
دون ، وقد سبقت الإشارة إليه ، فاليك أسماء المصححين له منهم :  
الترمذى .

الحاكم .

ابن سيد الناس .

الجزري .

ابن كثير .

العقلاوى .


السيوطى .


أن البوطي قد خالف كل هؤلاء الأئمة حين حاول أن « يحقق في

إليه » ، فلم ينجح بجهله وعدم معرفته بعلم الجرح والتعديل .

في كلامه من كثبان العلم ، وإشاره رواية ابن اسحاق التي

لي روایة ابن غزوan الثقة .





من حديث عائشة مرفوعاً، وله شواهد مخرجة عندي « في الروض النضير ٤٥٢٦ » و« إرواء الغليل » (١٦٣٦)، فكيف يجوز للدكتور أن يقول في الكتاب المذكور أنه « ملتقى من مجموعة أحاديث باطلة »، وفيه هذه الأمثلة المجموعة من الأحاديث الصحيحة؟! إني على مثل اليقين أن المذكور لم يقرأ الكتاب المذكور مطلاً، أو عند كتابته هذه الكلمة على أقل تقدير، وإلام يقع في مثل هذا الخطأ الفاحش وفيه ابطال بعض ما اعترف هو بصحته قبله بصفحات بما جاء في المثال الأول كاسبقت الإشارة إليه. ويؤيدني فيما أقول أنه كتب في حاشية الصفحة (١٤٦) ما نصه :

« وحاذر أن تعتمد على مثل كتاب « معراج ابن عباس » فهو مليء بالكذب والأباطيل وابن عباس بريء من هذا الكتاب ».

وهذا كلام سليم لا يرد عليه ما أوردته على قوله السابق، وهو على الغالب ما استفاده من غيره، وربما نقله بالحرف الواحد، فلما تصرف فيه بقلمه ونقله من الحاشية إلى صلب الكتاب وقع فيها ذكرنا من الجهل الفاضح، ولو لاحظ تكثير صفحات الكتاب والظاهر بالتحقيق الذي هو به غير حقيق لما وقع منه ذلك. فاللهم هداك.

٣ - قال في حاشية (ص ١٩٧) بعد أن نبه إلى معجزة فرس سراقة وغوص قائمتها في الأرض، ومعجزة خروجه صلوات الله من بيته وقد أحاط به المشركون، وتبرك أبي أبوب الأنصاري وزوجه، ثم استطرد فذكر تبرك أم سلمة بشعره صلوات الله وأم سليم بعرقه وغير ذلك ثم علق عليه فقال :

« يرى الشيخ ناصر الألباني أن مثل هذه الأحاديث لا فائدة منها في هذا العصر، ذكر ذلك في نقله على أحاديث كان قد انتقاها الأستاذ محمد المنشري الكتаниي نطلب كلية الشريعة ».

ونحن نرى أن هذا كلام خطير لا ينبغي أن يتفوه به مسلم، فجميع أقوال

مَوْلَ وَأَفْعَالِهِ وَإِقْرَارِهِ تَشْرِيعٌ ، وَالنَّشْرِيعُ باقٌ مُسْتَهْرٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَا لَمْ  
خُلِّفْ كِتَابٌ أَوْ سَنَةٌ حِجْيَةٌ ، وَمِنْ أَهْمَ فَوَانِدِ التَّشْرِيعِ وَدَلِيلِهِ مَعْرِفَةُ الْحُكْمِ .  
عِقَادُ عِوْجَهِ .

وهذه الأحاديث الثابتة الصحيحة لم ينسخها كتاب ولا سنة مثلها فمضونها  
يرعي باق إلى يوم القيمة . ومني ذلك أنه لا مانع من التوسل والتبرك  
النبي عليه الصلاة والسلام بخلاف عن التوسل بذاته وجاهه عند الله تعالى ،  
ذلك ثابت وم مشروع مع الزمن ، فكيف يقال مع ذلك أنه لا فائدة منها  
هذا العصر ؟

أكبر انتظار أن السبب الذي ألغى فائدتها بنظر الأستاذ الشيخ ناصر أنها مذهب، في التوصل غير أن ذلك وحده لا يكفي موجباً لنسخها وإنما  
نها كما هو معلوم .

هذا كلام الجوطي بالحرف الواحد نقله على طوله وقلة فائدته ليكون القراء  
لمن مبالغ علم هذا الرجل وخوف من الله تعالى، ونقدم مبالغاته بترجمة الأبراء  
عن فهم بغير حق ، ولبيان هذه الحقيقة هنا أقول :

أولاً : إن مانسبه إلى من الرأي وإن هو إلا اخلاق . وإن ما يدل على جرأة الرجل  
خوف من الله وحياته من الناس عزوه ذلك إلى نقد نبي الأحاديث الكتابي ،  
رس فيه هذه الظاهرة الباطلة كـ « ترى ولو كان الدكتور يعتقد بالأخلاق وعلم  
عيارني ، وأن تقدّها إنقاداً إليها بوضوءاً ، وكنه يعلم أنه لو فعل ذلك  
كشف عند القراء ، ولذلك فهو جرى على هذه الطريقة من النقد يعزى القول  
القاتل وهو لم ينزل ذلك أبداً ، أو قال شيئاً منه . ولكن الدكتور يأخذ  
ويترك بعضاً كـ « من يقول ولا تقربوا الصلاة » ويذكر ! فاسمع  
كلامي في نقد نبي المذكور الكتابي ، فات ( ص ٦٥ ) منه مازصه :

د - إيراده أحاديث لا يترتب على معرفتها اليوم كبير فائدة تحت العنوانين  
هـ (ص ٢١) : هـ النبرك بآثار رسول الله ﷺ بأمره . و ذكر في الحديث

علي بن أبي طالب وفيه أمره صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ له ولغيره أن يشربوا من إناء مع فيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وأن يفرغاه على وجوهها ، ثم قال : « تبرك الصحابة بأثار رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ».  
ثم أورد فيه حديث طلق بن علي وفيه أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ توضاً وقضص ثم صبه في إداوة  
لهم . ثم أعاد الترجمة ذاتها وذكر نحتماً حديثاً ثالثاً فيه تبرك أسماء بعيته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .  
ثم أعاد الترجمة للمرة الرابعة وأورد فيه حديثاً في تبرك أم سلمة بشعر رسول  
الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

فما هو الفائدة من تكرار هذه العناوين والترجم في الوقت الذي لا يمكن  
اليوم التبرك بأثاره صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لعدم وجودها ؟ ومايفعلونه اليوم في بعض البلدان من  
التبرك في بعض المناسبات بشعرة محفوظة في زجاجة فهو شيء لا أصل له في  
الشرع ، ولا يثبت ذلك بطريق صحيحة .

نعم إنما يستفيد من هذه الترجم بعض مثابخ الطرق كما سبق ذكره في  
المقدمة ، ولعل المصنف وضع هذه الترجم مساعدة منه لهم على استبعاد مردديهم  
وإغضاعهم لهم باسم التبرك بهم والله المستعان ، .

هذا الذي قلته في النقد المذكور ونقلته مضطراً بالحرف الواحد ليقابل القاريء  
ال الكريم بما نسبه البوطي إلى ، ليتبين له افتراوه وغلواده في قوله : « هذا كلام  
خطير لا ينبغي أن يتفوّه به مسلم » ! فانت ترى أن الدكتور تعمد حذف لفظة  
« كبير » المضافة إلى « فائدة » والتي هي نص صريح في أنني لا أنفي الفائدة  
مطابقاً من معرفتها كازعيم البوطي ، وإذا أنفي فائدة الكبوري وهذا أمر واضح  
لا يخفى على أحد إن شاء الله تعالى ، وقد عملت ذلك بتعليق بين فقلت :  
« لا يمكن اليوم التبرك بأثاره صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لعدم وجودها ... » فتبقى الفائدة التي  
لم ينتبه لها هي معرفتها مجرد العلم بالشيء ولا الجهل به ، فكيف ينسب  
البوطي إلى تلك الفريدة : « هذه الأحاديث لا فائدة منها في هذا العصر » ؟ !  
قليلاً : هب أنني قلت ذلك ، فهلا ذكر السبب الذي قلته في تعليق ذلك  
بدليل أن يكتمه عن الناس فهو قعده في الولوغ فهي عرض الألباني وذهابهم

مذاهب شئ في تعابير ذلك والطعن فيه ، أم أن هذا هو الذي يقصده البوطي  
بكل ما يكتبه ضد الألباني ، وليس هو النصح لهم ؟ !

ثالثاً : أما كان من الواجب على الدكتور البوطي أن يرد على تعليمي المذكور  
إنه كان عنده رد ، بدليل أن يأخذ من نصيبي المتقدم على الكتاتي - على طوله -  
ذلك الجملة المبتورة « لا فائدة منها » ؛ فيكذب علي !

رابعاً : لا أشك أن هناك خلافاً كبيراً بين الدكتور البوطي في  
تقدير فائدة أحاديث التبرك فهي عندي وعند كل ذي علم فيها اعتقد غير ذي  
موضوع اليوم ، وهذا لا ينافي فائدة معرفتها كما سبق بيانه ، بينما يرى الدكتور أنها  
ذات موضوع ، لأنها تدل على التبرك ، وهو التوسل بعنى واحد عنده كايدل عليه  
قوله المتقدم : « ومعنى ذلك أنه لا مانع من التوسل والتبرك بآثار النبي عليه الصلاة  
والسلام فضلاً عن التوسل بذاته وجاهه ... الخ . وأصرح منه قوله في صلب  
الكتاب في الصفحة ( ١٩٧ ) :

« فان التوسل والتبرك كلمتان قدلان على معنى واحد ، وهو النسخ الخير  
والبركة عن طريق التوسل به . وكل من التوسل بمجاهده صلوات الله عليه عند الله والتسل  
بآثاره أو فضله أو ثيابه ، أفراد وجزئيات داخلة تحت نوع شامل هو مطلق  
التوسل الذي ثبت حكمه بالأحاديث الصحيحة ، وكل الصور الجزئية له تدخل  
تحت عموم النص بواسطته ما يسمى به ( تنقيح المناط ) عند علماء الأصول . »  
وصرح في مكان آخر ( ص ٣٥٥ ) أن المناط إنما هو كونه صلوات الله عليه أفال  
الخلاف عند الله على الاطلاق .

فأقول : في هذا الكلام خطأ وخطأ كثير وادعاء ما لا أصل له ، وما  
لا يعقل ، كما أنه ليس هناك ولا حديث واحد يثبت به مطلق التوسل الذي  
زعمه الدكتور ( المقلد الذي يقول مالم يقله أي مجتهد في الدنيا !! ) فهلا ذكر  
 شيئاً من تلك الأحاديث التي ثبت مطابق التوسل ، وبين وجه دلالتها على ما  
فعم ، وأعرض عن هذا الكلام والجعجعة التي لا طعن فيها .

ثُمَّ كَيْفَ يَجْعَلُ التَّوْسِلَ بِعْنِ التَّبَرُكِ ، وَالتَّوْسِلُ عَنْهُ لَا يَسْتَلِزُمُ حُضُورَ التَّوْسِلِ  
بِهِ ، كَمَا هُوَ صَرِيحٌ كَلَامَهُ ، وَبَيْنَ التَّبَرُكِ الَّذِي يَقْتَضِي حُضُورَ الشَّيْءِ المَتَبَرُكِ بِهِ ، كَمَا  
هُوَ ظَاهِرٌ الْأَحَادِيثُ الَّتِي ذَكَرَهَا الْإِسْتَادُ الْبُوْطَيْرُ وَمِنْ قَبْلِهِ الْكَتَابِيُّ وَغَيْرُهُمَا ؟ !  
وَإِلَّا فَكَيْفَ يَكُنُ التَّبَرُكُ بِهَا ؟ !

وَأَيْضًا فَكَلَامَهُ صَرِيحٌ فِي جَوَازِ التَّوْسِلِ بِهِ وَلِهِ فِي دُعَائِهِ : أَللَّهُمَّ إِنِّي أَنُوْسِلُ  
إِلَيْكَ بِفَضْلَاتِ نَبِيِّكَ وَعِرْقَهِ وَ... وَغَيْرُ ذَلِكَ مَا يَسْتَحِي مِنْ كَتَابِتِهِ فَضْلًا عَنِ النُّطُقِ  
بِهِ كُلُّ مُسْلِمٍ عَاقِلٍ غَيْرِ عَلَى مَقْامِ الْأَوْهِيَةِ ، وَيَا خَجْلَتِهِ إِذَا قَامَ الدَّكْتُورُ عَلَى الْمِنْبَرِ يَوْمَ  
الْجَمْعَةِ يَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ تَحْقِيقًا مِنْهُ لِمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ مِنْ فَلْسَفَةِ التَّوْسِلِ بِالْفَضْلَاتِ ! !  
وَقَدْ أَنْذَرَ اللَّهُ أَنَّدَدَهُ يَقِينًا بِعَدَمِ شُرُوعِيَّةِ التَّوْسِلِ بِالذَّاتِ لَمَّا رَأَيْنَا الدَّكْتُورَ  
الْبُوْطَيْرَ قَدْ اسْتَلِزَمَ مِنْهُ شُرُوعِيَّةَ التَّوْسِلِ بِجُزْءِهِ مِنْ أَجْزَاءِ الذَّاتِ حَتَّى وَلَوْ كَانَ  
مِنَ الْجِنْسِ الَّذِي كَانَ وَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَفْسَهُ يَتَطَهَّرُ وَيَنْتَهِ مِنْهُ كَمَا هُوَ ثَابِتٌ فِي  
«الصَّحِيحَيْنِ» وَغَيْرُهُمَا مِنْ كُفَّبِ السَّنَةِ الْمَطَهُرَةِ .

خَامِسًا : أَقْدَرْتُ بَيْنَ مَا سَبَقَ أَنْ مَا ظَنَّهُ الدَّكْتُورُ الْبُوْطَيْرُ مِنْ السُّبُبِ ظَنِّاً ثُمَّ ،  
لَأَنِّي أَوْلَمْ أَنْعَنْ فَائِدَةَ أَحَادِيثِ التَّبَرُكِ بِأَقْارِبِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا سَبَقَ بِيَانَهُ . وَثَانِيًا لِأَنَّهُ  
عَانَمَ عَلَى تَسوِيَتِهِ الْبَاطِلَةِ بَيْنَ التَّبَرُكِ وَالتَّوْسِلِ مِنْ جَهَّةِ ، وَعَلَى شُرُوعِيَّةِ التَّوْسِلِ  
بِالذَّاتِ مِنْ جَهَّةِ أُخْرَى ، وَكَلَامُهُ غَيْرُ صَحِيحٍ كَمَا قَدَّمْنَا وَلَوْ يَا يَحْازَ .

وَأَمَّا غَزَّهُ إِيمَانِي بِالشَّذوذِ فِي قَوْلِهِ : «أَنَّمَا تَخَالُفُ مَذَهِّبِهِ فِي التَّوْسِلِ» فَهُوَ  
أَشَيُّ مِنْ عَدَمِ مُرَاعَاةِهِ الْأَدَبِ مَعَ الْأَئِمَّةِ الَّذِينَ يَخَالِفُونَ رَأِيهِ وَلَا—أَقُولُ مَذَهِّبَهُ—  
فَانَّهُ لَا مَذَهِّبٌ لَهُ عَلَى الرَّغْمِ مِنْ لَا مَذَهِّبِيَّةِ ! وَإِلَّا فَإِنَّهُ هُوَ مِنْ قَوْلِ الْإِمامِ أَنِّي  
عَنِيفٌ : «أَكْرَهُ أَنْ يَسْأَلَ اللَّهَ إِلَّا بِاللَّهِ وَفِيمَا يَحْزِنُ الْإِمامُ السُّؤَالُ بِالذَّاتِ فَضْلًا عَنِ  
الْفَضْلَاتِ كَمَا هُوَ رَوَى الْمَقْلُدُ الْمُجْتَمِدُ الْجَامِعُ الْمُتَنَاقِضُاتِ ! ! وَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْإِمامُ  
مِنْ مَذَهِّبٍ صَاحِبِيهِ أَيْضًا فَضْلًا عَنْ شِيَخِ الْإِسْلَامِ أَبْنِ تَيْمَةِ وَابْنِ الْقَيْمِ وَغَيْرِهِمَا مِنْ  
الْمُحْقِقِينَ ، وَهُوَ الْمَذَهِّبُ الْمُنْصُورُ بِالْأَحَادِيثِ النَّبَوِيَّةِ وَالآثارِ السُّلْفِيَّةِ ، كَمَا تَرَاهُ  
فَضْلًا فِي رِسَالَتِي الْخَاصَّةِ فِي التَّوْسِلِ ، مَعَ الرَّدِّ عَلَى شَهَادَاتِ الْمُخَالِفِينَ وَنَقْدِهِارِ روَايَةِ

رأيَة ، ومن ذلك الرد مفصلا على البوطي في خلطه بين التوسل والتبرك ،  
ويزنه التوسل بالفضلات ، وما يصل هذا المقال إلى أيدي القراء الكرام إلا  
كون الرسالة قد تداولتها الأيدي وانتفع بها إن شاء الله كل من كان له قلب  
للقى السمع وهو شهيد ، ومعدنة إلى القراء بما اضطررنا إليه من الاطالة في  
على البوطي في هذه الفقرة التي جرقنا إلى الخروج عما نحن بصدده من الرد  
من الناحية الحديثية المختصة التي نوجها إليها في هذه المقالات دون مناقشته  
رأيه الفقهية التي خالف فيها الأدلة الشرعية ، ولعلني أتفرغ بعد لكتابه في  
بادن الله تعالى .

ولنعد الآن إلى ما نحن بصدده فأقول :

٤ - قال ( ص ٢١٣ ) :

« وقد ذكر ابن إسحاق هذا الكتاب بدون أسناد ، وذكره ابن خبيرة  
له : حدثنا أحمد بن جناب أبو الوليد ، حدثنا عيسى بن يونس ثنا كثير ابن  
الله بن عمرو المازني عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ كتب كتاباً بين  
جرين والأنصار ، فذكر نحو ما ذكره ابن إسحاق . انظر عيون الأثر للبن  
الناس » ، ( ١٩٨/١ ) .

أقول فيه مؤخذات .

أولاً : هذا الأسناد لا قيمة له لأن كثير بن عبد الله بن عمرو المازني  
ف جداً قال الذهبي في « في الضعفاء والمتروكين » :

« قال الشافعي عنه : من أركان الكذب . وقال ابن حيان : له عن أبيه عن  
نسخة موضوعة ، وقال آخرون : ضعيف » .

ثانياً : إن كان الدكتور لا يعلم هذا الضعف الشديد بجهله بتراثه رواة  
ذلك فلماذا ذكر إسناده؟! وطلابه وجمهور قراء كتابه هم بالطبع ليسوا خيراً منه  
ذلك ، وإن كان يعلم فلم كتبه ولم يبينه؟! ألا يتحقق لنا مع هذا كله أن نروي  
من قال :

فإن كنت لا تدري فتلك مصيبة وإن كنت تدري فالمصيبة أعظم  
ثالثاً: إن كان يعلم ذلك فما الفائدة من ذلك سوى تضخيم حجم الكتاب  
الا يعلم الدكتور أن الحديث الضعيف لا يقوى بما هو شديد الضعف عند علماء  
الحديث ولا يستشهد به ، لا سيما إذا كان المشهود له لا إسناد له أصلاً كما هو  
 شأن هذا الكتاب عند ابن الصحاق .

رابعاً : كيف يتحقق هذا كله مع قوله انه اعتمد على ما صح من أخبار السيرة .  
فأين الصحة فيما لا سند له ، وشهادته ضعيف جداً ؟ !

خامساً: قوله: «ابن خبيثة»، خطأ يدل على مبلغ علم الدكتور بالترجمة والصواب «ابن أبي خبيثة» كما في «العيون» وغيره.

٥ - ثم قال عقب ذلك مباشرة (ص ٢١٤) :

♦ وذكره الإمام أحمد في مسنده فرواه عن مريج قال : حدثنا عباد عن حجاج عن عمرو شعيب عن أبيه عن جده أن النبي ﷺ كتب كتاباً بين الماجرين والأنصار ... الغ ازظر مسنداً ٢١/١٠ شرح البنا .

**فَلَتْ : فِهِ مُؤَاخِذَاتٍ أَيْضًا :**

الأولى : أن استناده ضعيف لا تقوم به حجة لأن حجاجاً هذا هو ابن أرطاة وقد قال فيه الحافظ في « التقريب » « صدوق كثير الخطأ والتدليس »، ويبدو أن الشيخ عبد الرحمن البنا توهם أنه غيره من الثقات فقال : « وسنده صحيح » !

الثانية والمائة والرابعة مثل ما تقدم في الحديث الذي قبله .

الخامسة قوله : « ... النح » فاقول فيه إيمان بما يخالف الواقع ، لا يصدر  
عن بيته أن يكون كلامه أو ما يكتبه مطابقاً الواقع ، فان كل من يقف على  
قوله هذا بعد الحديث الذي قبله وفيه ذكر نحوماً ذكره ابن اسحاق ، ثم  
عطف عليه فقال « وذكره الامام أحمد في مسنده ... » لا يفهم منه الا أن الذي  
ذكره أحمد هو مثل أو على الأقل نحو ما ذكره ابن اسحاق في المعنى والتام وهذا  
خلاف روایة أحمد فانما مخاطرة جداً بالنسبة لبيان ابن اسحاق ، فان لفظها :

كتب كتاباً بين المهاجرين والأنصار أن يعقلوا معاقلم، وأن يغدو عازيم  
عروف والإصلاح بين المسلمين».

فأين هذا السياق المختصر من سياق ابن إسحاق الذي يبلغ نحو صفحتين من قياس  
نحوة هذه الجهة؟ أو يكفيك دلالة على ذلك أن البوطي ذكر منه (١٣) فقرة،  
مع ذلك قل من جل!

فهذا إن دل على شيء فإما يدل على أنه في كتابته لا يتعارى الصواب والتعبير  
في المطابق الواقع، هذا إن لم يكن متعمداً لذلك، ليسد الطريق على من قد  
تقدمة في اعتقاده رواية بن إسحاق التي لا سند لها، فسندها هو بالحديثين المذكورين  
كشهدين لها، وفيهما ما علت من الضعف الشديد في الأول والاختصار الشديد  
مع الضعف في الآخر !!

٦ - قال (ص ٢٢٦) بعد أن ذكر حديث الحباب بن المنذر في إشارته  
إلى النبي ﷺ بالنزول في مكان غير المكان الذي نزله ﷺ :  
«روى ابن هشام في سيرته حديث الحباب بن المنذر هذا عن ابن إسحاق عن  
جال من بني سلمة، فهي فيها رواه ابن هشام رواية عن قوم بحولين. وذكر  
حافظ ابن حجر هذا الحديث في «الاصابة»، فرواه عن ابن إسحاق فنـ يزيدـ  
عن رومان عن عروة بن الزبير وغير واحد في قصة بدر. وهذا سند صحيح  
الحافظ ابن حجر ثقة فيها بنقل ويريـ . (راجع الاصابة ١/٣٠٢).

أقول : لنا عليه ملاحظات :

الأولى : إنـ لـ الـ رـواـيـةـ ابنـ هـشـامـ بـأـنـهـ اـعـنـ قـوـمـ بـحـوـلـيـنـ ،ـ لـيـسـ بـقـادـحـ لـأـنـهـ جـعـ  
لـغـتـفـرـ جـهـاـتـهـ عـنـ أـهـلـ الـعـلـمـ بـهـذـاـ الشـائـانـ ،ـ لـأـسـيـاـ وـيـحـتـمـلـ أـنـهـ مـنـ الصـحـارـاـةـ ،ـ لـأـنـ  
ابـنـ إـسـحـاقـ روـاهـ هـكـذاـ :ـ فـحـدـثـتـ عـنـ رـجـالـ مـنـ بـنـيـ سـلـمـةـ ،ـ فـلـوـ أـنـ اـبـنـ إـسـحـاقـ  
صـرـحـ بـالـتـحـديـثـ عـنـ الرـجـالـ لـأـنـتـفـيـ الـاحـتـالـ المـذـكـورـ ،ـ لـأـنـ اـبـنـ إـسـحـاقـ مـنـ  
أـقـيـاعـ التـابـعـينـ ،ـ وـلـجـزـمـنـاـ بـأـنـ الـحـدـيـثـ مـرـسـلـ .ـ

ولكن قوله : « فحدثت » دليل على أن بيته وبين الرجال واسطة ، ومن الممكن أن يكون من التابعين ، فيظل الاحتمال المذكور قائماً ، وإنما العلة القادحة في هذه الرواية هي جهالة الواسطة مع احتمال الإرسال .

الثانية : قوله في رواية عروة : « وهذا إسناد صحيح » . ليس ب صحيح على إطلاقه لأمرين .

الأول : أن ابن إسحاق فيه كلام من قبل حفظه ، والذي استقر عليه رأي العلماء المحققين أن حدبه في مرتبة الحسن بشرطين : أن يصرح بالتحديث ، وأن لا يخالف من هو أوثق منه .

والأمر الآخر : أن عروة تابعي لم يدرك الواقعه . فالصواب أن يقال : إسناده مرسى حسن . وحيث أنه إسناد ضعيف ، لأن المرسل من أقسام « ضعيف على قواعد علماء الحديث كاه و مقرر في محله » ، ولا أجد وجهاً لقول الدكتور المذكور إلا أنه يظن أن عروة بن الزبير صحابي كأخيه عبد الله ، فإن كان كذلك ، فهو ظن عجيب ينفيه عن مبلغ علم الدكتور برجال السلف ، وقد مضى له حديث آخر من هذا النوع في الفصل الثالث الحديث السادس ، ص ( ١٩ - ٢٠ ) .

الثالثة : قوله عن الحافظ : « فرواه عن ابن إسحاق عن يزيد » خطأ ، ومثله قوله بعد : « ينقل ويروي » لأن الرواية عند المحدثين لا تعني مجرد ذكر المروي ونقله وإنما ذكره باسناد الراوي لفمه إلى منتهاه ، وقد سبق تفصيل ذلك في الرد على قول الدكتور : « روى ابن كثير » ! ( ص ١٥ ) فراجعه . ولو قال : « يروي وينقل » ، لكان أقرب إلى الصواب على اعتبار قوله : « وينقل » تفسيراً ل قوله : « يروي » ، أما العكس فغير صحيح لما ذكرته .

الرابعة : قوله عن الحافظ أيضاً : « عن ابن إسحاق عن يزيد » خطأ منه على الحافظ ، لأنه إنما قال : « قال ابن إسحاق في « السيرة » : حدثني يزيد بن

رومان ... ، وفرق كبير بين القولين عند من يعلم أن ابن إسحاق مدلس ، وإنه إذا قال «عن» ، فليس بحججة ، وإذا قال : «حدثني» ، فهو حججة . فلو كان الدكتور على علم بهذا لم يقل على الحافظ ما لم يقل إن شاء الله تعالى !

الخامسة : لا شك أن الحافظ ثقة ببل فوق الثقة ، لكن ذلك لا يعني أنه معصوم عن الخطأ كما تقول الشيعة في أنفسهم ، وهذه الرواية التي ذكرها عن عروة لم أر أحداً غيره ذكرها كابن سيد الناس ، وابن كثير وغيرهما ، وبالإضافة إلى ذلك فهي ليست «في سيرة بن هشام» (٢٧٢/٢) . نعم قد جاء فيها قبل ذلك (٢٦٣/١) : «قال ابن إسحاق : وحدثني يزيد بن رومان عن عروة بن الزبير قال ...»

قلت : فذكر طرفاً من غزوة بدر ، ثم أتبعه باطراف أخرى كثيرة منها ، مصدراً كل طرف منها بقوله : «قال ابن إسحاق» . ثم قال ابن هشام . قال ابن إسحاق : فحدثت عن رجال ... النحو فذكر قصة الحباب .

قلت : فمن المحتمل أن الحافظ لاذقها وقع بصره على الإسناد الأول عن عروة ، ولم يقع نظره على إسناده الثاني : عن رجال منبني سلمة ، فصارت من روایة عروة ، ولكن أقارب أن يقول : هذا احتيال قوي ، لو لا أن الحافظ قرئ إلى عروة قوله : «وغير واحد» وهذا ليس في السيرة مطلقاً ، فمن ابن جاه به ؟

فأقول : وهذا بما لا جواب عليه عندي الآن . وبمحتمل احتيالاً بعيداً أن يكون الحافظ نقل روایة عروة وغير واحد من «سيرة ابن إسحاق» مباشرة فيكون فيها ما ليس في «سيرة ابن هشام» عنه ، وهذا مستبعد جداً ، والله أعلم .

٧ - قال (ص ٢٤٦) : «ولبيان هذه القاعدة يقول رسول الله ﷺ فيها رواه البخاري عن عمر رضي الله عنه : «إنما نأخذكم الآن بما ظهر لنا من أفعالكم» ، ويقول فيها رواه الشيخان : «إذنكم تختصمون إلي ...» ، الحديث .

قلت : وهذه خطيبة فاحشة لا لطاق . فإن الحديث عند البخاري وغيره ليس من قول النبي ﷺ ، وإنما هو من قول عمر رضي الله عنه موقوفاً عليه ، وهو عند

البغاري في أول كتاب «الشهادات» من طريق عبد الله بن عتبة قال : سمعت  
عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول :

«إن ثانية كانوا يؤخذون بالوحي في عهد رسول الله ﷺ وإن الوحي قد انقطع ، وإنما نأخذكم الآن بما ظهر لنا من أعمالكم» . وكذلك أخرجه الإمام  
أحمد من طريق أخرى عن عمر موقوفاً بنحوه .

وغالب الظن في تعليل صدور هذه الخطية من الدكتور البرطي إنما هو عدم  
الاطلاع على ماجاء في السنة كاينيغى أولاً ، وسرعة النقل بغير وعي وانتباه ثانياً  
لأنه ينقل مالم يهممه ، وإلا فانه لو كان واعياً لم يقع منه ذلك باذن الله ، ولعله لما  
رأى في الحديث قول : «رسول الله ﷺ» ، تورث أن الذي بعده هو قوله ﷺ !  
ومن قول الدكتور بعده : «ويقول فيما رواه الشیخان ...» يعلم القارئ أن  
قوله في الحديث الأول : «يقول رسول الله ﷺ» ليس زيادة من الطابع غفل  
عنها الدكتور عند تصحيح التجارب ، بل ليل عطفه الحديث الثاني على الحديث  
الأول الذي صرحت الدكتور وكتب بقلمه رفعه إلى النبي ﷺ ، فعطاف عليه الثاني ،  
وهذا معروف رفعه إلى النبي ﷺ بخلاف الأول ! ولو لا ذلك التصرّف لم يصح  
العطف المذكور كما هو ظاهر .

ومن طرائف الدكتور وغرائبه أنه كان جعل في الطبعة الأولى مكان  
حديث عمر هذا حديثاً آخر لفظه فيما : «ولبيان هذه القاعدة يقول رسول الله  
ﷺ : أمرنا أن نحكم بالظاهر والله يتولى السرائر» . فلما انتقده صاحبنا  
الأستاذ عبد العامي وبين له أن هذا الحديث لا أصل له ، حذفه وطبع الدكتور مكانه  
 الحديث عمر هذا الموقف عند البخاري فعزاه إليه مرفوعاً ! وهذا إن دل على شيء  
 فهو أن الدكتور لم يكن موافقاً في هذا التعديل الذي أزدأبه بعدها عن الصواب .  
ولعل الدكتور قد أخذ درساً بال AIS تكبر مرّة أخرى عن الاعتراف بخطئه وشكراً من  
نبهه إليه ، فيعطي بذلك درسًا عملياً للطلاب والقراء مذكر لهم بأخلاق العلماء الأتقياء .  
٨ - قال (ص ٢٨٨) : «وثبت في الصحيحين أيضًا أن رسول الله ﷺ

الجابر في غزوة ذات الرقاع هل قررت بعده؟ قال نعم .

قلت : ليس في « الصحيحين » ولا في أحدهما ذكر غزوة ذات الرقاع .  
زو الدكтор ذلك إليها من أخطائنا التي لا تنتهي ، وإنما ذلك في « سيرة ابن  
لما » عن ابن إسحاق عن جابر وسنده حسن ، وكذلك رواه أحمد ( ٣٧٦-٣٧٥ ) ،  
لنق البخاري طرفاً من أوله في « المغازي » ، بل عنده في « الشروط » معلقاً أيضاً  
طريق أخرى عن جابر ما يؤخذ منه أن ذلك كان في غزوة تبوك ، ولكن  
صح الحافظ روایة ابن إسحاق عليهما فليراجوه من شاء .

٩ - قال ( ص ٣٦٦ - ٣٦٧ ) وقد ذكر حديث تقبيل رسول ﷺ  
عمر بن أبي طالب بين عينيه والتزامه إياه عند قدوته من الجبعة .  
والمحدث رواه أبو داود بسند صحيح .

قلت : وهذا خطأ ، كخطئه في قوله المتقدم في حديث عروة المرسل :  
رسناد صحيح ، كما سبق بيانه ( ص ٨١ فقرة ٦ ) ، فات أبا داود أخرجه  
آخر كتابه من طريق علي بن مسهر عن أجلح عن الشعبي أن النبي ﷺ تلقى  
عمر بن أبي طالب فالتزمه وقبل ما بين عينيه .

قلت : فالشعبي ثابعي معروف لم يدرك الحادثة بطبع الحال ، فالاستاذ  
طبع مرسل ، والأجلح وهو ابن عبد الله بن حمبة الكندي مختلف فيه فوفقاً  
لـ ، وضفه آخرون ، منهم أبو داود نفسه . وقال العقيلي : روى عن  
جي أحاديث مضطربة لا يتابع عليها ، وأورده الذهبي في « الضعفاء » رقم  
( ٢٢٩ ) من « المغني » ، وقال :

« شيعي لا بأس بحديثه ، ولينة بعضهم ، وقال الجوزجاني : الأجلح مفتر »  
وقال الحافظ في « التقريب » ،  
« صدوق ، شيعي » .

قلت : فمثله لا يصح حديثه إلا من لا معرفة عنده بعلم مصطلح الحديث  
أجمع الرجال ، وإذا بحسته فقط فإذا لم يكن من المتشددين ، فالصواب إذن

أن يقال : « رواه أبو داود بسنده حسن مرسلا ، والأصوب أن يقال رواه أبو داود بسنده ضعيف ، لأن أكثر القراء لا يعلمون أن المرسل - عند المحدثين - من قسم الحديث الضعيف كالمقطوع ، والمدلس ، والمعضل ، وغيرها .

وهذا كله بالنسبة لرواية أبي داود ، وإنما فقد رواه الحاكم ( ٢١١/٣ ) من طريق الحسن بن الحسين العربي ثنا أجلع بن عبد الله عن الشعبي عن جابر قال : فذكر الحديث هكذا مسندًا عن جابر ، لكن العربي هذا أورده الذهبي في « الضعفاء » وقال ( ١٣٨٩ ) :

« ليس بصدق » .

قلت : فهله لا يتحقق به مطابقاً فكيف إذا خالب مثل علي بن مهر الثقفة المعنون به في « الصحيحين » ، بل لو رواه الثقات عن الأجلع مسندًا عن جابر لم يصح ، لأنه خالفه ثقنان ، وهو إسماعيل بن أبي خالد وزكرياء بن أبي زائدة فروياه عن الشعبي مرسلا . أخرجه الحاكم ، فكيف وقد وافقها الأجلع في الرواية الصحيحة عنه ، ولذلك قال الذهبي في « تلخيص المستدرك » :

« قلت : والمرسل هو الصواب » .

١٠ - ثم قال : « وروى الترمذى عن عائشة رضي الله عنها قالت : قدم زيد بن حارثة المدينة رسول الله ﷺ في بيته فأناه فقرع الباب وقام إليه الذي صَوْلَةُ يحرث ثوبه ، فاعتنه وقبله » .

قلت : إسناده ضعيف مسلسل بثلاثة ضعفاء على نسق واحد ، كما يدنته في في نصيبي للكتابي ( ص ١٦ - الحديث الثامن ) ولذلك قال الذهبي : « حديث منكر » ، فكيف يلتقي إبراد الدكتور لهذا الحديث في كتابه مع قوله أنه اعتمد فيه على صحاح السنّة ؟ وإنما كان له رأي خاص ينافي حكم الإمام الذهبي وما شرحته هناك فهلا رد علينا كما فعل في الأحاديث الثلاثة التي سبق الرد عليه فيها ، أم أنه مقتنع في نفسه بضعف إسناده المشروح هناك فإنه مطلع عليه قطعاً ، ولذلك لم يتوجه لنقاشه ، وحينئذ فالوزر في إبراده إيه أكبر . أصلحه الله وهداه .

١١ - ذكر (ص ٤٤١) حديث عمر بن الخطاب في مسابقته لأبي بكر  
بن عبد الله ، وتصدق أبي بكر بكل ماله ، وقوله رضي الله عنه : « أبقيت لهم  
رسوله » . وقال في تخریجہ في الخامسة :

« رواه الترمذی والحاکم وأبو داود ، وفي سنده هشام بن سعد عن زید بن  
وقد ضعفه الإمام أحمد والنسائي (الأصل الكسائی) واعتبره الحافظ ابن  
من المرتبة الخامسة فقال عنه :

صدوق له أوهام، إلا أن الذهی نقل عن أبي داود أنه أثبت الناس إذا روى  
زید بن أسلم كما في هذا الحديث، ونقل عن الحاکم أن مسلماً أخرج له في الشوادر ».  
الدكتور عقب الحديث في صلب الكتاب : « وإذا صحي هذا الحديث ... »  
رإيه (ص ٤٥١) وقال :

« على ما فيه من احتمالات الضعف التي ينتها في تخریج الحديث » .

قلت : وهذا نوع جديد من الدكتور في التخریج ! فبینما كنا نراه مسابقاً  
في تخریج الأحادیث على مجرد ذکر من خرجه ، دون أن يحكم عليه بما  
قد من صحة أو ضعف ، وكثيراً ما يكون ضعيفاً فيسكت عليه موهمًا  
كما سبق مراراً إذاينا نراه هنا يعكس ذلك ، ويحاول أن يضعف الحديث  
متمسكاً بما في هشام بن سعد المذکور من الكلام ، مع أن حديثه عند أهل  
فقه بعلم الجرح والتعديل وتراحم الرجال لا ينزل عن مرتبة الحسن ؛ لأنهم يعلمون  
مجرد كون الراوي متكلماً فيه لا يجعل حديثه في مرتبة الضعف ؛ لأن  
مرتبة وسطى بينها وبين مرتبة الصحة وهي الحسن ، وهشام هذا من هذا القبيل ،  
في روايته عن بن أسلم ؛ لكثر روايته عنه ، وصعيبته إيه ، فلا جرم أنه صحيح حديثه  
والحاکم والذهبی ، بل واحتج به وعلق الإمام البخاری في « صحيحه » بصيغة  
(رقم ٢٢٨ - مختصر صحيح البخاری ) ، ولذلك خرجته في « صحيح أبي

داود ، و مع هذا كله نجد الدكتور البوطي يتغافل إن لم يكن يجهل تصريح هؤلاء الأئمة إيه ويحاول نسبة الضعف إليه ! كانه ينظر إلى نفسه أنه بلغ المرتبة العليا في علم الحديث ونقده ، وأخذ الاستقلال التام فيه ، ولو أن غيره فعل ذلك - لا سيما إذا كان من السلفيين - لقام وقعد ، وأرعد وأربد ، و ظاهر بالسلبية الإسلامية والغيرة الدينية ، على مقام الأئمة ، في صدور الأمة ، ولنسبة إلى الطعن فيهم ، وعدم توقيرهم ، تماماً كما يقول هو في السلفيين ، وبتهمهم بالتم الكثيرة ، لأنهم لا يلتزمون مذهب إمام معين ، وإنما يأخذون بقول أي إمام منهم فيما وافق الكتاب والسنة عندهم ، فليتأمل القاريء الكريم في حكمة الحكم العليم كيف يجعل الدائرة تدور على الباغي .

هذا أولاً .

واما ثانياً : فلينظر اللبيب إلى قوله :

« على ما فيه من احتمالات الضعف التي بينتها » .

فأقول : فماين هذه الاحتمالات المزعومة ؟ فإن الدكتور لم يبين إلا احتمالاً واحداً ، وهو مع ذلك مردود بتصحيح أولئك الأئمة له ! .

ثالثاً : لقد قال الحافظ في «الفتح» (٢٢٩/٣) في الحديث وقد عاق البخاري طرقاً منه كما تقدم :

« هذا مشهور في السير ، ورد في حديث مرفوع أخرجه أبو داود وصححه الترمذى والحاكم .... ، فذكره ثم قال :

« تفرد به هشام بن سعد عن زيد، وهشام صدوق فيه مقال من جهة حفظه » .

فأقول : لقد ذكر الدكتور كثيراً من أحاديث السيرة وقصصها دون هذا الحديث في الشهرة ، وفيها لا يعرف له إسناد مطلقاً ، ذكرها على أنها صحيحة ، فكيف لم يشفع لديه شهادة هذا الحديث مع تصحيح الأئمة له أن يورده دون أي ذقد له من نفسه ؟ وهو يعلم أنه لامنهج ولا مذهب له يلتزمه في تصحيح الأحاديث

وتصنيفها ، وإنما أمره في ذلك كما تقول العامة ( قطع وخش ) !

رابعاً : لقد قدم البوطي الترمذى والحاكم على أبي داود في الذكر ، والمعروف عند العلماء خلافه ، فلا أحد منهم يقدم الترمذى فضلاً عن الحاكم على أبي داود ، بل يقولون : رواه أبو داود والترمذى والحاكم ، كما يقولون : رواه البخارى ومسلم وأبو داود . ولا يعكسون ذلك مطلقاً . وذلك تأدب منهم من باب إنزال الناس منازلهم .

فهل لم يحفظ البوطي هذا الأدب منهم إلى اليوم وقد صار دكتوراً أم قيل له من العلم مالم يحيط به الأوائل ، واستجواز مخالفتهم في أدبهم ونحوهم ؟ !

ولا يظنن القارىء أن ذلك سبق قلم من الدكتور فقد قال في صفحة ٤٥٠ :

« ذكرنا الحديث الذي رواه الترمذى وأبو داود عن تقديم أبي بكر ماله كله . . . ! وقال في الصفحة —ة التي بعدها : « إن حديث الترمذى والحاكم وأبي داود » !

وهذا إن دل على شيء فهو أن الدكتور لا يرجع إلى كتب الحديث إلا غادراً جداً وإلا لم يخف عليه أدبهم في الترقيب المذكور وهذا بين لا يخفى . وآحمد الله . لقد كدت قول لكثرة هذه الأخطاء : إن هذه التخريجات والتعليقات ليست بقلم الدكتور نفسه ، بل هي بقلم أحد طلابه ومن غير النابغين منهم !!

١٢ - قال ( ص ٤٤٢ ) : « روى الإمام أحمد في مسنده عن أبي هريرة قال : لما كانت غزوة تبوك أصاب الناس مجاعة . . . » فلت : فذكر الحديث بطوله وعلق عليه بقوله :

« رواه أحمد في مسنده وأورده الحافظ ابن كثير في تأوينه ثم قال : رواه مسلم عن أبي كريب عن أبي معاوية عن الأعمش » .

أقول : هذا التعليق مع فصره فيه تكرار مثل لا يخفى على القارئ ، وأسوان منه نقله كلام ابن كثير مبتوراً ، فإن تمام كلام ابن كثير « . . . عن الأعمش به » وقد يكون لفظة « به » سقطت من الطابع ولم يتتبه لها الدكتور عند تصحيح التجارب ، ولكن مع ذلك ما فائدة هذا النقل حيث لا سيما وهو أمر لم يجر عليه

الدكتور في كل تعلقةاته دون تمهيد وتوضيح له ؟ ! وما معنى قوله : « عن أبي كريب عن أبي معاوية عن الأعمش » وهل منتهى هذا الاستناد وهو الأعمش واسمها سليمان بن مهران من صغار التابعين فيكون الحديث على هذا مرسلا ، لهذا هو المعنى المقصود من الاستناد المذكور كلاما ، فما هو إذن ؟ ولو فرضنا أن لفظة « به » مقطعة من الطابع ، وليس من الدكتور نفسه .

لقد ذكر الحافظ ابن كثير الحديث ، وقدم بين يديه إسناده فقال : « رواه الإمام أحمد عن معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة » أو عن أبي سعيد الخدري - شك الأعمش - قال ... »

قالت : فذكر الحديث ثم قال في آخره :

« ورواه مسلم عن أبي كريب عن أبي معاوية عن الأعمش به » .  
فهذا يمكن لمن كان عنده معرفة بالحديث وأسانيده أن يفهم أن قول ابن كثير هذا معناه أن مسلماً رواه من طريق أبي كريب الذي قابع أبا معاوية شيخ الإمام أحمد على روايته للحديث عن أبي معاوية عن الأعمش به أبي باسناد الأعمش المذكور عند أحمد أي أن كلاما من أبي معاوية وأبي كريب رويا الحديث عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة أو عن أبي سعيد الخدري .  
هكذا على الشك بين أبي هريرة وأبي سعيد الخدري .

إذا عرفت هذا أήما القاريء الكريم ، فقل بربك ما هي الفائدة التي يجنيها قاريء كتاب البوطي لو أنه تولى إبان هذا المعنى الذي أراده ابن كثير بقوله المتقدم فكيف وهو عنده غير مبين ؟ ! فما كان أغناه عن ذكرها لو اقتصر في التخريج على قوله : « رواه أحمد ومسلم » كما هي عادته عن هذا الكتاب وغيره !

وبعد هذا فإنه تبين للقراء خطأً جديداً للأستاذ البوطي في تحريره المذكور وهو أنه عزا الحديث لرواية أحمد ومسلم من حديث أبي هريرة ، وهو عندهما عن أبي هريرة أو عن أبي سعيد الخدري ، على الشك كما بينته ، وكذلك عزاه ابن كثير إلينما .

١٣ - ذكر (ص ٥٠٢) الحديث المأذوق عليه: لعنة الله على اليهود والنصارى  
أخذوا قبور أنبيائهم مساجد . وقال عقبة : كأنه يُبَشِّرُكُمْ يحذر المسلمين من أن  
يصنعوا صنيعهم به .

قلت هذا القول من الدكتور ينبع العالم بالحديث بأحد أمرين : إما أن  
الدكتور من الجهل بحيث لاعلم له بالحديث ، أو انه يتعمد تحرير رواية الحديث ،  
ذلك أن التحذير المذكور الذي جعله الدكتور من قوله، هو من قام الحديث المتفق  
عليه، وهو من حديث عائشة وعبد الله ابن عباس رضي الله عنهم، فقد قال أعقب الحديث مباشرة  
« يحذر ما صنعوا » . هكذا أخرجه البخاري (١/٤٢٦ و ٦٤٢ / ٢٢٧) . فتح  
الباري ) و مسلم (٢/٦٧) والدارمي (١/٣٢٦) وأحمد (١/٢١٨) و صرح هذا  
أنه من قول عائشة رضي الله عنها ، وهذه فائدة فاتت الحافظ ابن حجر التنبية عليها  
فقال في « القting » (٤٢٣/١) :

« قوله : « يحذر ما صنعوا » جملة أخرى مستأنفة من كلام الرواية ، كأنه  
سئل عن حكمه ذكر ذلك في ذلك الوقت ، فأجيب إلى ذلك » .  
فياذن قوله : « يحذر ما صنعوا » من كلام راوي الحديث كما صرح الحافظ ،  
وهو عائشة رضي الله عنها ، كما في رواية أحمد ، فكيف جعلها الدكتور من  
كلامه هو؟! وصنعه هذا يذكرني بنوع من أنواع جرح رواة الحديث وهو  
المعروف بسرقة الحديث ؟ كان راوي يبلغه حديث يرويه بعضهم فيسرقه منه  
ويركب عليه إسناداً من أسانيده ، ثم يرفعه إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أما الدكتور ،  
فقد نسب ما في الحديث إلى نفسه ! إلا أنني لا أستطيع أن أجزم بأنه تعمد ذلك  
ليقيني أن حفظاته الأحاديث النبوية قليلة جداً ، فمن المتحمل احتمالاً قوله أنه  
لا يعلم أن في الحديث تلوك الجملة : « يحذر ما صنعوا » ، فشرحته من عذر ياته أعلى أن في  
قول الدكتور : « كأنه يُبَشِّرُكُمْ يحذر ... » تشكيراً كاواعظ عاشرته في أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أراد التحذير »

وهذا يخالف مخالفة صريحة لجزم السيد عائشة بذلك بقولها : « يحدى ما صنعوا » ، كيف لا والشاهد يرى مالا يرى الغائب ؟ كما قال عليه السلام . (١) فتأمل ما يصنع الجهل بالحديث من التحرير والتبدل للنص الصحيح الصريح .

١٤ - قال (ص ٥٢١) وهو يسرد الوجوه الدالة على مشروعية زيارة قبره صلى الله عليه وسلم .

الوجه الثاني ما يثبت من إجماع الصحابة والتابعين ومن بعدهم على زيارة قبره عليه السلام كلما مرروا على الروضة الشريفة . روى ذلك الأئمة الأعلام وجمahir العلماء بما فيهم ابن تيمية رحمه الله .

أقول : هذا كذب على الأئمة الأعلام ، وبخاصة ابن تيمية شيخ الإسلام ، فإن أحداً منهم لم يرو عن المذكوري زيارتهم للقبر الشريف كلما مرروا على الروضة فضلاً عن أن ينقلوا الإجماع عليه ! بل نص الإمام مالك على كراهة ذلك . وأقوال العلماء الشاهدة لما أقول كثيرة ، اجتزي منها على قولين اثنين : أحدهما لابن تيمية المفترى عليه ، والآخر للإمام النووي باعتباره من آئمة الشافعية الذين يقلدوني الدكتور البوطني !

٤ - أما ابن تيمية فأقوله كثيرة جداً في هذا الصدد وإليك نصين منها :

الأول قوله : « ولم يكن الصحابة يدخلون إلى عند القبر ، ولا يقفون عنده خارجاً ، مع أنهم يدخلون إلى مسجده ليلاً ونهاراً ، وكانوا يقدمون من الأسفار للجتماع بالخلفاء الراشدين وغير ذلك فيصلون في مسجده ويسلمون عليه في الصلاة . وعند دخول المسجد والخروج منه ولا يأتون القبر ، إف كان هذا عندهم مما لم يأمرهم به ولم يسن لهم ، وإذا أمرهم ومن لهم الصلاة والسلام عليه في الصلاة وعند دخولهم المساجد ، وغير ذلك ، ولكن ابن عمر كان يأتيه فيسلم عليه وعلى صاحبيه عند قدومه من السفر ، وقد يكون فعله غير ابن عمر أيضاً . فلهذا رأى من رأى من العلماء هذا جائزآ اقتداء بالصحابة رضوان الله عليهم . وابن عمر كان يسلم

(١) قلت وهو مخرج عندي في « الأحاديث الصحيحة » برقم (١٩٠٤) .

ثم ينصرف ولا يقف ، يقول : السلام عليك يا رسول الله ، السلام عليك يا أبا بكر ، السلام عليك يا أبنت ، ثم ينصرف . ولم يكن جهور الصحابة يفعلون كما فعل ابن عمرو ، بل كان الخلفاء وغيرهم يسافرون للحج وغیره ، ويرجعون ، ولا يفعلون ذلك ، إذ لم يكن هذا عندهم سنة سنها لهم . وكذلك أزواجه كمن على عهد الخلفاء وبعد عدم يسافرن إلى الحج ، ثم ترجع كل واحدة إلى بيتهما كما وصاهم بذلك . وكانت أمداد اليمن الذين قال الله تعالى فيهم : (فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه) على عهد أبي بكر وعمر يأتون أفراجاً من اليمن للجهاد في سبيل الله ، وبصلون خلف أبي بكر وعمر في مسجده ، ولا يدخل أحد منهم إلى داخل الحجرة ، ولا يقف في المسجد خارجاً منها ، للدعاء والصلة والسلام ولا غير ذلك ، وكانوا أعلمين بستنه كما علمتهم الصحابة والتابعون .

كذا في كتابه « الجواب الباهري زوار المقابر » (ص ٦٠ - الطبعة السلفية).

الثاني : قوله في رده على الأختناني (ص ٤٥) :

« وأما ما يظن أنّه زيارة أقربه محل التقبيل مثل الوقوف خارج الحجرة للسلام والدعاء فهذا لا يستحب لأهل المدينة ، بل ينحو عنده ، لأن السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بالحسان - الخلفاء الراسدين وغيرهم - كانوا يدخلون إلى مسجده للصلوة الحس وغیر ذلك ، والقبر عند جدار المسجد ، ولم يكونوا يذهبون إليه ، ولا يقفون عندده ، وقد ذكر هذا مالك وغيره من العلماء ذكروا أنه لا يستحب بل يكره للمقيمين بالمدينة الوقوف عند القبر للسلام أو غيره لأن السلف من الصحابة لم يكونوا يفعلون ذلك إذا دخلوا المسجد للصلوات الحس وغيرها على عهد الخلفاء الراسدين أبي بكر وعمر وعثمان وعلى رضي الله عنهم ، فأنهم كانوا يصلون بالناس في المسجد ، وكذا الناس يقدمون من الأمصار يصلون معهم . وعلوم أنه لو كان مستحيلاً لهم أن يقفوا بهذه القبور ويسلموا أو يدعوا أو يفعلوا غير ذلك لفعلوا ذلك ، ولو فعلواه لكثر وظاهر وانتشار . نكن مالك وغيره خصوا من ذلك عند السفر لما نقل عن ابن عمر ، قال القاضي عياض :

قال مالك : ولا بأس من قدم من سفر أو خرج إلى سفر أن يقف على قبر النبي ﷺ فيصلٰه عليه ويدعو له ولأبيه بكر وعمر . قيل له : فإن ناساً من أهل المدينة لا يقدمون من سفر ، ولا يريدونه يفعلون ذلك في اليوم مرة أو أكثر ، وربما وقفوا في الجمعة وفي الأيام المرة أو المرتين أو أكثر من ذلك عند القبور يسلمون ويدعون ساعة ؟ فقال : لم يبلغني هذاعن أهل الفقه بذلك ، وتركه واسع ولا يصلح آخر هذه الأمة إلا ما يصلح أولها ولم يبلغني عن أول هذه الأمة وصدرها أنهم كانوا يفعلون ذلك ، وبكره إلا من جاء من سفر أو أراده » .

٢ - قال النووي في كتابه « مناسك الحج » ( ٢٦٩ - مخطوط ) :

« كره مالك رحمه الله لأهل المدينة كلما دخل أحدهم وخرج الوقف على القبر . قال وإنما ذلك لغرباء . قال : ولا بأس من قدم من سفر وخرج إلى سفر أن يقف عند قبر النبي ﷺ فيصلٰه عليه ، ويدعو له ولأبيه بكر وعمر رضي الله عنهما . قال الباجي : فرق مالك بين أهل المدينة والغرباء لأن الغرباء قدروا ذلك ، وأهل المدينة مقيمون بهـا ، وقد قال ﷺ اللهم لا تجعل قبري وثناً بعد » .

قلت : وهذه الأقوال من الإمام النووي وشيخ الإسلام ابن تيمية ، صريحة في إبطال الإجماع الذي نقله أبو طي ، بل هي فاطقة بعدم مشروعية ما ذكره ، وأنه كذب على العلماء عامة ، وابن تيمية خاصة فيها عزاه إليهم من الرواية . فماذا يقول المنصف المتجرد في مثل هذا الإنسان الذي لا يبالى بما يخرج من فيه . فالي الله المشتكى .

ثم قال الدكتور : الوجه الثالث : ما ثبت من زيارة كثير من الصحابة قبره ﷺ منهم بلال رضي الله عنه . رواه ابن عساكر بإسناد جيد » .

قلت فيه أمور :

أولاً : أنه أبهم على القراء نص روایة ابن عساکر واكتفى بالإشارة إليها ،

لأنه لو ساقها بتمامها لتبيّن للناس بطلانها ، ولو لم يقفوا على ضعف إسنادها ، فكان لا بد لي من أن أسوق الرواية ليتيقن القراء الكرام معنا أن الدكتور لا يجري فيها يكتب على منهج علمي محقق ، وإنما هو المهوى والغرض وعلى القاعدة المزعومة « الغاية تبرر الوسيلة » ! فروى العافظ ابن عساكر في « تاريخ دمشق » في ترجمة إبراهيم بن محمد بن سليمان بن بلال بن أبي الدرداء الأنصاري (ج ٢٤ / ١) بإسناده عنه قال : حدثني أبي محمد بن سليمان عن أبيه سليمان ابن بلال عن أم الدرداء عن أبي الدرداء قال ( فذكروا قصة قدوم بلال إلى الشام في عمر عمرو ثم قال ) :

« ثم إن بلالاً رأى في منامه النبي ﷺ وهو يقول له ، ما هذه الجفوة يا بلال ؟ أما آن لك أن تزورني يا بلال ؟ فانتبه حزيناً وجلاً خائفاً ، فركب راحله وقصد المدينة ، فأتى قبر النبي ﷺ فجعل يبكي عنده ويرغ وجهه عليه ، وأقبل الحسن والحسين ، فجعل يضمها ويقبلها ، فقال له : يا بلال نشتهي نسمع أذانك الذي كنت تؤذنه لرسول الله ﷺ في السحر ، ففعل ، فعلم لا سطح المسجد ، فوقف موقفه الذي كان يقف فيه ، فلما أن قال : « الله أكبر » عجبت المدينة ، فلما أن قال : « وأشهد أن لا إله إلا الله » زاد عجيجها ، فلما أن قال : « وأشهد أن محمداً رسول الله » ﷺ خرج العواتق من خدورهن ، فقالوا : « أبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فمارأي يوم أكثراً باكياً ولا باكية بعد رسول الله ﷺ من ذلك اليوم » .

قلت : فهذه الرواية باطلة موضوعة ، ولوائح الوضع عليها ظاهرة من وجده عديدة أذكروها :

١ - قوله : « فأتى قبر النبي ﷺ فجعل يبكي عنده » فإنه يصور لنا أن قبره ﷺ كان ظاهراً كسائر القبور التي في المقابر يمكن لكل أحد أن يرايه ! وهذا باطل بداعه عند كل من يعرف تاريخ دفن النبي ﷺ في حجرة عائشة رضي

الله عنها ورثتها الذي لا يجوز لأحد أن يدخله إلا يأذن منها ، كذلك كان الأمر في  
عهد عمر رضي الله عنه ، فقد ثبت أنه لما طعن رضي الله عنه أمر ابنه عبد الله أن  
يذهب إلى عائشة ويقول لها : إن عمر يقول لك إنك كان لا يضرك ولا يضيق عليك  
فهي أحبك أدنى مع صاحبي .. فقالت : إن ذلك لا يضرني ولا يضيق علي .. قال :  
فادرفتني معهما . أخرجه الحاكم (٣/٩٣) .

ثم أخرج (٤/٧) بسانده الصحيح عنها قالت « كنت أدخل البيت الذي دفن  
معها عمر، والله ما دخلت إلا وأنا مشدودة على ثيابي حياء من عمر رضي  
له عنده » .

ولقد استمر القبر الشريف في بيت عائشة إلى ما بعد وفاتها، بل إلى آخر قرن فم  
الصحابة رضي الله عنهم ثم أدخلوا البيت وضموه إلى المسجد لتوسيته ، فصار بذلك في المسجد على  
النحو المشاهد اليوم ، فيظن من لا علم عنده بحقيقة الأمر أن النبي ﷺ لما مات دفنه الصحابة  
في المسجد .. وحاشاهم من ذلك وإنما دفنته في البيت ثم حدث بعده ذلك ما ذكرنا ، خلافاً لما  
يظنه كثير من الجمالي ومنهم واضع هذه القصة ، الذي أعطى صورة القبور مخالفة الواقع يومئذ  
والصحابية رضي الله عنهم كما شرحه شيخ الإسلام وغيره من المحققين ، وذكرت  
طريقاً منه في كتابي « تحذير الساجد من التخاذ القبور مساجد » ، فليرجعه  
من يشاء .

٢ - قوله : « ويرغب وجهه عليه » . قلت : وهذا دليل آخر على وضع هذه القصة  
وجهل واضعها ، فإنه يصور لنا أن بلاً ورضي الله عنه من أولئك الجملة الذين  
لا يقفون عند حدود الشرع إذا رأوا القبور ، فيفعلون عندها ما لا يجوز من  
الشكوك والوثنيات ، كتمام القبر والتتسع به وتقبيله ، وغير ذلك بما هو  
مذكور في محله ، وإن كان يحيى ذلك بعض المتفقة ، الذين لا علم عندهم بالكتاب  
والسنة ينبع بصائرهم وقلوبهم من يسارون العامة على أهوائهم ، وينبرون لهم كثيراً  
من ضلالاً لهم .

ولقد أتعجبني حقاً أن لا يكون الدكتور البوطي منهم في هذه المرة ، فقد

رأيه يقول في آداب زبارة قبره صلوات الله عليه (ص ٥٢٣) :  
«يا باك أن تهجم عليه ، أو تلتصق بالشبايبك ، أو تتمسح بهما كما يفعل كثير  
من الجهلاء ، فتلك بدعة توشك أن تكون محرمة» .

٣ - قوله : « خرج العواقب من خدورهن ... » النحو كلام شعري خيالي ظاهر الوضع، وإنما علاقة خروجهن بساعهن الشديدة الأخرى وقولهن « أبعث رسول الله عليه السلام » ! من أجل ذلك جزم الحافظ ابن حجر بأن هذه القصة موضوعة كما يأنى .

لانياً؛ قول البوطي: «رواه ابن عساكر بإسناد حميد».

**فأقول : فيه مواعظتان :**

الأولى: أن هذا التجزيء ليس من علم الدكتور واجتهاده ، لأنه لا علم عند مطلقاً يؤهله لاصدار مثل هذا الحكم، كما عرف القراء من المقالات السابقة ، وأن كان هذا الحكم خطأ في ذاته كما يأتى ، فـكان من الواجب عليه أن يعزوه إلى من نقله عنه ، لكنه لا يتشريع بما ليس له أقواله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، «المتشريع بما لم يعط كلاس ثوبى زور» متفق عليه .

الثانية . أن الفول المذكور إنما هو للشيخ السبكي الشافعي قاله في كتابه «شفاء السقام في زيارة خير الأنام» وتد رده عليه الحافظ المحقق محمد بن عبد المادي الحنبلي في كتابه العظيم : «الصارم المنكري في الرد على السبكي» (ص ٢١٠ - ٢١٥) وأطال النفس فيه بما حاصله أن إسناده لا يصلح الاعتماد عليه ولا يرجع عند التنازع إليه عند أحد من أئمة هذا الشأن . وسابين علمه قريراً إن شاء الله تعالى ، فهل الدكتور على علم بهذا ومع ذلك آثر عليه قول السبكي لاشيء إلا لأنه شافعي المذهب مثله ، أم أنه لم يعلم به مطلقاً ؟ الأمر كما قبل فان كنت لا تدرى ...

الثالثة : أن إسناد القصة أبعد ما يمكن عن الجودة ، فإنه عند ابن عساكر كاسبق — من روایة إبراهيم بن محمد بن سليمان عن أبيه سليمان بن بلال ... وهذا إسناد مظلوم فيه بجهولان :

الأول : سليمان بن بلال ، قال الحافظ ابن عبد المادي : «غير معروف ، بل هو بجهول الحال (كذا الأصل) قليل الرواية ، لم يشتهر بحمل العام ونقله ، ولم يوثقه أحد من الأئمة فيها علمنا ، ولم يذكر البخاري ترجمته في كتابه ، وكذلك ابن أبي حاتم ، ولا يعرف له سماع من ألم الدرداء» .

قلت فهو بجهول العين ، وما في الأصل «جهول الحال» لعله خطأ مطبعي ، أو سبق قلم المؤلف رحمه الله تعالى . وتبعاً للبخاري وابن أبي حاتم لم يذكره الذهبي في «الميزان» ولا الحافظ في «المسان» .

والآخر : إبراهيم بن محمد بن سليمان بن بلال ، قال الحافظ ابن عبد المادي «شيخ لم يعرف بثقة وأمانة ولا ضبط وعدالة ، بل هو بجهول غير معروف بالنقل ، ولا مشهور بالرواية ، ولم يرو عنه غير محمد بن الفيض ، روى عنه هذا الأثر المذكور» .

وأورد ذهبي في «الضعفاء» وقال : «لا يعوف» ، وقال في «الميزان» «فيه جواه» ، حدث عنه محمد بن الفيض الفسائي » .

وأقره الحافظ ابن حجر في « المسان » وزاد عليه ، فقال :

د ترجمه ابن عساكر ثم ساق من روایته عن أبيه عن جده عن أبي الدرداء عن أبي الدرداء في قصة رحيل بلال إلى الشام ، وفي قصة بحثه إلى المدينة وأذنه بها وارتجاج المدينة بالسكناء لأجل ذلك ، وهي قصة بينة الوضع .

قلت : وقد أشار إلى ضعف هذه القصة كل من الحافظين المازي ، وابن كثير ، أما الأول ففي ترجمة بلال في كتابه « تهذيب الكمال » ، والآخر في ترجمته من كتابه « البداية » ( ١٠٢ / ٢ ) ، فؤلاء خمسة من الحفاظ المشهورين - وكلهم شافعيية من حظ البوطي ! - الا ابن عبد الهادي جزموا بعدم صحتها مارين مصراً على الوضع ومضاعف ، يقابلهم السبكي وحده الذي جود إسنادها ، والنقد العلمي يقطع بهمها ؛ ان لم يقل باتباعه لهواه ، ومع هذا فلاده فضيلة الدكتور دون أولئك ! فإذا يقول كل متجرد عن البوطي منصف في هذا الدكتور الذي يُؤلف في السيرة ، ويقرر أحكاماً شرعية ، وهو لا يحسن الاتباع ولا التقليد !! فاللهم هلاك .

( تنبیهان ) :

الأول : محمد بن سليمان بن بلال ترجمه الحافظ ابن عبد الهادي ( ص ٢٤ ) بما يوحي منه أنه يجهول الحال ، لكنني وجدت ابن أبي حاتم روى في « الجرح والتعديل » ( ٢٦٧ / ٣ ) عن أبيه أنه قال فيه : « ما يحمدنه باس » . وبذلك نجنبت إعلال القصة به أيضاً .

والآخر : أردد البوطي روایة ابن عساكر السابقة عن بلال متحجاً بها على شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ، في مخالفته - بزعم البوطي - الاجتماع القائل بمشروعية زياراة قبره عليه الصلاة والسلام ، وهي فريضة على شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى حمل رايتها الشيخ الأخفائي والسبكي وغيرهما قدماً ، وزبني إحلان وأمثاله في محاربتهم بحدد دعوة التوحيد محمد بن عبد الوهاب رحمة الله عليه ومن تبعهم عليها من المتقدمين والآخرين ، ومنهم البوطي المسكون ، فقال ( ص ٥٢٠ ) :

واعلم أن زيارة مسجده وقبره صلوات الله عليه من أعظم القربات إلى الله عز وجل  
أجمع على ذلك جمahir المسلمين في كل عصر إلى يومنا هذا . لم يخالف في ذلك  
إلا ابن تيمية غفر الله له . فقد ذهب إلى أن زيارة قبره صلوات الله عليه غير مشروعة » .  
ثم استدل على الأجماع المذكور بوجوه أربعة منها رواية ابن عساكر ، ثم قال :  
« اعلم أنه لا وجه لما افرد به ابن تيمية رحمة الله من دفعه هذه الأوجه في  
غير ما دافع ، والقول بأن زيارة قبره صلوات الله عليه غير مشروع » .

قلت : وهذا كذب وافتراض عظيم من هذا الداعي على شيخ الإسلام رحمه الله تعالى ، فكتبه وفتاویه طافحة مصراحة بمشروعية زيارة قبور المسلمين عامة ،  
وزيارة قبره عليه الصلاة والسلام خاصة ، كما يعلم ذلك كل من اطلع على شيء من  
كتب الشيخ ودرسهها ، ومن ذلك كتابه « الرد على الاختناني » ، وهو من  
المعاصرين للشيخ الذين ردوا عليه بظلم مقرؤنا بالافتراض عليه ، ومن ذلك هذه  
التهمة التي تلقفها البوطي عنه أو عن أمثاله من المفترضين الكاذبين ، دون أن  
يوجع إلى بعض كتب الشيخ ليتبين حقيقة الأمر ، فقد قال الشيخ رحمه الله في  
أول « الرد على الاختناني » ، بعد أن ذكر فريته المذكورة عليه :

« والمحبب ( يعني نفسه ) قد عرفت كتبه ، وفتاویه مشحونه باستحباب زيارة  
القبور ، وفي جميع مناسكه يذكر استحباب زيارة قبور أهل البقىع ونمداء  
أحد ، ويذكر زيارة قبر النبي صلوات الله عليه إذا دخل مسجده والأدب في ذلك » .  
وقال في أول كتابه « الجواب الباهر في زوار المقابر » ( ص ١٤ ) :

« وقد ذكرت فيها كتب من الناسك أن السفر إلى مسجده وزيارة قبره كما  
يذكره أئمة المسلمين في مناسك الحج عملاً صالح مستحب ، وذكرت السنة في  
ذلك ، وكيف يسلم عليه ، فهل يستقبل الحجرة أم القبلة على قولين ... »

وقد شرح هذا ابن عبد المادي في رده على السبكي ، فليراجعه من ماء  
الزيادة ، فماذا يقول القائل في الدكتور البوطي وفريته هذه ؟ هل لم يطلع على

هذه المصادر التي تحول بينه وبينها ؟ أم أنه اطلع عليها وعلم أن شيخ الإسلام بوري منها، ثم أصر على اتهامه بها لما في قلبه من الغل والحدق على شيخ الإسلام ابن تيمية بصررة خاصة والسلفيين بصورة عامة غير مبال بذلك قوله تعالى : ( إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْفَكْرِ عَصِيَّةٌ مِّنْكُمْ لَا تَحْسِبُوهُ شَرًّا لَّكُمْ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ، لِكُلِّ أَمْرٍ وَمِنْهُمْ مَا أَكْتَسَبُ مِنَ الْإِثْمِ ) ، وقوله عز وجل ( وَالَّذِينَ يَؤْذُنُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا أَكْتَسَبُوا فَقَدْ احْتَمَلُوا بِهِنَا وَإِنَّمَا مُبَيِّنًا ) .

وسواء كان هذا أم ذلك ، فالله سبحانه هو حسيب البوطي وأمثاله ، ونحن إنما علينا أن ندافع عن الذين آمنوا ونبني ساحتهم بما اتهموا به من الأكاذيب والأباطيل التي يكون الدافع عليها تارة الجهل وأخرى الظلم ، وقد يجتمعان !

ومن النوع الأول قوله « لم يخالف في ذلك إلا ابن تيمية ». فإن من الواضح أن أعم الإشارة (ذلك) يرجع إلى كل من زيارة مسجده صلوات الله عليه وسلامه وزيارته قبره وهذه فريدة جديدة تفرد بها البوطي دون أسلافه المشار إليهم ، فإن زيارة مسجده صلوات الله عليه ما يقول شيخ الإسلام بشرعية أيضاً ، بل إنه يقول بشرعية السفر إليه خاصة كما سبق دون السفر لزيارة قبره صلوات الله عليه خاصة وظاهر كلام البوطي أنه لا يفرق بين الزيارتتين ، كأسلافه السابقين ، ومن الدليل على ذلك قوله عقب ما سبق نقله عنه آنفاً :

« وجملة ما اعتمدته ابن تيمية في ذلك قول رسول الله صلوات الله عليه وسلامه : لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد . . . وهذا إنما استدل به ابن تيمية لإثبات شرعية السفر إلى المسجد دون القبر ، فيورد البوطي استدلاله بأن الحديث كناية عن أن أولى الأماكن بالاهتمام للتوجيه إليها من مسافات بعيدة ، هذه المساجد الثلاثة بدليل أن النبي صلوات الله عليه وسلامه كان يخص أماكن أخرى غير هذه المساجد بالزيارة ( ! ) مثل زيارته عليه الصلاة والسلام مسجد قباء كل أسبوع .

فتأمل كيف يخلط بين الزيارة بسفر ، وهو المنفى في الحديث الأول ، وبين الزيارة بدون سفر ، وهو المثبت في الحديث قبأ فلا تعارض بينهما ، كاه وظاهر ، وهو ما ذهب

إليه شيخ الإسلام رحمه الله تعالى لأنه يقول بشرعية زيارـة مسجد قباء وزيارـة قبور الـبيـع والـشهداء وغيرـها من القبور ، ولكنـه لا يجوز السفر إلـيـها كـما يـدلـ عليهـ الحـديثـ الأولـ ، فهوـ فـائـلـ بالـحدـيـثـينـ ، بـيـنـاـ الـبوـطـيـ - هـدـاهـ اللهـ - لـيـسـ عـنـهـ مـنـ الـعـلـمـ مـاـ يـوـقـعـ بـيـنـهـاـ لـوـ كـانـاـ مـتـعـارـضـينـ - إـلاـ بـتـعـطـيلـ دـلـالـةـ الـأـولـ مـنـهـ بـأـنـهـ كـنـايـةـ إـرـهـاـ خـلـافـ مـاـ فـوـهـ السـلـفـ مـنـ الصـحـابـةـ وـغـيرـهـ ، فـقـدـ ثـبـتـ عـنـ اـبـنـ عـمـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ أـنـهـ نـهـىـ رـجـلـاـ أـرـادـ الـذـهـابـ إـلـىـ الـطـورـ فـقـلـ لـهـ : «ـ دـعـ عـنـكـ الـطـورـ فـلاـ قـاتـهـ »ـ وـأـتـجـعـ عـلـيـهـ بـجـدـيـتـ النـبـيـ عـنـ شـدـ الرـحـالـ ، وـثـبـتـ نـحـوهـ عـنـ غـيرـهـ وـأـحـدـ مـنـ الصـحـابـةـ كـاـنـ زـوـاـجـ بـسـوـطـاـ فيـ كـنـايـةـ «ـ أـحـكـامـ الـجـنـائزـ »ـ (ـ صـ ٢٤١ـ - ٢٤٣ـ )ـ فـلـوـ كـانـ الـحـديثـ يـعـنـيـ ماـ ذـهـبـ إـلـيـ الـبوـطـيـ مـاـ اـسـتـقـامـ نـهـىـ اـبـنـ عـمـ عـنـ الـذـهـابـ إـلـىـ الـطـورـ تـرـىـ آـلـبوـطـيـ أـصـابـ أـمـ اـبـنـ عـمـ ؟ـ !ـ فـالـلـهـمـ هـدـاكـ .

وـلـيـسـ غـرـضـيـ الـآنـ مـنـاقـشـةـ الـبوـطـيـ فـيـ كـلـ مـاـ جـاءـ فـيـ هـذـهـ مـسـأـلـةـ مـنـ تـخـالـيـطـ لأنـ هـذـاـ بـحـالـآـخـرـ وـهـوـ الـذـيـ سـبـقـتـ الـإـسـارـةـ إـلـيـهـ فـيـ بـيـانـ الـأـخـطـاءـ الـفـقـهـيـةـ - وـمـاـ أـكـثـرـهـ - وـإـنـاـ هـوـ التـبـيـهـ فـقـطـ عـلـىـ اـفـتـرـائـهـ عـلـىـ شـيـخـ الـاسـلامـ اـبـنـ تـبـيـهـ وـتـحـذـيرـ الـقـرـاءـ مـنـ أـنـ يـغـتـرـرـ بـعـثـلـهـ ، وـأـنـهـ تـعـالـىـ الـمـسـؤـولـ أـنـ يـسـدـ خـطـاتـاـ ، وـيـخـاصـ نـوـاـيـاـ وـيـوـقـنـاـ للـعـلـمـ الصـالـحـ الـمـأـفـقـ لـلـكـتـابـ وـالـسـنـةـ .

١٥ - ثم قال الدكتور في حاشية (ص ٥٢١) :

«ـ هـذـالـكـ أـيـضاـ طـائـفةـ مـنـ الـأـحـادـيـثـ الـوـارـدـةـ عـنـ هـنـهـ فـيـ فـضـلـ زـيـارـةـ قـبـرـهـ لـاـ يـخـلـوـ مـعـظـمـهـ مـنـ ضـعـيفـ أوـ اـبـنـ ، وـهـيـ وـإـنـ كـانـتـ تـرـقـيـ فـيـ جـمـوعـهـاـ إـلـىـ درـجـةـ الـقـوـةـ ، فـقـدـ آـثـرـنـاـ أـنـ لـاـ نـسـوـقـهـ مـعـ هـذـهـ الدـلـائـلـ الـتـيـ ذـكـرـنـاـهـاـ حـتـىـ لـاـ يـتـعـلـقـ الـخـالـفـونـ بـمـاـ قـدـ يـطـيـبـ لـهـمـ التـعـاقـبـ بـهـ مـنـ اـبـنـ اوـ ضـعـفـ فـيـهـاـ ، فـيـجـدـوـاـ بـذـلـكـ مـنـفـذـاـ لـلـانتـصـارـ لـرـأـيـ اـبـنـ تـبـيـهـ عـلـىـ مـاـ فـيـهـ مـنـ شـدـوـذـ »ـ !ـ

أـفـوـلـ :ـ لـقـدـ ذـكـرـنـيـ هـذـاـ بـالـمـثـلـ الـمـشـهـورـ :ـ أـحـقـ مـنـ نـعـامـةـ !ـ

ذلك لأنما إذا رأت الصياد أدخلت رأسها في الرمل لكي لا يراها الصياد لها فتها وهكذا صنع الدكتور ، فإنه بارئاته أن لا يسوق تلك الأحاديث ، تورم أن ينجز من النقد والكشف عن الخطأ ، وما هو بناج ، فالآحاديث المشار إليها معروفة الضغف والنكارة سواء ساقها أم لم يسقها .

ولو أنه أراد النجاة حقاً لاستغنى عن هذه الحاشية ولما سود بها كتابه ! ولم يفتح باب الإنقاد عليه ولكن يأبى الله تعالى إلا أن يتم نوره ، ويظهر للناس الحقيقة الجلية وما ينبغي الاضطلاع بهذا العلم الشريف ، حتى لا يغتروا بالمزلف وبصيغة كتابه مرة أخرى ، فيضلوا سواء السبيل . ويندو أن الذي اضطره إلى هذا القول إنما هو شعوره بجهله وعجزه عن إثبات ما زعمه من القوة ، فلم يسعه إلا الداعي التي لا يعجز عنها أي جاهل ، ولم يكتف بها حتى جاء إلى تبريرها بما يضحك الشكاكى وليس هذا فقط ، بل إنه أعرض عن أقوال الأئمة الصريحة في تضييف جميع طرق الآحاديث المشار إليها ، وفيهم جماعة من كبار أئمة الشافعية الذين يتغصب لهم الدكناور عادة ، كلامام النووي والحافظ ابن حجر العسقلاني فضلاً عن غيرهم من الحفاظ المحققين كما سأليته باذن الله تعالى ، مفصلاً ما في قوله هذه من الجهل والتتجاهل والافتراء والتقليد الأعمى واتباع الهوى .

١ - أقد قلد في دعواه ارتفاعه حديث فضل زيارة قبره صلوات الله عليه إلى درجة القوة بعض الفقهاء المتقدمين المقلدين الذين لا علم عندهم بهذا العلم الشريف مثل الأخنائي والسبكي ونميرهـ من المتأخرین ، وهو يعلم أن الذين ردوا عليهم من أهل المعرفة بهذا العلم قد يبنوا بطلان الداعي المذكورة بما لا بدعا شهادة ، فهذا هو الأخنائي يقول :

« ورد في زيارة قبره أحاديث صحيحة وغيرها مما لم يبلغ درجة الصحيح ، لكنها يجوز الاستدلال بها على الأحكام الشرعية ويجعل بها الترجيح » .

فرد ذلك عليه شيخ الـ ملـامـ ابنـ قـيمـةـ بـوجـوهـ يـهـمـنـاـ مـنـهـ بـعـضـ ماـ فـقـالـ رـحـمـهـ اللهـ (صـ ٨٧ـ ) وـ كـأـهـ يـوـدـ عـلـىـ الـ بـوـطـيـ لـتـشـابـهـ مـاـ يـدـنـهـ وـ بـيـنـ الـ أـخـنـائـيـ !

( الثالث ) أنه قول لم يذكر عليه دليلا ، فإذا قيل له : لا نسلم أنه ورد في ذلك حديث صحيح احتاج إلى الجواب . وهو لم يذكر شيئاً من تلك الأحاديث خبقي ما ذكره دعوى مجردة فنقابل بالمنع .

( الوجه الرابع ) أن نقول : هذا قول باطل لم يقله أحد من علماء المسلمين العارفين بالصحيح ، وليس في الأحاديث التي رویت بلفظ : زبارة قبره حديث صحيح عند أهل المعرفة ، ولم يخرج أرباب الصحيح شيئاً من ذلك ، ولا أرباب السنن المعتمدة ، كسنن أبي داود والنسائي والترمذى ونحوهم ، ولا أهل المسانيد التي من أهل هذا الجنس كمسند أحمد وغيره ، ولا في موطأ مالك ، ولا مسند الشافعى ونحو ذلك . ولا احتاج إمام من أئمة المسلمين كأبي حنيفة ومالك والشافعى وأحمد وغيرهم بمحدث فيه ذكر زبارة قبره ، فكيف يكون في ذلك أحاديث صحيحة ولم يعرفها أحد من أئمة الدين ولا علماء الحديث ؟ ومن أين لهذا وأمثاله أن تلك الأحاديث صحيحة وهو لا يعرف هذا الشأن ؟

( الوجه الخامس ) قوله : وغيرها بما لم يبلغ درجة الصحيح ... فنقول له لا نسلم أنه ورد من ذلك ما يجوز الاستدلال به ، وهو لم يذكر إلا دعوى مجردة ، فن مقابل بالمنع .

( الوجه السادس ) أن يقال : ليس في هذا الباب ما يجوز الاستدلال به ، بل كلها ضعيفة باتفاق موضع ، كما بسط في موضع ، وذكرت هذه الأحاديث ، وذكرت كلام الأئمة عليها حديثاً حديثاً ، بل ولا أعرف عن أحد من الصحابة أنه تكلم بلفظ زبارة قبره صلوات الله عليه أبنته ، فلم يكن هذا اللفظ معروفاً عندهم ، ولهذا ذكره مالك التكلم به (١) بخلاف لفظ « زبارة » مطافقاً ، فإن هذا اللفظ معروف عن النبي صلوات الله عليه وعن أصحابه ...

---

(١) قلت : وقد يستذكر الدكتور البوطي وأمثاله من ذوي الأهواء ثبوت هذا عن مالك ، فماذا يفعل وهو في « المدونة » (٢ / ١٣٢) ؟

أقول : فما الذي حرف الدكتور البوطي عن الاعتماد على هذا الكلام لشيخ الاسلام وهو أعلم من السبكي وغيره من يقلده البوطي بما لا يصح المفاضلة بينهما كما يقول مالك بكر اهله التكلم بزيارة قبره صلوات الله عليه وسلام فضلا عن غيره من آئمه الحديث كما يأتي - لو لا الهوى وحروف أن يقال فيه « وهابي » ! أم أن الدكتور لضيق عطنه وقته إطلاعه ، لا علم عنده بوجهة نظر ابن تيمية هذه ، وأقوال المواقفين له من العلماء ، وهذا مما استبعده ، وسواء كان هذا وذاك فأجلالهما مر !

و كذلك ما الذي منعه من الانتفاع بنقد الحافظ محمد بن عبد الهادي لشيخ السبكي في كتابه « الصارم المنكري في الرد على السبكي » . وقد تتبع فيه أحاديث السبكي في الزيارة حدثاً حدثاً وبين عللها ، وأقوال آئمه الحديث فيها من ( ص ١٠ - ١٧١ ) وفصل القول فيه تفصيلاً لا يدع أي شك في قلب أحد من المنصفين بضعفها ، وعدم ثبوت شيء منها إطلاقاً ، وأنه ليس فيه ما يقوى بعضه بعضاً لشدة ضعفها واضطراب أسانيدها، وتضارب ألفاظها ، ولذلك فاني أرى لزاماً علي ان أوجز الكلام عليها هنا بقدر ما يمكن كشف عن عللها ، وتقديم الحجة به على البوطي وأمثاله من المقلدين والمغترين بها ( ليحيى من حي عن بيته ) محيلان شاء التفصيل إلى كتاب الحافظ ابن عبد الهادي فانه جمع فاووعي ، وكتاب التلخيص لابن حجر ج ٢٦٦ و ٢٧ وإلى كتابي « سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة » فقد كنت بسطت الكلام فيه على بعضها رقم ( ٢٥٤٧ ) .

الحديث الأول عن ابن عمر مرفوعاً بلفظ :

« من زار قبرى وجابت له مساعي ، وله عنه طرق » :

الأولى من رواية موسى بن هلال العبدى وهو مجهول ، وقد اضطرب فى إسناده فقال مرة : عن عبدالله بن عمر ، وقال مرة : عن عبيد الله بن عمر عن نافع عنه . قال البهقى :

وتسوأه قال عبيد الله ، أو عبد الله فهو منكر عن نافع عن ابن عمر لم يأت به غيره ، وقال فيه العقيلي :

لا يصح حديثه ولا يتتابع عليه . ثم ساقه بأسناده وقال عقبه :  
ورواية في هذا الباب فيها لين . وفي نقل الحافظ ابن حجر عنه  
أنه قال :

ولا يصح في هذا الباب شيء . والمعنى واحد ، وهو أن طرقه كلامه ضعيفة ،  
وذلك بما صرخ به الحافظ في آخر كلامه على الحديث .

وعبيد الله المصغر - ثقة ، بخلاف أخيه عبد الله - المكبر - فإنه  
ضعيف . ورجح ابن عدي أنه هو صاحب هذا الحديث ، ووافقه الإمام ابن مخزيم  
وصرح بأن الثقة لا يروي هذا الخبر المنكر كما قال الحافظ ابن حجر ، ولذا قال النووي :  
«إسناده ضعيف جداً» .

الثانية : من رواية عبد الله بن إبراهيم عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن  
أبيه عن ابن عمر .

وعبد الله بن إبراهيم وهو ابن أبي عمرو الغفاري متهم بالكذب والوضع .  
ونحوه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، فإنه ضعيف جداً ، وهو راوي حديث توصل  
آدم عليه السلام بنبينا صلى الله عليه وسلم وهو موضوع كاينته في الأحاديث  
الضعيفة ، رقم (٢٥) وقد قال النووي في هذه الطريقة أيضاً :  
«إسناده ضعيف جداً» .

الثالثة : من رواية مسلمة بن سالم الجوني عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن سالم  
عنه بلفظ : «من جاءني زوراً لاتعمل حاجة إلا زبارني كان حفنا على أن أكون له  
شفيعاً يوم القيمة» .

ومسلمة هذا بجهول ، ويقال فيه مسلم بن سالم الجوني ، قال أبو داود : ليس  
ثقة . وقد اخترط في إسناده فرواها مرة هكذا . وقال مرة : عن عبد الله بن  
عمر عن نافع . وهذا هو الأشبه أنه من روایته عن عبد الله بن عمر العمري المكبر  
المضعف ، فيكون الجوني هذا متابعاً لموسى بن هلال الذي في الطريق الأولى ،

إلا أن متابعته له بما لا يفرح بها العلماء ، لأنه غير ثقة كما عرفت ، ولو نفعت لم ينتقى الحديث بها لأن فوقها عبد الله بن عمر الضعيف ، على أنه ليس فيه زيارة القبر الشريف ! فيمكن حمله على زيارة في حياته ، وهذا مما لا شك في شرعيته . فتنبه ولا تكن من أهل الأهواء الغافلين !

نعم إن المحفوظ في هذا المعنى ما رواه أبوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ من استطاع منكم أن يموت بالمدينة فليفعل فإني أشهد (وفي رواية : أشفع ) لمن مات بها ، أخرجه أحمد والترمذى وصححه وأبو ماجه وأبي حبان في « صحيحه » . فهذا هو أصل الحديث ولفظه ، فحرره أولئك المجهولون والضعفاء عمداً أو سموا ، واغتر بهم من لا علم عندهم !

الرابعة : من رواية حفص بن سليمان أبي عمر عن الليث بن أبي سليم عن مجاهد عنه بلفظ : « من حج فزار قبرى بعد موته كان كمن زارني في حياني زاد بعضهم وصحبى » .

وهذا منكر جداً ، حفص بن سليمان وهو الأسدى القارىء الغاچرى متوك منهم بالكذب والوضع ، وقد تفرد به كما قال البيهقي ، وليث بن أبي سليم ضعيف مختلط ، وهو مخرج في « الضعيفة » برقم (٤٧) .

الخامسة : من رواية محمد بن النعسان بن شبل : حدثني جدي قال : حدثني مالك عن نافع عنه بلفظ : « من حج البيت ولم يزري فقد جفاني » .

وهذا موضوع كما قال ابن الجوزي والذهبى والزرകشى وغيرهم كما تراه في « الضعيفة » (٤٥) ، والأفة من محمد بن محمد ، أو من جده النعسان بن شبل ، وكلامها منهم ، ورجح ابن عبد المادى الأول فلابراجعه من شاء . وليس فيه أيضا ذكر زيارة القبر الشريف .

الحديث الثانى : عن عمر مرفوعاً بلفظ : « من زار قبرى ، أو قال : من زارني كنت له سفيعاً أو شهيداً » . يرويه سوار بن ميمون أبو الجراح العبدى : حدثني رجل من آل عمر عنه .

وهذا من مضطرب ، وإسناد مظلم ، سوار هذا بمحض لا يعرف ، وبعض

الرواية يقلبه فيقول : ميمون بن سوار . وشيخه رجل لم يسم ، وهو أسوأ حالاً من المجهول ، وقد اضطربوا فيه ، وبعضهم يقول : « رجل من آل هر » ، كما في هذه الرواية ، وبعضهم يقول : « رجل من واد حاطب ». وبعضهم يدخل بينه وبين سوار هارون أبا قزعة وهو مجهول أيضاً ، وبعضهم يقول فيه هارون بن أبي قزعة ، وذكره العقيلي والساجي وابن الجارود في « الضعفاء » ! وقال البيهقي : « هذا إسناد مجهول » .

الحديث الثالث : عن ابن عباس مرفوعاً بلفظ :

« من حج إلى مكة ثم قصدني في مسجدي كتب له حجتان مبرورتان » . وهذا موضوع ، آفته أميد بن زيد الجمال الكوفي ، قال ابن معين : « كذاب ، سمحته يحدث بأحاديث كذب » ، ومع ذلك فإليس فيه ذكر القبر مطلقاً .

وله عنه طريق آخر بلفظ : « من زارني في مماتي كان كمن زارني في حياني » ، ومن زارني حتى ينتهي إلى قبري كانت له يوم القيمة شهادة أو قال شفيعاً . وهذا موضوع أيضاً ، في إسناده فضالة بن سعيد بن زميل مجهول لا يعرف إلا في هذا الخبر الذي تفرد به ولم يتتابع عليه . وقال النذري : « هذا موضوع » .

ال الحديث الرابع : عن علي مرفوعاً : « من زار قبري بعد موتي فكأنما زارني في حياني ، ومن حج ولم يزور قبري فقد جفاني » .

وهذا موضوع ، آفته أنه من رواية التعمان بن شبل المتقدم ، اتهمه الحافظ حومي بن هارون الجمال ، وقال ابن حبان : يأتي عن الثقات بالطامات ، وعن الأنبياء بالملفوظات . وهو يرويه عن محمد بن الفضل بن عطيه ، وكان كذاباً ، كما قال ابن معين ، وقال أحمد : حدثه حديث أهل الكذب . وهذا يرويه عن جابر الجعفي ، وهو رافضي متزوك شديد الضعف ، قال أبو حنيفة رحمه الله : « ما رأيت أكذب منه » .

ال الحديث الخامس : عن ابن مسعود مرفوعاً بلفظ : « من حج حجة الإسلام ، وزار قبري ، وغزا غزوة ، وصلى على في بيت المقدس ، لم يسأله الله فيها افترض عليه » . وهذا حديث باطل ظاهر البطلان ، ولذلك قال السيوطي وغيره : انه حديث

موضوع ، وهو مخرج في « الأحاديث الضعيفة » برقم ( ٢٠٤ ) .

ال الحديث السادس : عن أبي هريرة مرفوعاً :

« من زارني بعد موتي فكأنما زارني وأنا حي » .

وهذا موضوع ، في إسناده خالد بن يزيد العمري ، قال ابن معين وأبو حاتم : « كذاب » . وقال ابن حبان : « يروي الموضوعات عن الأثبات » .

قلت : والسنن إليه مظلم ، فيه من لا يعرف .

الحديث السابع : عن أنس ، قوله عنه لفظان بطريقين :

الأول بلفظ : « من زارني محتسباً كنت له شميداً وشفيعاً يوم القيمة » .

وفي إسناده سليمان بن يزيد الكعبي ، قال أبو حاتم : « منكر الحديث » .

ثم هو منقطع ، لأن الكعبي هذا لم يسمع من أنس .

والآخر بلفظ : « ما من أحد من أمتي له سعة ثم لم يزرنـي فليس له عذر » .

وهذا موضوع ، في سنته معان بن الهادي ، قال الذهبي :

« لا يكاد يعرف ، الصفت به نسخة مكتذبة رأيتها ، قبح الله من وضعها » .

قلت : وإسناده إليه ظلمات بعضها فوق بعض ، وليس فيه ذكر القبر أيضاً .

الحديث الثامن : عن رجل عن بكير بن عبد الله مرفوعاً :

« من أدى المدينة زائراً وجابت له شفاعتي يوم القيمة » .

وهذا باطل كما قال ابن عبد الهادي ، وإسناده مرسل أو معرض ، وفيه الرجل المبهم ، وليس فيه ذكر القبر .

قلت : هذه هي الأحاديث التي أشار إليها الدكتور البوطي ، وتلك طرقها التي زعم أن الحديث يرقى بجموعها إلى درجة القوة ! دون أن يجري أي دراسة حولها - لو كان يستطيعها - ليعلم شدة ضعفها وتناقض متونها ، فيحول ذلك بينه وبين الزعم المذكور . ولكن إذا كان لا يستطيع تلك الدراسة ، فهو لا يحسن التقليد أيضاً ؟ فهو بدل أن يقلد شيخ الإسلام الذي صرخ بتضليل الحديث من جميع طرقه كما رأيت ، يقلد الافتئي ، او بدل أن يقلد الإمام النووي الذي

ضعف جداً طريقه المقدمين - وهم أشهر طرقه - فلقد السبكي الذي قوى الحديث خلافاً لكل من تكلم على الحديث من المقدمين عليه علماً وزماناً الذين جزموا بآنه حديث منكر كان خزية والبيهقي وغيرهما من تكلموا على مفردات طرقه وضفواها كلها من سبق ذكرهم كالعقيلي الذي صرخ بضعف جميع طرقه والمعقلاني والذهبي والسيوطبي ، فضلاً عن ابن تيمية وابن عبد الهادي ، فلو أن الدكتور كان يحسن التقليد على الأقل لقلد هؤلاء لاختصاصهم بهذا العلم وكثرة عددهم وتقدمهم ، ولكن حدق الله العظيم ( ومن لم يجعل الله له نوراً فما له من نور ) .

واعتقادي أن الدكتور يظن ( وإن الظن لا يغنى من الحق شيئاً ) أن أي حديث كثُرت طرقه تقوى بها ! وهذا جهل مخالف لما هو مقرر في علم مصطلح الحديث ، قال ابن الصلاح في « المقدمة » ، ( ص ٣٦ - ٣٧ ) بعد أن ذكر الحديث الحسن لنفيه وهو الذي جاء من أكثر من وجه ليس فيه مغفل كثير الخطأ :

« لعل الباحث الفهم يقول : إننا نجد أحاديث محكوماً بضعفها مع كونها قد رويت بأسانيد كثيرة من وجوه عديدة مثل حديث « الأذنان من الرأس » ونحوه ، فهلا جعلتم ذلك وأمثاله من نوع الحسن ، لأن بعض ذلك بعضاً بعضها كما قلتم في الحسن على ما سبق آنفاً ؟ وجواب ذلك أنه ليس كل ضعف في الحديث يزول بجيئه من وجوهه ، بل ذلك يتفاوت ، فنه صنف يزيله ذلك ، بأن يكون ضعفه خائضاً من ضعف حفظ راويه ، مع كونه من أهل الصدق والديانة ، فإذا وأينا هارواه قد جاء من وجه آخر عرفنا أنه فقد حفظه ، ولم يختل فيه ضبطه ، وكم ذلك إذا كان ضعفه من حيث الارسال زال بنحو ذلك ، كما في المرسل الذي يرسله إمام حافظ ، إذ فيه ضعف قليل يزول بروايته من وجه آخر . ومن ذلك ضعف لا يزول بنحو ذلك ، لقوة الضعف ، وتقاعدهذا الجابر عن جبره ، وذلك كالضعف الذي ينشأ من كون الراوي متهمًا بالكذب ، أو كون الحديث شاذًا . وهذه جملة تفاصيلها تدرك بالمبادرة والبحث فاءِلم ذلك فإنه من النفائس العزيزة » .

أقول : أي والله إنه لمن النفائس العزيزة التي يغفل عنها كثير من المستغلين

بـهذا العلم ، فضلاً عن غيرهم من لا معرفة لهم به مطلقاً ، كـهذا الذي نحن في صدد الرد عليه ، والتحذير من آثار جهله ، وـإذالك فإنه لما لخص الحافظ ابن كثير كلام ابن الصلاح هذا في « مختصر » (ص ٤٣) وأقره عليه - علق عليه الشيخ أحمد شاكر رحمه الله بقوله :

« وبذلك يتبيـن خطأـ كثـيرـ منـ العـلـمـاءـ الـمـتـاخـرـينـ فيـ إـطـلاقـهـمـ أـنـ الـحـدـيـثـ الـضـعـيفـ إـذـاـ جـاءـ مـنـ طـرـقـ مـتـعـدـدـةـ ضـعـيفـةـ اـرـتـقـىـ إـلـىـ درـجـةـ الـحـسـنـ أوـ الصـحـيـحـ ،ـ فإـنـهـ إـذـاـ كـانـ ضـعـفـ الـحـدـيـثـ لـفـقـ الـراـوـيـ أوـ اـنـهـ اـمـامـ بالـكـذـبـ ،ـ ثـمـ جـاءـ مـنـ طـرـقـ أـخـرـىـ مـنـ هـذـاـ النـوـعـ اـزـدـادـ ضـعـفـاـ ،ـ لـأـنـ تـفـرـدـ الـمـتـهـمـينـ بـالـكـذـبـ أوـ الـمـجـرـوـحـينـ فيـ عـدـ الـتـهـمـ بـجـبـثـ لـأـيـ وـيـهـ غـيـرـهـ ،ـ يـرـفعـ الثـقـةـ بـجـبـثـهـمـ ،ـ وـيـؤـيدـ ضـعـفـ روـاـيـتـهـمـ وـهـذـاـ وـاضـعـ » .

قلـتـ :ـ إـذـ أـمـعـنـ القـارـيـ ،ـ النـظـرـ فـيـ تـلـكـ الـطـرـقـ الـمـتـقـدـمـةـ حـدـيـثـ الزـبـلـةـ لـمـ يـجـدـ فـيـهـ أـيـ صـفـةـ مـنـ تـلـكـ الصـفـاتـ الـذـكـرـهـ اـبـنـ الصـلاحـ فـيـ الـطـرـقـ الـذـيـ يـتـقـرـيـ الـحـدـيـثـ بـهـ ،ـ فـلـيـسـ فـيـهـ مـثـلـ رـاوـ وـاحـدـ عـلـىـ الـأـقـلـ هـوـ مـنـ أـهـلـ الصـدقـ ،ـ عـلـمـنـاـ أـنـهـ ضـعـيفـ الـحـفـظـ ،ـ بـلـ هـمـ مـنـ الـمـتـهـمـينـ بـالـكـذـبـ ،ـ أـوـ الـمـعـرـوـفـينـ بـالـضـعـفـ الشـدـيدـ ،ـ أـوـ مـنـ الـمـجـوـلـينـ ،ـ أـوـ الـمـهـمـينـ مـعـ دـرـمـ سـلـامـةـ الـحـدـيـثـ مـنـ الـاضـطـرـابـ وـالـنـكـارـةـ فـيـ الـمـقـدـسـ ،ـ كـمـاـ أـنـهـ لـيـسـ فـيـهـ طـرـيقـ وـاحـدـةـ مـرـسـلـةـ ،ـ أـرـسـلـهـ إـمامـ حـافـظـ !!

مـنـ أـجـلـ ذـاكـ بـجـدـ كـثـيرـاـ مـنـ الـأـحـادـيـثـ الـضـعـيفـةـ ،ـ قـدـ جـزـمـ الـعـلـمـاءـ بـضـعـفـهـاـ مـعـ أـنـ هـاـ طـرـقـاـ كـثـيرـةـ ،ـ وـقـدـ ضـرـبـ اـبـنـ الصـلاحـ لـذـالـكـ مـثـلـ بـجـدـيـثـ :ـ «ـ الـأـذـنـانـ مـنـ الرـأـسـ» ،ـ وـفـيـهـ عـنـديـ نـظـرـ مـنـ وـجـوهـ أـهـمـهـاـ أـنـيـ وـجـدـتـ لـهـ طـرـيقـاـ قـوـيـةـ الـإـسـنـادـ ،ـ وـإـذـالـكـ خـرـجـتـ فـيـ «ـ صـحـيـحـ أـبـيـ دـاـوـودـ» (١٢٣) وـ «ـ سـلـامـةـ الـأـحـادـيـثـ الصـحـيـحةـ» بـرـقمـ (٢٦) وـهـذـاـ مـطـبـوعـ ،ـ فـلـيـرـاجـعـهـ مـنـ شـاءـ .

وـإـذـالـكـ ،ـ وـالـأـوـلـىـ عـنـديـ التـمـثـيلـ بـجـدـيـثـ :ـ «ـ مـنـ حـفـظـ عـلـىـ أـمـيـ أـرـبـعـينـ حـدـيـثـاـ مـنـ السـنـةـ كـنـتـ لـهـ شـفـيـعاـ بـوـءـ الـقـيـامـةـ» ،ـ كـمـاـ فـعـلـ الـحـافظـ السـخـاويـ فـيـ «ـ فـتـحـ المـغـيـثـ» (٧١) وـقـالـ عـقبـهـ :

«ـ فـقـدـ نـقـلـ النـوـيـ اـنـفـاقـ الـحـفـاظـ عـلـىـ ضـعـفـهـ مـعـ كـثـرةـ طـرـقـهـ ،ـ وـالـجـهـلـ بـهـذـهـ الـقـاعـدـةـ الـهـامـةـ يـؤـديـ إـلـىـ قـوـيـةـ كـثـيرـ مـنـ الـأـحـادـيـثـ الـضـعـيفـةـ

من أجل طرقها ، بل وقد يؤدي إلى الالتحاق ببعض الفرق الضالة ، فهذا مثلاً  
 الحديث : «إذا رأيتم معاوية على منبره فاقتلوه» ، فقد روی من حديث أبي  
 سعيد ، وعبد الله بن مسعود ، وجابر ، وسهل بن حنيف ، وغيرهم ، ومع ذلك  
 فهو معدود في جملة الأحاديث الموضعة . (١) ومثله حديث : «علي خير البشر» ،  
 من أبي فهد كفر ، له طرق كثيرة أيضاً . (٢) والأمثلة من هذا النوع كثيرة  
 جداً لأنكاد تحصر ، فراجع إن شئت كتابي «سلسلة الأحاديث الضعيفة» ،  
 ففيها الشيء الكثير منها : (٥٥ و ١٣٣ و ١٣٤ و ١٣٩ و ١٣٤ و ٢٢٦ و ٢٣٠ و  
 ٢٦٦ و ٢٣٢ و ٣٣٧ و ٤٥١ و ٤٥٣ و ٥٨٥ و ٥٨٦ و ٦٤٩ و ٠٠٠ ) .

أقول : فهذه الأمثلة من الأحاديث الموضعة ينبغي أن تكون عند الدكتور البرطبي ، صحيحة لأنه يصدق فيها قوله المتقدم : « بعضها يقوى بعضاً . . . » (فهل من مذكور) ؟

وفي الختام أذكّره بنصيحتي التي كنت قد منها إليه مقرونة بالاستشهاد بكلام  
الإمام النووي قبل هذا التذليل ، راجياً أن لا أضطر مرة أخرى إلى إضاعة  
الوقت في الرد على جمـالاته وافتراضاته ، سألاً المولى سبحانه وتعالى أن يصلح  
أعمالنا ، ويخلص نوابانا ، ويجمع بين قلوبنا ، على كتاب ربنا ، وسنة نبينا ، إنه  
سميع حبيب . .

(١) انظر «الأبي المصنوعة» للسيوطى (٤٢٥/١)، و«تنزيل الشريعة» لابن عراق (٢/٨) و«الفوائد المجموعه» لشوكاني (رقم ١١٩٨) وغيرها.

(٢) (٣٥٣/١) دلائله الشرعية

# الفهرس

الصفحة

الصفحة

- |   |   |
|---|---|
| <p>١ خلافاً لتعريف الدكتور للسنة الصحيحة</p> <p>٧ إجمال القول في أحاديث</p> <p>الدكتور من « السنن » وبيان أن</p> <p>ثلثها ضعيف وبيانها .</p> <p>٧ حديث : اللهم اهدئنيما ،</p> <p>وذكر عاته وستة مأخذ على الدكتور</p> <p>في تخریجها !</p> <p>٩ حديث كانوا يتغایرون على بعض</p> <p>واحد وبيان ما في تخریجها إماه من اخطأ</p> <p>والتصیر وأنه مرسل ، وأنه روی</p> <p>موصولاً .</p> <p>١١ حديث المصالحة على الجزية ،</p> <p>وبيان ضعف راويه .</p> <p>١٤ حديث إسلام ابن عدي ، وبيان</p> <p>ضعفه ، وأن عزو الدكتور إماه لأن</p> <p>إسحاق لا فائدة منه .</p> <p>١٢ مناقشة الدكتور في القواعد التي</p> <p>اعتمد عليها في تصحيحه لأخبار السيرة</p> | <p>١ كلمة بين يدي الرسالة والجواب</p> <p>هما فيها من الشدة أحياناً .</p> <p>١ خطبة الحاجة ، وذكر المأذن</p> <p>على دراسة ونقد « فقه السيرة »</p> <p>للدكتور البوطي والرد على زعمه أنه</p> <p>اعتمد على ما صع من الأخبار وتزييفه</p> <p>بيان ما فيه من الأحاديث الضعيفة ،</p> <p>ومردها ، ونقدتها حديثاً حديثاً .</p> <p>٢ خطأ في تعريف السنة الصحيحة</p> <p>وإطلاق لفظ « الصحاح » على السنن</p> <p>الأربعة وغيرها وذكر مقلد الدكتور</p> <p>في ذلك وآثاره الخطيرة .</p> <p>٥ تصريح النوري بأن في « السنن »</p> <p>الضعف والمنكر ، ورد السيوطي على</p> <p>من أطلق عائلاً « الصحيح » وذكر</p> <p>الدليل القاطع على ذلك .</p> <p>٦ تصريح السيوطي بأن في الموطأ</p> <p>أحاديث ضعيفة وأنما في المسند أكثر</p> |
|---|---|

- ١٩ خبر ذهابه صلوات الله عليه وسلام إلى الطائف وما دعا به هناك ، وبيان أنه مرسل لا يصح ، وما في تخریجها إيه من التقمیش
- ١٩ خبر : لا تبكي يا بنیة .. وبيان أنه مرسل ، وخطاً الدکتور في تخریجه وقوله : يقول ابن هشام .
- ٢٠ خبر : كان يوافي الموم ..<sup>(١)</sup> بيان تكرر خطأه السابق ، وتفصيل القول في ذلك والأحاديث المتعلقة ، وكيف يعبر عنها عند تخریجه أو تقصيرو الدکتور في تخریج الخبر بإعراضه عن الطريق الصحيح واعتباره على الطريق الموضح !! وتحقيق القول في حال الواقدي في الرواية .
- ٢٢ خير : لما صدر السبعون ... صحيحه الدکتور وفيه الواقدي المته مع ما في تخریجه إيه من العي .
- ٢٣ خبر الأمر بالهجرة ... صحيحه أيضاً وفيه المته في طريق رمن لم يسم في طريق ، وبيان ضعفه من طريق ثالث لم يذكره الدکتور !
- التي اعتمد عليها ، وبيان أنه لم يتلزم في ذلك قواعد علم الحديث وذكريها .
- ٢٤ خبر ما هممت بشيء ما كانوا .. وذكر علته ، رتساهم الحاكم في تصحیحه واغترار الدکتور به ، وأنه لا دائنة في عزوه إيه لابن الأثير ، ولا لتأویله إيه !!
- ٢٥ خبر : لا أشك ولا أسأل . وبيان أنه مرسل لا يصح ، وما في تخریج الدکتور من الجهل بعلم التخریج ، وأنه قد روی موصولاً والكلام على إسناده وأن لفظه مخالف للمرسل .
- ٢٦ خبر وفد نصارى الخبطة ، وبيان أنه مرسل لا يصح ، والاختلاف في إسناده وأن ابن إسحاق ، الذي عزاه الدکتور إليه تشکك في ثبوته بخلاف الدکتور !!
- ٢٧ خبر عام الحزن ، لم يعزه لأحد ولا يعرف له إسناد ، ومع ذلك جزم بصحته !

(١) تنبیه : في هذه الصفحة جملة : الحديث السابع ... وقعت سهوآ في السطر السابع ، ومحلاً في السطر العاشر فایصح ، وشكراً .

ولا إسناد لها وفيمما زاده باطلة، وأخرى  
عزها لأحمد وليست عنده . . . وغير  
ذلك من التخليطات .

٣١ خبر أبا إله لمالك الزبادة الباطلة !

وموقف ابن كثير منها وجه البوطي

٣٢ خبر الطلقاء صحيحه الدكتور

خلافاً للعرافي .

٣٣ خبر أن فضالة الراشبي أراد قوله  
صحيحه الدكتور مع أنه منقطع  
ونفيه أن يكون لفضالة ترجمة في  
الاصابة ، وهي فيه ! وبيان  
جهله بالتصحيح والتضييف !

٤٤ خبر الدعاء على تقيف ، وبيان

ضعفه وما في تخريجه من الخطط والجمل

٤٥ خبر مسجد الضرار ، صحيحه ولا

إسناد له ! وبيان ما في تخريجه إياه

من الاختصار المخل .

٤٦ خبر وفـد تقيف صحيحه من رواية

ابن سعد ولا سند له ، مع أنه في

والسمن ، ولم يعزه إلـهـا وبيان أن

إسنادها لا يصح !!

٤٧ خبر : لا خير في دين بلا صلاة

صحيحه وهو معضل !

٤٨ خبر : الام زد هذا البيت

٤٩ خبر استقبال الولائد عند قدومه  
صلوة ، فيه كذاب ، وبيان أنه  
صحيح دون ذكر الاستقبال .

٥٠ خبر عمر : عريش كعريش  
مروءى . ذكره من طريق كذاب  
وأعرض عن طرق خالية منه ، وبيان  
مخرجها .

٥١ خبر الكتاب بين المهاجرين  
والأنصار صحيحه ولا إسناد له !

٥٢ خبر الحباب بن المنذر صحيحه ،  
وهو مرسل مجهول ! ! (وانظر ص ٨١)

٥٣ خبر المسامة التي حاول اليهود أن  
يكشفوا عن وجهاً . . . صحيحه مع  
أنه مرسل معلق !! ومناقشة الدكتور  
فيها استدل به عليه وبيان جهله بالسيرة .

٥٤ خبر : أمرنا أن نحكم بالظاهر . . .  
صحيحه مع أنه مما لا أصل له البتة ،  
وذكر الحديث الصحيح المغني عنه .  
(راجع ص ٨٣) وما فعله الدكتور  
لما ذكر به .

٥٥ خبر : من ينظر ما فعل سعد . . .  
صحيحه وهو معضل .

٥٦ خبر : أمير الناس زيد بن حارثة  
ذكره من رواية ابن سعد صحيحها

الصفحة

- ٤٣ المطر .. عزاء لكتاب اعلام الساجد وهو في « صحيح البخاري » !
- ٤٤ حديث صلاته صلوات الله عليه على الشهداء عشرة عشرة ، ضعفه الدكتور وقواہ ابن حجر وغيره ، وبيان تعصبه الذي حمله على التضييف .
- ٤٥ بيان حال مؤلف « معنى الباب » الذي قلدته الدكتور في التضييف المذكور ونماذج من أحاديث كتابه ضعيفة وموضوعة .
- ٤٦ حديث في صحيح مسلم صدره الدكتور بصيغة التضييف وبيان ما بنطوي تحته من الجهل .
- ٤٧ حديث : لانصرت إن لم أنصر بني كعب ، صحيحه ولا إسناد له ، وبيان ما تحت تخریجه إياه من الخلط والوهم .
- ٤٨ تعرّض الدكتور لي بالنقـد ، وإنكاره بحديثاً كنت عزوفه لابن سعد ، وتأكيد خطأه في إنكاره وما بنطوي تحته من الجهل وسوء الحلق والإصرار على الخطأ .

- ٤٩ قشريفاً ... صحيحه وهو موضوع ، وبيان علته وما يرد على إيراده إياه من المزايدة .
- ٥٠ أمثلة أخرى من أخطاء الدكتور قدل على مبلغ علمه !
- ٥١ قصة بادية بنى سعد ، صحيحها وادعى الاجماع عليها وليس لها إسناد ثابت .
- ٥٢ حديث جزعه صلوات الله عليه ومحاولة التردي من الجبال ، صحيحه الدكتور وهو ضعيف ، وأطلق عزوه للبخاري وهو خطأ ، وفيه بحث هام دقيق قد لا تراه في كتاب آخر .
- ٥٣ حديث صلاة ركعتين صباحاً ومن ثمها مسأله قبل مشروعية الحسن ، صحيحه مع أنه لا إسناد له ، وهو لم يعزه لأحد !
- ٥٤ قصة هجرة عمر علينا ، صحيحها الدكتور وفي إسناده مجملون ، ومناقشته فيها ذكره في صدرها من النفي .
- ٥٥ قول عمر : كن <sup>ك</sup> الناس من

- ٦٦ الغرابة قد تجتمع الصحة ،  
وقولهم في الراوي : « له منها كير »  
ليس جرحاً خلافاً للدكتور ومن قوله  
٦٧ ذكر من واق ابن غزوان راوي  
الحديث من الأئمة وكتم الدكتور  
لذلك ولغيره وبعض الأمثلة .

٦٩ مثال آخر : بتره لكلام ابن  
سيد الناس المصحح بالتوبيخ .

٧٠ جهل الدكتور أن جماعة من  
الأئمة صحيحوا الحديث وسرد أمثلتهم  
وذكر مستند من استنكرون بعضه  
والجواب عنه .

٧٢ زعمه أن القدر المشترك من القصة  
ذابت من طرق ، وبيان بطلانه ،  
وقد ضعف أصحابها !

٧٣ ادعاؤه أن أحاديث د معراج ابن  
عباس ، باطلة ، والرد عليه بيان أن  
فيه أحاديث صحيحة !

٧٤ تعرضه للرد على المرة الخامسة  
والرد عليه من وجوه خمسة وبيان ما  
فيه من البهت والافتراء والجمل .

- ٥٢ حديث : وارأساه ، ضعفه وهو صحيح ، وتقديره في التخريج

٥٤ تعرضه بالنقد مرة ثانية والرد عليه وبيان جمله بالتخريج وافتراضه فيه على وإصراره عليه بعد أن نبه عليه .

٥٦ تعرضه بالنقد مرة ثالثة بجمل بالغ إلى درجة أنه لا يفرق بين حديث البخاري الصحيح وحديث الترمذى الضعيف ، ولذلك وهي ، ثم تراجع عنه لما نبه عليه ، ولكن بطريقة الملاك والدوران .

٦٠ نصيحة هامة إلى الدكتور .

٦٢ تذليل : بيان أخطاء جديدة له في الطبعة الثالثة للكتاب .

٦٣ حديث بغيرها ، وتعرضه بالنقד الجاهل للمرة الرابعة واستغرابه تصحيحي لإسناده ، والرد عليه من أكثر من عشرة وجوه ، وبيان ما في نقده من الجهل بهذا العلم .

٦٥ بيان الفرق بين قول الترمذى د حديث حسن غريب ، و قوله :

الصفحة

الصفحة

- |  |   |
|--|---|
| <p>٨٤ عزوه للصحابيين ما لبس فيها .</p> <p>٨٥ حديث تقبيله <small>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</small> لجعفر صرخ الدكتور بصحبة إسناده مدعى أنه ضعيف مرسل .</p> <p>٨٦ حديث اعتناقه <small>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</small> لزيدو تقبيله إياه صحيحه الدكتور مع أنه مسلسل بالضعفاء !</p> <p>٨٧ حديث سابق أبي بكر وعمر وغمز الدكتور من صحته بترجمته لأحد رواته ترجمة حائرة ، وقد صححه جمع من الأئمة منهم البخاري ، وبيان ما في كلامه من الدعوى والتناقض والجمل</p> <p>٨٩ حديث الجماعة في غزوة تبوك ، وبيان ما في تخریجه إياه من الجمل بطريقة التخریج والخطأ فيه .</p> <p>٩١ قول عائشة « يحذر <small>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</small> ما صنعوا » في حديث المساجد على القبور جعله الدكتور من كلامه جهلاً أو سرقه !</p> <p>٩٢ زعمه أن السلف كانوا يزورون قبره <small>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</small> كلما مروا وادعائه الاجماع على ذلك ، وأن الأئمة رروا ذلك بما</p> | <p>٧٧ نص كلامه في التوصل بجاهه <small>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</small> وفضله أيضاً وجعله التوصل بعن التبرك والرد عليه .</p> <p>٧٩ حديث الكتابة بين المهاجرين والأنصار صححه الدكتور وفيه من كذبه إمام الشافعي والرد عليه من وجوه خمسة .</p> <p>٨٠ تخریجه للحديث من روایة أبى داود ضعفه أيضاً وما في كلامه من الاهام بما يخالف الواقع !</p> <p>٨١ حديث الحباب أيضاً والكشف عن عمله وعن خطأ الدكتور في إعلاله من وجده وتصحیحه من الأوجه الأخرى ، والنظر فيما نقله عن الحافظ ابن حجر .</p> <p>٨٢ مناقشة الحافظ في الطريق التي عزها ابن إسحاق وبيان ومه في ذلك وخطأ الدكتور في اعتماده عليها .</p> <p>٨٣ قول عمر : إنما نأخذكم الآن بما ظهر لنا ... جعله الدكتور حديثاً مرفوعاً في صحيح البخاري ! مسكن حديث آخر لا أصل له كما في الطبعة الأولى ! وبيان استهکاره عن</p> |
|--|---|

- الحافظ ابن عيد المادي لها .
- ٩٩ تصريح الحافظ ابن حجر بوضعها وتضييف خمسة من الحفاظ لها .
- ١٠٠ افتراض الدكتور تبعاً لأسلافه على شيخ الإسلام ابن قيمية وإنكار مشروعية الزيارة ، ونقل كلام الشیخ في ابطال فرینه .
- ١٠١ فرية جديدة له سبق بها أسلافه وعدم تفريقه تقليداً لهم بين الزيارة يوسف ، والزيارة بدون سفر !!
- ١٠٢ أشارته إلى أحاديث الزيارة وتقويمته إياها ونراره من مردهما والكلام على أساسياتها لينجو من النقد وبيان مقلدته في التقويم ، ورد ابن قيمية عليه من وجوهه وتصريحه بأنها موضوعة .
- ١٠٤ كراهة مالك النكالم بالفظ زيارة قبره صلوات الله عليه .
- ١٠٥ سوق أحاديث الزيارة والكلام عليهم حدينا حدينا وبيان علمه أو ضعف أساسياتها ، وتناقض متونها ، وبعثها ليس فيه زيارة القبر وهي ثانية .

- فيهم ابن قيمية ! والرد عليه وبيان كذبه وافتراضه على الأئمة عامة وابن قيمية خاصة ، ونقل كلام هذا على خلاف ما ادعى الدكتور .
- ٩٤ كلام الإمام النووي أيضاً في إبطال ذلك .
- ٩٤ احتجاجه على ذلك بقصة سفر بلال من الشام لزيارة قبره صلوات الله عليه ، وبيان بطلانها من وجراه لا تجدها في غير هذا الموضع .
- ٩٥ من ذلك الوجه أن واسع القصة يصور أن القبر كان ظاهراً يمكن لأي كان أن يأتيه ويترمغ عليه ، والواقع خلاف ذلك .
- ٩٦ ومنها قوله عن بلال : ويرغ وجهه على القبر ! وبيان قناعص الدكتور فإنه يصرح بإنكار التمرغ والتمسح بالقبر مع تصحيحه للقصة !
- ٩٧ حكم التمسح بالقبر ، وتردد الدكتور فيه ، والرد عليه في تجويده لاسناد القصة ، وذكر مقلدته فيه .
- ٩٨ تحقيق ضعف استنادها وإنكار

الصفحة

الصفحة

- |   |  |
|---|--|
| <p>وهو مرسل أو معرض وفيه مهم ، وليس فيه ذكر القبر .</p> <p>١٠٩ بيان أن الدكتور لا يحسن حتى تقليد العلماء والردة عليه في ظنه أن الحديث يتقوى بكثرة الطرق مطلقا.</p> <p>١١٠ كلام ابن الصلاح في شرط التقوى بالكثرة ، وأنه أحبنا لا يقوى بها .</p> <p>١١١ كلام الشيخ أحمد شاكر أبي في خطبته من هو على مشاكلة الدكتور ، وأن الشرط المذكور غير موجود في أحاديث الزيارة .</p> <p>١١٢ خطورة الجهل بالشرط المشار إليه ، والإشارة إلى عديد من الأحاديث الموضعة مع كثرة طرقها وإلزام الدكتور أن يقول بصحتها ، وتدكيره بما كنت قدمت إليه من النصيحة .</p> | <p>١٠٥ الأول : عن ابن عمر ، وله خمس طرق كلها ضعيفة ، وبعضها موضوع ، وبعضها ضعفه النبوة جداً ، ولله لفظ الصحيح المحفوظ ليس فيه ذكر القبر .</p> <p>١٠٧ الثاني : عن عمرو وبيان أخطر أبا وعلمه .</p> <p>١٠٨ الثالث : عن ابن عباس ، وله طريقان موضوعان ، وأحدهما ليس فيه ذكر القبر .</p> <p>١٠٩ الرابع : عن علي ، وهو موضوع .</p> <p>١٠٨ الخامس : عن ابن مسعود ، وهو موضوع .</p> <p>١٠٩ السادس : عن أبي هريرة ، وهو موضوع .</p> <p>١٠٩ السابع : عن أنس ، وله عنه طريقان معللان ، وليس فيها ذكر القبر .</p> <p>١٠٩ الثامن : عن بكر بن عبد الله</p> |
|---|--|